٤

الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان: الخميس ١٥ شعبان سنة ١٤٢٥هـ. الموافق ٣٠ ايلول سنة ٢٠٠٤م.

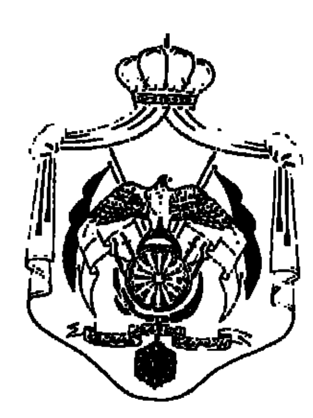
رقم العدد: ٤٦٧٧

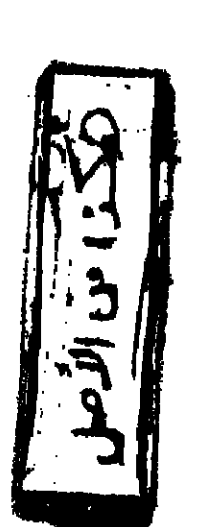
تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية
الموقع على شبكة الانترنت : www. Pm. gov .jo

مكتب من الأصل

الاشتراك السنوي
داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً
خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً
ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥





الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

www. Pm. gov.jo

فهرس العدد ٤٦٧٧** الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٣٠

القسم الثاني

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٠
نامر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٠٩) لسنة ٢٠٠٤

نظام معدل لنظام التنظيم الاداري لوزارة الصحة

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام التنظيم الاداري لوزارة الصحة لسنة ٢٠٠٤) ويقرأ مع النظام رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٣ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- يعدل تعريف (المديرية) الوارد في المادة (٢) من النظام الاصلي باضافة عبارة (او اللواء) الى اخره ٠

المادة٣- تعدل الفقرة (هـ) من المادة (٤) من النظام الاصلي باضافة عبارة (او في الالوية التي يحددها الوزير) الى اخرها ٠

المادة٤- يعدل نص الفقرة (د) من المادة (٧) من النظام الاصلي باضافة عبارة (والالوية) الى اخرها ٠

المادة٥- تعدل الفقرة (ب) من المادة (٨) من النظام الاصلي باضافة عبارة (، التي لا يكون فيها مديرون للصحة ،) بعد عبارة (للالوية) الواردة فيها ٠

المادة٦- تعدل المادة (١٢) من النظام الاصلي باضافة عبارة (او مدير المستشفى) بعد عبارة (او مدير ادارة التأمين الصحي) الواردة فيها .

٢٠٠٤/٨/١٠

فيصل بن الحسين

وزير التنمية السياسية والشؤون البرلمانية
محمد داودية

نائب رئيس الوزراء ووزير الصناعة والتجارة
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
فيصل عاكف الفايز

وزير العدل ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التخطيط والتعاون الدولي
الدكتور باسم عوض الله

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ووزير التنمية الإدارية
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير المياه والري ووزير الزراعة ووزير الأشغال العامة والاسكان ووزير النقل بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير التربية والتعليم ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس عزمي خريسات

وزير البيئة ووزير السياحة والآثار
الدكتورة علياء حاتوغ بوران

وزير العمل ووزير الخارجية بالوكالة
امجد المجالي

وزير المالية
الدكتور محمد أبو حمور

وزير دولة/ الناطق الرسمي باسم الحكومة
اسمى خضر

وزير الشؤون البلدية
الدكتورة أمل حمد الفرحان

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة بالوكالة
الدكتور عصام زعبلاوي

وزير التنمية الاجتماعية
رياض ابو كركي

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٠
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١١٠) لسنة ٢٠٠٤
نظام ترخيص مشغلي البريد الخاص
صادر بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (٩) والفقرة (ب) من المادة (٣٥) من قانون الخدمات البريدية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام ترخيص مشغلي البريد الخاص لسنة ٢٠٠٤) ويعمل به بعد ثلاثين يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢-أ- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

القانون	:	قانون الخدمات البريدية النافذ المفعول .
الهيئة	:	هيئة تنظيم قطاع الاتصالات المنشأة بموجب قانون الاتصالات النافذ المفعول .
المجلس	:	مجلس مفوضي الهيئة .
الرخصة	:	الاذن الصادر عن الهيئة ، وفقا لاحكام هذا النظام ،لاجازة نقل البعائث البريدية الخاصة وتوزيعها .
المستفيد	:	الشخص المنتفع من خدمات مشغل البريد الخاص .

ب- تعتمد التعاريف الواردة في القانون حيثما ورد النص عليها في هذا النظام٠

المادة٣- تلتزم الهيئة في ممارستها لصلاحيات الترخيص المقررة ، بموجب احكام هذا النظام ، بالسياسة العامة لقطاع البريد في المملكة والخطط والبرامج الموضوعة لتنفيذها ٠

المادة ٤- أ- يشترط في طالب الترخيص ما يلي:-

١-ان يكون قد سجل شركة اردنية او شركة اجنبية عاملة في المملكة وفقا لاحكام قانون الشركات النافذ المفعول ٠

٢-ان تكون له علامة تجارية واحدة او اكثر مسجلة باسمه او له حق استعمالها او استغلالها وتعتمدها الهيئة علامة بريدية خاصة به ٠

٣-ان لا يكون أي من المؤسسين للشركة او المديرين فيها قد ادين بجناية او بجنحة مخلة بالشرف او حكم عليه بالافلاس ما لم يرد له اعتباره ٠

٤-ان يقدم للهيئة تعهداً خطياً بالالتزام بالتعليمات التي تصدرها ٠

ب- يقدم طلب الترخيص الى الهيئة على الانموذج المعد لديها لهذه الغاية مرفقا به الوثائق التي تثبت توافر الشروط المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة ٠

المادة٥- أ- اذا تبين للهيئة ان طلب الترخيص غير مستوف لجميع الشروط المذكورة في المادة (٤) من هذا النظام و للمتطلبات والبيانات الواردة في الانموذج الخاص بطلب الترخيص فعليها تكليف طالب الترخيص باستكمالها خلال مدة تحددها لهذه الغاية ٠

ب- يتم عرض الطلب المستوفي لجميع الشروط والمتطلبات على المجلس خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديمه او استكماله لاي شروط او بيانات ناقصة ٠

ج-يصدر المجلس قراره بالموافقة على طلب الترخيص او رفضه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه له مستوفيا لجميع الشروط ويكون قرار الرفض خطيا ومسببا ويتم تبليغه لمقدم الطلب و له حق الاعتراض على هذا القرار لدى المجلس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه ٠

د- على المجلس البت في الاعتراض على قرار رفض طلب الترخيص خلال سبعة ايام من تاريخ تسلمه له ويكون قرار المجلس برد الاعتراض قابلاً للطعن به لدى محكمة العدل العليا ٠

المادة-٦-أ- اذا قرر المجلس الموافقة على طلب الترخيص يلتزم طالب الترخيص بتقديم كفالة بنكية غير مشروطة لمدة سنة تجدد تلقائيا لمدد مماثلة ، وتكون الكفالة وفق الصيغة التي يوافق عليها المجلس وقابلة للدفع عند الطلب لضمان تنفيذ الالتزامات والشروط المترتبة عليه ، ويحق للمجلس مصادرتها ، كلياً او جزئياً ، في حال مخالفة مشغل البريد الخاص أياً من شروط الترخيص او احكام هذا النظام او التعليمات الصادرة بمقتضاه ٠

ب-تمنح الرخصة لطالب الترخيص خلال مدة لا تزيد على عشرة ايام من تاريخ تقديم الكفالة البنكية وتكون قيمتها الفي دينار لرخصة فئة محلي ، او عشرين الف دينار لرخصة فئة دولي ٠

ج- تشمل الرخصة ما يلي :-

١- اسم المرخص له وعنوانه ٠

٢- تاريخ اصدار الرخصة ومدة سريانها ٠

٣- فئة الرخصة ونوع النشاط الذي يسمح للمرخص له بمزاولته ٠

٤- اي بيانات اخرى تقتضي الضرورة ذكرها في الرخصة ٠

المادة٧ -أ - تصنف الرخص على النحو التالي :-

١-رخصة فئة محلي ، وتخول المرخص له نقل البعائث البريدية الخاصة داخل المملكة ٠

٢٠
ئيس
هـ
،وق
التي
ربين
ماس
ات
ـمته
ؤتة
يس



٢-رخصة فئة دولي ، وتخول المرخص له نقل البعائث البريدية الخاصة داخل المملكة والى خارجها ٠

ب- يجوز للمجلس بناء على طلب المرخص له تحويل الرخصة الممنوحة له من فئة الى اخرى وفقا للاجراءات المحددة بمقتضى التعليمات الصادرة لهذه الغاية ٠

المادة ٨- يلتزم مشغل البريد الخاص في ممارسته لعمله بما يلي :-

أ-التقيد بالتعليمات الصادرة عن الهيئة المتعلقة بالاجراءات والتدابير الامنية والصحية في نقل البعائث البريدية الخاصة ٠

ب-تقديم الخدمة للمستفيدين بالمستوى الذي يفي باحتياجاتهم المختلفة ٠

ج-طبع او لصق او دمغ العلامة البريدية الخاصة على جميع البعائث البريدية الخاصة التي يقوم بنقلها او توزيعها ٠

د-ايصال البعيثة البريدية الخاصة الى عنوان المرسل اليه المثبت على البعيثة او اعادتها الى المرسل في حال تعذر ايصالها الى عنوان المرسل اليه ٠

هـ-المحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بالمستفيدين وخصوصية البعائث البريدية الخاصة ٠

و-اصدار نشرات ارشادية للمستفيدين بنوعية الخدمات التي يقدمها ومستواها ٠

ز-تبليغ الهيئة خلال ثلاثين يوما من تاريخ أي تغيير يطرأ على المعلومات الواردة في طلب الترخيص بما في ذلك أي تغيير يطرأ على العلامة البريدية الخاصة به والحصول على موافقة المجلس على هذا التغيير ٠

المادة٩- اذا ارتكب مشغل البريد الخاص أي مخالفة لاحكام القانون او هذا النظام او لاي شرط من شروط الترخيص او التعهد الخطي الموقع منه فيتم انذاره لازالة المخالفة خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً واذا تخلف عن ازالتها خلال هذه المدة يتخذ المجلس قراراً بإيقاف العمل بالرخصة الممنوحة له الى حين قيامه بازالة المخالفة ٠

المادة١٠-أ- على المجلس الغاء الرخصة الممنوحة لمشغل البريد الخاص في أي من الحالات التالية:-

١- اذا تكرر ايقاف العمل بالرخصة مدة خمسة عشر يوما متصلة او ستين يوما منقطعة خلال سنتين متتاليتين ٠

٢- اذا استمر في نقل البعائث البريدية الخاصة وتوزيعها خلال ايقاف العمل بالرخصة وفقاً لاحكام المادة (٩) من هذا النظام ٠

٣- اذا توقف عن ممارسة نشاطه في نقل البعائث البريدية الخاصة وتوزيعها لاي سبب من الاسباب بما في ذلك الافلاس او تصفية شركته ٠

٤- اذا ثبت عدم صحة او دقة أي وثائق قدمها للهيئة في طلب الترخيص ٠

٥- اذا فقد أي شرط من شروط الترخيص ولم يعمل على تصويب اوضاعه خلال مدة لاتزيد على شهر من تاريخ فقدان ذلك الشرط ٠

ب- لا يحق لمشغل البريد الخاص الذي تم الغاء الرخصة الممنوحة له وفقا لاحكام الفقرة (أ) من هذه المادة ان يتقدم بطلب للحصول على رخصة جديدة قبل مرور مدة لا تقل عن ثلاث سنوات على تاريخ الغائها ٠

ج-للمجلس الغاء الرخصة الممنوحة لمشغل البريد الخاص في أي من الحالتين التالتين:-

١- اذا تخلف عن تجديد الرخصة مدة تزيد على ثلاثة اشهر من تاريخ انتهائها ٠

٢- بناء على طلبه ٠

المادة١١- يحق لمشغل البريد الخاص الاعتراض لدى المجلس على قراره بايقاف العمل بالرخصة الممنوحة له او الغائها ٠

المادة١٢- يلتزم مشغل البريد الخاص ، بقرار من المجلس ، بالاستمرار في ممارسة نشاطه لمدة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ صدور قرار ايقاف العمل بالرخصة الممنوحة له او الغائها وذلك لاستكمال نقل البعائث البريدية الخاصة المكلف بنقلها او توزيعها او ان يعهد لاي جهة اخرى بذلك خلال المدة التي تقررها الهيئة وعلى نفقته الخاصة ٠

المادة١٣-يلتزم أي مشغل للبريد الخاص مارس عمله قبل نفاذ هذا النظام بتوفيق اوضاعه مع احكامه خلال ستين يوماً من تاريخ نفاذ احكامه وذلك للحصول على ترخيص بنقل البعائث البريدية الخاصة وتوزيعها وذلك تحت طائلة المسؤولية القانونية ٠

المادة١٤- أ- تكون مدة الرخصة الصادرة وفقا لاحكام هذا النظام خمس سنوات تبدأ من تاريخ اصدارها وتكون قابلة للتجديد لمدد مماثلة بقرار من المجلس ٠

ب- تعتبر الرخصة الصادرة وفقاً لاحكام هذا النظام شخصية وخاصة بمن صدرت له ولا يجوز له تحويلها او التنازل عنها للغير الا بموافقة خطية مسبقة من المجلس ٠

المادة١٥-أ- يلتزم مشغل البريد الخاص بتزويد الهيئة خلال مدة لا تزيد على تسعين يوما من نهاية سنته المالية بتقرير سنوي يتضمن ما يلي :-

١- ملخصا عن الخدمات التي قدمها ٠

٢- مجموع عدد البعائث البريدية الخاصة التي قام بنقلها وتوزيعها واوزانها ومصدرها ووجهتها مصنفة حسب المدينة والدولة وعلى اساس شهري ٠

ب- مع مراعاة احكام التشريعات النافذة تلتزم الهيئة بعدم افشاء أي من المعلومات المقدمة لها وفقاً لاحكام الفقرة (أ) من هذه المادة اذا طلب مشغل البريد الخاص خطيا ذلك ٠

المادة١٦-أ- يتم اجراء التبليغات الصادرة عن الهيئة وفقا لاحكام هذا النظام بواسطة البريد المسجل او الفاكس او البريد الالكتروني على العنوان المبين في الطلب او المعتمد من مشغل البريد الخاص ويجوز تسليمه للشخص المخول بذلك مقابل توقيعه بالتسلم مع بيان صفته ٠

ب- يعتبر التبليغ بالبريد المسجل قد تم من تاريخ تسلم مشغل البريد الخاص له او بعد مرور عشرة ايام من تاريخ ايداعه بالبريد المسجل ايهما اسبق ، واذا تم التبليغ بواسطة الفاكس او البريد الالكتروني او التسليم باليد فيعتبر التبليغ قد تم من يوم ارساله بهذه الوسيلة او تسلمه باليد ٠

المادة١٧-أ-تستوفي الهيئة الرسوم التالية:-

١- مائة دينار غير مستردة عن طلب الترخيص٠

٢- الف دينار سنويا عن اصدار رخصة (فئه محلي) ٠

٣- عشرة الاف دينار سنويا عن اصدار رخصة (فئة دولي) ٠

ب- اذا تخلف مشغل البريد الخاص عن دفع الرسوم المستحقة عليه مدة سبعة ايام من تاريخ استحقاقها فيلتزم بدفع مبلغ اضافي ولمدة ثلاثة اشهر تلي هذه المدة يعادل ما نسبته (٥ ٪) من مقدار الرسوم المستحقة عليه حسب فئة الرخصة محسوبة على اساس شهر كامل او أي جزء منه ٠

ج- يحدد المجلس طريقة استيفاء الرسوم المقررة وفقاً لاحكام هذه المادة وموعد استيفائها ٠



المادة١٨ -أ- يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام بما في ذلك اسس واجراءات معالجة الشكاوى المتعلقة بالخدمات التي يقدمها مشغل البريد الخاص ٠

ب- يتم نشر التعليمات التي يصدرها المجلس في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الالكتروني للهيئة ٠

٢٠٠٤/٨/١٠

فيصل بن الحسين

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
فيصل عاكف الفايز

نائب رئيس الوزراء
ووزير الصناعة والتجارة
الدكتور محمد الحلايقة

وزير التنمية السياسية
والشؤون البرلمانية
محمد داودية

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
ووزير التنمية الإدارية
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير التخطيط
والتعاون الدولي
الدكتور باسم عوض الله

وزير العدل ووزير
دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير
الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير التربية والتعليم ووزير الأوقاف
والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير المياه والري ووزير الزراعة ووزير
الأشغال العامة والاسكان ووزير النقل بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير
المالية
الدكتور محمد أبو حمور

وزير العمل ووزير
الخارجية بالوكالة
امجد المجالي

وزير البيئة
ووزير السياحة والآثار
الدكتورة علياء حاتوغ بوران

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس عزمي خريسات

وزير
التنمية الاجتماعية
رياض ابو كركي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ووزير الصحة بالوكالة
الدكتور عصام زعبلاوي

وزير
الشؤون البلدية
الدكتورة أمل حمد الفرحان

وزير دولة/ الناطق
الرسمي باسم الحكومة
اسمى خضر

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٠
نامر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١١١) لسنة ٢٠٠٤

نظام معدل لنظام رواتب وعلاوات افراد قوة الامن العام

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام رواتب وعلاوات افراد قوة الامن العام لسنة ٢٠٠٤) ويقرأ مع النظام رقم (١٠) لسنة ١٩٦٦ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاماً واحداً ويعمل به من التاريخ الذي يحدده مجلس الوزراء ٠

المادة٢- يلغى نص المادة (١٢) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-
مع مراعاة احكام المادة (٢) من هذا النظام ، تصرف لافراد الامن العام من حملة الرتب التالية علاوة اضافية شهرية على النحو التالي:-

الرتبة	فلس	دينار
عميد	...	١٤٦
عقيد	...	١٢٩
مقدم	...	١٣٢
رائد	...	١٢٣
نقيب	...	١٢٦
ملازم اول	...	١١٩
ملازم ثاني	...	١١٤
تلميذ عسكري (مرشح)	...	١٠١
وكيل اول	...	١١٣
وكيل او درجة سابعة	...	١١٩
رقيب او درجة ثامنة	٥٠٠	١١٧

عريف او درجة تاسعة	٥٠٠	١١٤
شرطي سنة خامسة او درجة عاشرة سنة خامسة	٢٥٠	١١١
شرطي سنة رابعة او درجة عاشرة سنة رابعة	٩٥٠	١١٠
شرطي سنة ثالثة او درجة عاشرة سنة ثالثة	٦٥٠	١١٠
شرطي سنة ثانية او درجة عاشرة سنة ثانية	٣٥٠	١١٠
شرطي سنة اولى او درجة عاشرة سنة اولى	...	١١٠
شرطي مستجد	...	١٠٣

٢٠٠٤/٨/١٠

فيصل بن الحسين

وزير التنمية السياسية
والشؤون البرلمانية
محمد داودية

نائب رئيس الوزراء
ووزير الصناعة والتجارة
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
فيصل عاكف الفايز

وزير العدل ووزير
دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التخطيط
والتعاون الدولي
الدكتور باسم عوض الله

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
ووزير التنمية الإدارية
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير المياه والري ووزير الزراعة ووزير
الأشغال العامة والاسكان ووزير النقل بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير التربية والتعليم ووزير الأوقاف
والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزير
الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس عزمي خريسات

وزير البيئة
ووزير السياحة والآثار
الدكتورة علياء حاتوغ بوران

وزير العمل ووزير
الخارجية بالوكالة
امجد المجالي

وزير
المالية
الدكتور محمد أبو حمور

وزير دولة/ الناطق
الرسمي باسم الحكومة
اسمى خضر

وزير
الشؤون البلدية
الدكتورة أمل حمد الفرحان

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ووزير الصحة بالوكالة
الدكتور عصام زعبلاوي

وزير
التنمية الاجتماعية
رياض ابو كركي

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٠
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١١٢) لسنة ٢٠٠٤

نظام الحوافز والمكافآت لافراد الامن العام

صادر بمقتضى المادة (٩٣) من قانون الامن العام رقم (٣٨) لسنة ١٩٦٥

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام الحوافز والمكافآت لافراد الامن العام لسنة ٢٠٠٤) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ·

المادة٢- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

المديرية	:	مديرية الامن العام ·
المدير	:	مدير الامن العام ·
اللجنة	:	لجنة الحوافز والمكافآت المشكلة بمقتضى احكام هذا النظام ·
المنتسب	:	الفرد او الموظف والمستخدم المدني في الامن العام ·

المادة٣- يتم في بداية كل سنة مالية تخصيص المبالغ اللازمة لمنح الحوافز والمكافآت المالية للمنتسبين وفقا لاحكام هذا النظام وعلى النحو التالي:-

أ- (٢٥٪) من مجموع العوائد والارباح المتحققة من المشاريع الانتاجية والعمليات الاستثمارية يتم منحها حوافز للمنتسبين ·

ب- (٢٥٪) من الموارد الخاصة بالامن العام يتم منحها مكافآت مالية للمنتسبين ٠

المادة٤-أ- تشكل في المديرية لجنة تسمى (لجنة الحوافز والمكافآت) برئاسة مساعد المدير للقوى البشرية وعضوية كل من:-

١-مدير ادارة شؤون الضباط ٠

٢-مدير ادارة شؤون الافراد ٠

٣-مدير الادارة المالية ٠

٤-مدير ادارة الشؤون القانونية ٠

ب-يسمي رئيس اللجنة من بين ضباط الامن العام سكرتيرا لها يتولى متابعة الدعوة لاجتماعاتها وتنظيم محاضر جلساتها وحفظ قيودها وسجلاتها ومتابعة تنفيذ قراراتها ٠

المادة٥- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور اغلبية اعضائها على ان يكون من بينهم الرئيس وتتخذ قراراتها بأغلبية اصوات اعضائها على الاقل ٠

المادة٦-أ- يقدم مدير ادارة شؤون الضباط ومدير ادارة شؤون الافراد ، حسب مقتضى الحال ، الطلبات المتعلقة بمنح الحوافز والمكافآت للمنتسبين معززة بتوصيات قادة وحداتهم الى اللجنة لدراستها واتخاذ قراراتها بتخصيص الحافز او المكافأة ومقدار كل منهما ، ولها لهذه الغاية القيام بالزيارات الميدانية والالتقاء بمندوبين عن الوحدات التي طلبت منح الحوافز او المكافآت لمنتسبيها ٠

ب-تخضع قرارات اللجنة الى تصديق المدير ٠

المادة٧-أ- لمقاصد منح الحوافز المشار اليها في الفقرة (أ) من المادة (٣) من هذا النظام ، تقوم اللجنة بالتحقق من مقدار العوائد والارباح المتأتية من المشاريع الانتاجية والعمليات الاستثمارية لدى الجهة طالبة منح الحوافز لمنتسبيها بالاطلاع على قيودها وسجلاتها بأي طريقة تراها مناسبة ٠

ب- يمنح الحافز نتيجة القيام بعمل او بجهد خاص يترتب عليه تحقيق عائد وربح للمشروع الانتاجي او العملية الاستثمارية المرتبطة بأي منها ٠

ج- يتم تحديد مقدار الحافز وفق اسس تحدد بتعليمات يصدرها المدير بناء على تنسيب من اللجنة وتتخذ قراراتها في تخصيص الحافز وفقا لهذه التعليمات ٠

المادة٨-أ- تمنح المكافأة المالية المشار اليها في الفقرة (ب) من المادة (٣) للمنتسب في أي من الحالات التالية :-

١- اذا قام بعمل بطولي او اظهر شجاعة فائقة بقصد حماية حياة الاخرين او الاموال والاعراض ٠

٢- اذا قام بأعمال ابداعية او مبتكرة تستحق التقدير والمكافأة ٠

٣- اذا قدم معلومات من شانها الحفاظ على امن وسلامة مؤسسات الدولة والعاملين فيها ٠

٤- اذا ساهم في كشف جرائم مجهولة او ساهم في جمع ادلة تساعد على اكتشاف جريمة معينة والقاء القبض على فاعلها ٠

٥- اذا قام بعمل يعكس امانته ويظهر السمعة الطيبة لجهاز الامن العام ٠

ب- يحدد مقدار المكافأة المالية التي تصرف لمن يستحقها وفقا لاحكام هذا النظام من الضباط بما لا يزيد على الف دينار و لمن هم دون تلك الرتبة خمسمائة دينار ، ولا يجوز صرف اكثر من مكافأة في السنة المالية الواحدة للمنتسب ذاته ٠

المادة٩- للمدير صرف مكافآت مالية للجان المشكلة في المديرية بموجب التشريعات النافذة المفعول وفق اسس تحدد بمقتضى تعليمات يصدرها لهذه الغاية على ان لا يزيد مجموعها على (١٠٪) من رصيد الموارد المشار اليها في الفقرة (ب) من المادة (٣) من هذا النظام ٠

٢٠٠
رئيس
١هـ
ندوق
والقي
وبين
اساس
راوات
خدمته
مؤتة
رئيس

المادة١٠- يصدر المدير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام ٠

٢٠٠٤/٨/١٠

فيصل بن الحسين

وزير التنمية السياسية
والشؤون البرلمانية
محمد داودية

نائب رئيس الوزراء
ووزير الصناعة والتجارة
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
فيصل عاكف الفايز

وزير العدل ووزير
دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير التخطيط
والتعاون الدولي
الدكتور باسم عوض الله

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
ووزير التنمية الإدارية
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير المياه والري ووزير الزراعة ووزير
الأشغال العامة والاسكان ووزير النقل بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير التربية والتعليم ووزير الأوقاف
والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة
الدكتور خالد طوقان

وزيـــر
الداخليـــة
المهندس سمير الحباشنة

وزيـــر الطاقـــة
والثروة المعدنية
المهندس عزمي خريسات

وزير البيئـة
ووزير السياحة والآثار
الدكتورة علياء حاتوغ بوران

وزير العمل ووزير
الخارجية بالوكالة
امجد المجالي

وزيـــر
الماليـــة
الدكتور محمد أبو حمور

وزيـــر دولة/ الناطق
الرسمي باسم الحكومة
اسمى خضر

وزيـــر
الشؤون البلديـة
الدكتورة أمل حمد الفرحان

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ووزيـر الصحـة بالوكالـة
الدكتور عصام زعبلاوي

وزيـــر
التنمية الاجتماعية
رياض ابو كركي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشميـة
بمقتضـى المـادة (٣١) مـن الدستـور
وبنـاء على ما قـرره مجلـس الـوزراء بتاريـخ ٢٠٠٤/٨/١٧
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١١٣) لسنة ٢٠٠٤

نظام معدل لنظام ترخيص شركات ومكاتب سيارات التأجير

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام ترخيص شركات ومكاتب سيارات التأجير لسنة ٢٠٠٤) ويقرأ مع النظام رقم (١٠٤) لسنة ٢٠٠٢ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- تعدل الفقرة (ب) من المادة (٤) من النظام الاصلي بالغاء كلمة (نصف) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمـة (مثلي) ٠

٢٠٠٤/٨/١٧

عبد الله الثاني ابن الحسين

وزير الاتصالات وتكنولوجيا
المعلومات ووزير التنمية الإدارية
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير التنمية السياسية
والشؤون البرلمانية
محمد داوديـة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
فيصل عاكف الفايز

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزيـــر
الداخليـــة
المهندس سمير الحباشنة

وزير العدل ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير التخطيط والتعاون الدولي بالوكالة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزيـــر العمـل
ووزير الخارجية بالوكالة
امجد المجالي

وزيـر الماليـة ووزير
الصناعة والتجارة بالوكالة
الدكتور محمد أبو حمور

وزير المياه والري
ووزير الزراعة
الدكتور حازم الناصر

وزيـــر
التنمية الاجتماعية
رياض ابو كركي

وزيـر الطاقـة والثروة المعدنية ووزير
الأشغال العامة والاسكان ووزيـر النقـل بالوكالة
المهندس عزمي خريسات

وزير البيئـة
ووزير السياحة والآثار
الدكتورة علياء حاتوغ بوران

وزير دولة/ الناطق
الرسمي باسم الحكومة
اسمى خضر

وزيـر
الشؤون البلديـة
الدكتورة امل حمد الفرحان

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ووزير التربية والتعليم ووزير الصحة بالوكالة
الدكتور عصام زعبلاوي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١١٤) لسنة ٢٠٠٤

نظام رخص وبطاقات الاستيراد والتصدير
صادر بمقتضى المادة (١٢)
من قانون الاستيراد والتصدير رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام رخص وبطاقات الاستيراد والتصدير لسنة ٢٠٠٤) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ·

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

القانون : قانون الاستيراد والتصدير النافذ المفعول ·

الوزارة : وزارة الصناعة والتجارة ·

الوزير : وزير الصناعة والتجارة ·

البضاعة : كل سلعة او مادة بما في ذلك المنتجات النباتية او الحيوانية او الصناعية او المعدنية ·

الجهة المختصة : أي جهة رسمية تخولها التشريعات الموافقة على استيراد بضاعة معينة او تصديرها ·

الرخصة : رخصة الاستيراد او رخصة التصدير سواء كانت تلقائية او غير تلقائية·

رخصة الاستيراد : التصريح الذي يسمح بموجبه باستيراد البضاعة الى المملكة ·

رخصة التصدير : التصريح الذي يسمح بموجبه بتصدير البضاعة المحلية او اعادة تصدير البضاعة الاجنبية الى خارج المملكة ·

الرخصة التلقائية : رخصة الاستيراد او التصدير التي تصدرها الوزارة او الجهة المختصة اذا توافرت شروط ومتطلبات منحها ·

الرخصة غير التلقائية : رخصة الاستيراد او التصدير التي يجوز للوزارة او الجهة المختصة اصدارها اذا توافرت الشروط والمتطلبات القانونية المقررة لمنحها ·

بطاقة المستورد : الوثيقة التي تمنحها الوزارة للمستورد المسجل في سجل المستوردين الذي تعده لهذه الغاية ·

بطاقة المصدر : الوثيقة التي تمنحها الوزارة للمصدر المسجل في سجل المصدرين الذي تعده لهذه الغاية ·

المادة٣- ينظم في الوزارة سجل يسمى (سجل المستوردين) وسجل اخر يسمى (سجل المصدرين) لتسجيل المستوردين والمصدرين ممن تتوافر فيهم المتطلبات المنصوص عليها في القانون وهذا النظام ·

المادة٤- يجوز لاي من الجهات المبينة ادناه المسجلة في سجل المستوردين او سجل المصدرين لدى الوزارة الحصول على بطاقة مستورد او بطاقة مصدر:-

أ- الشركات والتجار المسجلين في سجل الشركات او السجل التجاري على ان تكون منتسبة الى احدى الغرف الصناعية او الغرف التجارية وحاصلة على رخصة مهن سارية المفعول ·

ب- الشركات والهيئات والمؤسسات الاردنية غير الصناعية او التجارية الحائزة على رخصة مهن سارية المفعول ·

ج- الشركات والهيئات والمؤسسات الاجنبية الحائزة على رخصة مهن سارية المفعول ·

د- الشركات والهيئات والمؤسسات الاجنبية غير التجارية الحائزة على رخصة مهن سارية المفعول ٠

هـ-المؤسسات والهيئات العلمية والدينية والخيرية والمستشفيات والبنوك ٠

و- الشركات والهيئات والجهات والمؤسسات المسجلة او المعتمدة لدى جهة رسمية لاقامة مشاريع انمائية في المملكة ٠

ز-المقاولون الاجانب والشركات الاجنبية او فروعها المسجلة في المملكة كشركات اجنبية عاملة بموجب قانون الشركات شريطة أن تكون البضائع المطلوب استيرادها ضرورية لتنفيذ العقود التي يبرمونها مع الحكومة او المؤسسات الاهلية وعلى ان تؤيد الجهة المعنية طلب المستورد لتلك اللوازم مع بيان مقدارها ونوعها ٠

ح-الجهات والهيئات الخاصة المنشأة وفقا للتشريعات الخاصة بها ٠

المادة٥-يشترط لطالب رخصة التصدير ان يكون حاصلا على شهادة منشأ سارية المفعول صادرة عن احدى الغرف الصناعية او الغرف التجارية وفقا للتشريعات الخاصة بها ، وذلك مع مراعاة احكام الاتفاقيات ذات العلاقة التي ترتبط بها المملكة ٠

المادة٦- تصدر الرخص بناءً على طلب يقدم من صاحب العلاقة الى الوزارة او الجهة المختصة على الانموذج المعتمد لدى أي منها لهذه الغاية ، معززاً بالوثائق والبيانات اللازمة ٠

المادة٧-أ-تتضمن الرخصة البيانات التالية:-

١-اسم المستورد او المصدر واسمه التجاري ، ان وجد ، ورقمه في سجل المستوردين او سجل المصدرين ٠

٢-الرقم المتسلسل للرخصة ٠

٣-نوع الرخصة ٠

٤-تاريخ صدور الرخصة وتاريخ انتهائها ٠

٥-صنف البضاعة وقيمتها وكميتها ٠

٦-أي بيانات اخرى ترى الوزارة او الجهة المختصة مصدرة الرخصة ضرورة اضافتها ٠

ب- تتضمن رخصة الاستيراد بالاضافة الى البيانات المذكورة في الفقرة (أ) من هذه المادة ما يلي :-

١- منشأ البضاعة ٠

٢- مركز شحن البضاعة ٠

ج-تتضمن رخصة التصدير بالاضافة الى البيانات المذكورة في الفقرة (أ) من هذه المادة ما يلي :-

١-الجهة او الجهات التي يتم تصدير البضاعة اليها ٠

٢-رقم شهادة المنشأ وتاريخها والجهة التي اصدرتها ٠

٣-رقم الفاتورة الصادرة عن المصدر وتاريخها ٠

المادة٨-أ- تصدر الوزارة او الجهة المختصة الرخصة خلال مدة لا تتجاوز سبعة ايام عمل من تاريخ تقديم الطلب ٠

ب- اذا كانت البضاعة المستوردة خاضعة لقيود كمية فتصدر الوزارة رخصة الاستيراد خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب ٠

المادة٩- اذا فقدت الرخصة أو تلفت فيحق لصاحبها ان يطلب اصدار رخصة بدل فاقد او بدل تالف تتضمن البيانات ذاتها التي اشتملت عليها الرخصة الاصلية بما في ذلك رقمها الاصلي على ان يدون عليها ، حسب مقتضى الحال ، عبارة بدل فاقد او بدل تالف ٠

المادة١٠- اذا تم الغاء الرخصة وفقاً لاحكام القانون يتم تبليغ صاحبها بذلك باشعار خطي يرسل اليه على عنوانه المثبت في طلب الرخصة كما يتم تبليغ دائرة الجمارك بهذا الالغاء او بأي تغيير يتم على بيانات الرخصة ٠

المادة١١-لا يتطلب استيراد او تصدير البضائع المبينة ادناه حصول الجهات التالية على رخص لاستيرادها او تصديرها :-

أ- البضائع المستوردة او المصدرة باسم جلالة الملك ٠

ب- البضائع المستوردة او المصدرة مباشرة باسم الوزارات والدوائر والمؤسسات الرسمية العامة ٠

ج- البضائع المارة عبر المملكة (الترانزيت) مع مراعاة احكام التشريعات الجمركية النافذة المفعول ٠

د- البضائع المستوردة لغايات العرض في المعارض او المؤتمرات او الندوات التي تقام في المملكة والتي يتوجب اعادة تصديرها ٠

هـ- البضائع المستوردة او المصدرة مباشرة من البعثات الدبلوماسية والقنصلية لاستعمالها الرسمي ٠

و- البضائع التي توافق السلطات الجمركية على ايداعها المستودع العام باسم أي من البنوك العاملة في المملكة على ان تخضع لشرط الحصول على الرخصة لمقاصد التخليص عليها وفقاً لاحكام التشريعات الجمركية النافذة ٠

ز- البضائع المستوردة او المصدرة للاستعمال الشخصي كالامتعة الشخصية والاثاث المنزلي الشخصي المستعمل وذلك وفق تعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية ٠

ح- البضائع التي تكون بحوزة المسافرين من غير المحظور او المحصور استيرادها او تصديرها ، على ان لا تزيد قيمتها على الفي دينار ٠

ط- عينات البضائع الخاصة بالتجار ضمن القيود التي تضعها السلطات الجمركية ٠

ي- المستلزمات الزراعية التي يستوردها المزارع لاحتياجات مزرعته ٠

ك- الخضار والفواكه المصدرة ما لم يقرر مجلس الوزراء غير ذلك ٠

ل- المنتجات الزراعية المصدرة التي يقرر الوزير استثناءها ٠

م- البضائع التي تدخل المناطق والاسواق الحرة والتي تباع على الطائرات والسفن ٠٠

ن- البضائع المستوردة تحت وضع الادخال المؤقت ٠

س- البضائع المصدرة الى الخارج للصيانة او للعرض في المعارض او المؤتمرات او الندوات ٠

ع- البضائع المعاد ادخالها الى المملكة في حالتها الاصلية او بعد صيانتها ، والبضائع المعاد تصديرها قبل التخليص عليها جمركياً ٠

ف- منتجات المملكة المرتجعة ٠

المادة١٢-أ- تستوفي الوزارة او الجهة المختصة الرسوم التالية :-

١- عشرة دنانير رسم اصدار رخصة استيراد ٠

٢- خمسة دنانير رسم اصدار رخصة تصدير ٠

ب-كما تستوفي الوزارة بدل الخدمات التالية :-

١- التسجيل في سجل المستوردين او سجل المصدرين	١٠ دنانير
٢- اصدار بطاقة مستورد او بطاقة مصدر او تجديد أي منهما	٥ دنانير
٣- تعديل البيانات في سجل المستوردين او سجل المصدرين او بيانات رخصة الاستيراد او رخصة التصدير او بطاقة المستورد او بطاقة المصدر ٠	ديناران
٤- اصدار بطاقة مستورد او بطاقة مصدر بدل فاقد او بدل تالف ٠	٥ دنانير
٥- اصدار رخصة استيراد او رخصة تصدير بدل فاقد او بدل تالف٠	٥ دنانير
٦- اصدار نسخة مصدقة اضافية من بطاقة المستورد او بطاقة المصدر ٠	٥ دنانير
٧- تحويل الرخصة او التنازل عنها ٠	١٠ دنانير

المادة١٣- باستثناء الجهات المنصوص عليها في المادة (١١) من هذا النظام ، اذا لم يكن المستورد حاصلاً على بطاقة مستورد فيترتب عليه عند التخليص على البضاعة غرامة تعادل ما نسبته (٢,٥٪) من قيمة البضاعة ٠

المادة١٤- اذا تجاوزت كمية البضاعة او قيمتها القيمة المحددة في الرخصة بنسبة لا تزيد على (١٠٪) فيتم التخليص عليها شريطة ان لا تكون تلك البضاعة خاضعة لقيود كمية ، اما اذا تجاوزت كمية البضاعة او قيمتها هذه النسبة فلا يجوز التخليص عليها الا بعد الحصول على رخصة جديدة بمقدار الزيادة او تعديل الرخصة بنسبة هذه الزيادة وفق الاصول المتبعة ٠

المادة١٥-أ- يصدر الوزير او الجهة المختصة التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام بما في ذلك ما يتعلق منها بما يلي:-

١- النماذج التي يتم اعتمادها لدى اي منها لمقاصد تطبيق احكام هذا النظام ٠

٢- البيانات التي تتضمنها بطاقة المستورد وبطاقة المصدر وفقا للانموذج المعتمد لهذه الغاية ٠

٣- تحديد الجهة المخولة باصدار رخص الاستيراد والتصدير والتوقيع عليها ٠

٤- تحديد اجراءات طلب بطاقات الاستيراد او التصدير ومنحها بما في ذلك تجديد أي منها وتحديد مددها او الغاؤها والجهة المخولة باصدارها والمخولون بالتوقيع عليها ٠

٥-اجراءات تعديل منشا البضاعة ومركز شحنها والتخليص عليها والمخولين بذلك ٠

ب- يتم نشر التعليمات المشار اليها في الفقرة (أ) من هذه المادة في الجريدة الرسمية ٠

المادة١٦- يلغى نظام الاستيراد والتصدير رقم (٧٤) لسنة ١٩٩٣ ٠

٢٠٠٤/٨/٢٤

عبد الله الثاني ابن الحسين

وزيـــــــر الخارجيـــــة
الدكتور مروان المعشر

نائب رئيس الوزراء
ووزيـر الصناعة والتجارة
الدكتور محمد الحلايقة

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
فيصل عاكف الفايز

وزير التخطيط
والتعاون الدولي
الدكتور باسم عوض الله

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
ووزير التنمية الإدارية
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير التنمية السياسية
والشؤون البرلمانية
محمد داودية

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزيــــــــر
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزيــــــر
الداخليـــة
المهندس سمير الحباشنة

وزير العدل ووزير دولة لشؤون
رئاسة الوزراء
الدكتور صلاح الدين البشير

وزيـر البيئــة
ووزيـر السياحة والآثار
الدكتورة علياء حاتوغ بوران

وزيـــــر
العمـــل
امجد المجالي

وزيـــــر
الماليـــة
الدكتور محمد ابو حمور

وزير المياه والري
ووزير الزراعة
الدكتور حازم الناصر

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
الدكتور عصام زعبلاوي

وزير الأشغال العامة والاسكان
ووزيـر النقـل
المهندس رائد ابو السعود

وزيــــر
التنمية الاجتماعية
رياض ابو كركي

وزيـر الطاقــة
والثروة المعدنية
المهندس عزمي خريسات

وزيــــــر
الصحــــة
المهندس سعيد دروزه

وزير دولة/ الناطق
الرسمي باسم الحكومة
اسمى خضر

وزيــر
الشؤون البلديــة
الدكتورة أمل حمد الفرحان

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (١١٤) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١١٥) لسنة ٢٠٠٤
نظام جائزة الملك عبد الله الثاني للعمل الحر والريادة
صادر بمقتضى المادة (١١٤) من الدستور

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام جائزة الملك عبد الله الثاني للعمل الحر والريادة لسنة ٢٠٠٤) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الجائزة	:	جائزة الملك عبدالله الثاني للعمل الحر والريادة .
المجلس	:	مجلس امناء الجائزة .
الرئيس	:	رئيس المجلس .
الصندوق	:	صندوق التنمية والتشغيل المؤسس بموجب قانون صندوق التنمية والتشغيل النافذ المفعول.
المدير	:	مدير عام الصندوق .
اللجنة	:	لجنة ادارة برنامج الجائزة المشكلة بموجب احكام هذا النظام .
المشروع	:	المشروع الصغير الممول من الصندوق بصورة مباشرة او غير مباشرة .
لجنة التقييم	:	لجنة تقييم المشاريع التي تقدم للحصول على الجائزة .

المادة٣-أ-تمنح وفقا لاحكام هذا النظام جائزة للمشاريع الفائزة تسمى (جائزة الملك عبد الله الثاني للعمل الحر والريادة) .
ب- يتم منح الجائزة سنويا وتوزع في احتفال يقام لهذه الغاية في التاريخ الذي يحدده المجلس .

المادة٤- يهدف منح الجائزة الى ما يلي:-
أ- تشجيع المواطنين على اقامة المشاريع وتطويرها .
ب- توجيه طاقات المواطنين للعمل الحر والريادة .
ج- ترسيخ قيمة العمل الحر واهميته للمجتمع الاردني .
د- تشجيع اصحاب الافكار الريادية على وضعها موضع التنفيذ .
هـ-خلق التنافس الايجابي بين اصحاب المشاريع لتطوير مشاريعهم لتكون انموذجا يحتذى به .
و- المساهمة في تحقيق اهداف الصندوق وفي توفير فرص العمل والانتاج .

المادة٥-أ- يشكل مجلس يسمى (مجلس امناء جائزة الملك عبد الله الثاني للعمل الحر والريادة) برئاسة رئيس الوزراء وعضوية كل من :-
١- وزير الصناعة والتجارة .
٢- وزير العمل .
٣- وزير التخطيط والتعاون الدولي .
٤- المدير .
٥- اربعة اشخاص من القطاع الخاص يختارهم مجلس الوزراء بناء على تنسيب الرئيس .
ب- يسمي الرئيس ، من بين الوزراء الاعضاء في المجلس ، نائبا له .

المادة٦- يتولى المجلس المهام والصلاحيات التالية :-
أ- وضع برنامج الجائزة ٠
ب- اقرار التعليمات المتعلقة بأسس ومعايير منح الجائـزة ٠
ج- اعتماد شعار الجائزة بناء على تنسيب اللجنة ٠
د- تحديد انواع الجائزة وعددها ومقاديرها بناء على تنسيب اللجنة ٠
هـ- المصادقة على توصيات لجنة التقييم باختيار الفائزين بالجائزة ٠

المادة٧-أ- يجتمع المجلس بدعوة من الرئيس او نائبه عند غيابه كلما دعت الحاجة ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاته بحضور اغلبية اعضائه على ان يكون الرئيس او نائبه من بينهم ويتخذ قراراته بأكثرية اصوات اعضائه على الاقل ٠
ب- يسمي المدير من بين موظفي الصندوق امين سر للمجلس يتولى تنظيم اجتماعاته وتدوين محاضر جلساته ومتابعة تنفيذ قراراته وحفظ قيوده وسجلاته ٠

المادة٨-أ- تشكل لجنة تسمى (لجنة ادارة برنامج الجائزة) برئاسة المدير وعضوية كل من :-
١-ثلاثة من مديري المديريات في الصندوق يسميهم المدير ٠
٢- ثلاثة اشخاص من القطاع الخاص يسميهم المجلس بناء على تنسيب المدير ٠
ب-يسمي المدير من بين اعضاء اللجنـة مقـرراً لهـا يتولـى تنظيـم اجتماعاتها و تدوين محاضرها ومتابعة تنفيذ توصياتها وحفظ قيودها وسجلاتها ٠
ج-تتولى اللجنة المهام التالية :-
١- الاشراف على تنفيذ برنامج الجائزة ٠
٢- وضع الخطة الاعلامية المتعلقة بمنح الجائزة ٠
٣- عقد الدورات التدريبية ضمن برنامج الجائزة ٠

٤- تزويد اصحاب المشاريع الراغبين في التقدم للحصول على الجائزة بالمتطلبات الفنية اللازمة لاعتبار مشاريعهم ريادية ٠
٥- قبول طلبات اصحاب المشاريع المقدمة للحصول على الجائزة وتسجيلها ودراستها واحالتها الى لجنة التقييم ٠
٦- أي مهام اخرى يكلفها بها المجلس ٠
د- يصدر المدير التعليمات اللازمة لتنظيم اجتماعات اللجنة ٠

المادة٩- يتم الاعلان عن بدء قبول طلبات الحصول على الجائزة بوسائل الاعلام قبل مدة لا تقل عن ثلاثة اشهر من موعد منحها وفقا للخطة الاعلامية التي تضعها اللجنة٠

المادة١٠- يشترط في المشروع المقدم للحصول على الجائزة ما يلي :-
أ-ان يكون صاحبه اردنيا ٠
ب-ان تكون جميع الالتزامات المالية المترتبة عليه للصندوق قد تم تسديدها بتاريخ تقديم الطلب ٠
ج-ان لا يكون قد سبق له وان حصل على هذه الجائزة لاكثر من مرتين ٠
د-ان لا يقل عمره عن ثلاث سنوات ٠

المادة١١-أ-تشكل بقرار من المجلس بناء على تنسيب المدير لجنة من ثلاثة اشخاص تسمى (لجنة التقييم) ويتضمن القرار تسمية رئيس لها من بين اعضائها ٠
ب- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية:-
١- اقتراح التعليمات المتعلقة باسس ومعايير منح الجائزة ورفعها الى المجلس لاقرارها ٠
٢- القيام بزيارات ميدانية لمواقع المشاريع ٠
٣- اعداد التوصيات باختيار الفائزين بالجائزة ٠
٤- اعداد تقرير سنوي عن اعمالها ورفعه للمجلس ٠

المادة١٢-أ-يلتزم صاحب المشروع المقدم للحصول على الجائزة بتزويد اللجنة باي معلومات او وثائق تطلبها منه لغايات التدقيق والتقييم ٠

ب- تعامل جميع الوثائق المقدمة الى اللجنة والتقارير المتعلقة بنتائج الزيارات الميدانية بسرية تامة ولا يجوز لغير المجلس واللجنة ولجنة التقييم الاطلاع عليها.

المادة١٣- للمجلس منح شهادة تقدير لاي من اصحاب المشاريع المقدمة للحصول على الجائزة من غير الفائزين بها .

المادة١٤- تعتبر الجائزة شخصية ولا يجوز لصاحب المشروع الفائز بها التنازل عنها للغير و يكون له الحق في طبع شعارها على وثائقه ومنتجاته .

المادة١٥- للمجلس بناء على تنسيب المدير منح مكافآت مالية لاي من اعضاء اللجنة ولجنة التقييم من القطاع الخاص .

المادة١٦- يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

٢٠٠٤/٨/١٧

عبد الله الثاني ابن الحسين

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ووزير التنمية الإدارية
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير التنمية السياسية والشؤون البرلمانية
محمد داودية

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
فيصل عاكف الفايز

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير العدل ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير التخطيط والتعاون الدولي بالوكالة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير العمل ووزير الخارجية بالوكالة
امجد المجالي

وزير المالية ووزير الصناعة والتجارة بالوكالة
الدكتور محمد أبو حمور

وزير المياه والري ووزير الزراعة
الدكتور حازم الناصر

وزير التنمية الاجتماعية
رياض ابو كركي

وزير الطاقة والثروة المعدنية ووزير الأشغال العامة والاسكان ووزير النقل بالوكالة
المهندس عزمي خريسات

وزير البيئة ووزير السياحة والآثار
الدكتورة علياء حاتوغ بوران

وزير دولة/ الناطق الرسمي باسم الحكومة
اسمى خضر

وزير الشؤون البلدية
الدكتورة أمل حمد الفرحان

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير التربية والتعليم ووزير الصحة بالوكالة
الدكتور عصام زعبلاوي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١١٦) لسنة ٢٠٠٤

نظام الاسماء التجارية

صادر بمقتضى المادة (١٩) من قانون الاسماء التجارية رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٣

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام الاسماء التجارية لسنة ٢٠٠٤) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢-أ-يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

القانون : قانون الاسماء التجارية النافذ المفعول .

طلب الشطب : طلب شطب الاسم التجاري الذي يقدم الى مسجل الاسماء التجارية وفقا لاحكام القانون وهذا النظام .

ب- تعتمد التعاريف الواردة في القانون حيثما ورد النص عليها في احكام هذا النظام .

المادة٣-أ- يقدم طلب الشطب الى المسجل موقعا من طالب الشطب ومرفقا به لائحة من نسختين تتضمن ما يلي :-

١ - اسم طالب الشطب وعنوانه .

٢ - اسم مالك الاسم التجاري المطلوب شطبه وعنوانه .

هكذا من الأصل

٤٦
٢٠
ئيس
هـ
دوق
والتي
وبين
ساس
وات
خدمته
مؤتة
رئيس

٣- ملخصا عن وقائع طلب الشطب بشكل متسلسل والاسباب القانونية للطلب ٠

٤- الطلبات المحددة لطالب الشطب ٠

ب- يرفق طالب الشطب مع الطلب واللائحة البينات اللازمة لدعم طلبه ان وجدت ٠

ج- يبلغ المسجل مالك الاسم التجاري نسخة من طلب الشطب مرفقا به اللائحة والبينات ٠

المادة٤-أ-اذا رغب مالك الاسم التجاري في الرد على طلب الشطب فعليه خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغه طلب الشطب واللائحة والبينات المرفقة به ، ان يودع لدى المسجل لائحة جوابية من نسختين يضمنها اسباب الرد على الطلب مرفقاً بها البينات التي تؤيد رده ، ان وجدت ، ويبلغ المسجل طالب الشطب خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً نسخة من اللائحة الجوابية لمالك الاسم التجاري وبيناته واذا لم يتقدم مالك الاسم التجاري بالرد على طلب الشطب فللمسجل ان يتخذ قرارا بشأنه ٠

ب- يحق لطالب الشطب الرد على اللائحة الجوابية والبينات التي قدمها مالك الاسم التجاري مرفقا به البينات التي تدحض بيناته خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه بها ، وينبغي ان تنحصر هده البينات في الرد على بينات مالك الاسم التجاري ٠

ج-اذا اصدر المسجل قرارا بختام البينة فلا يجوز لاي من طرفي النزاع المتعلق بطلب الشطب تقديم أي بينة اخرى غير اصول البينات التي كان قد قدم نسخا او صورا مصدقة عنها ٠

د- يجوز لاي من طرفي النزاع ان يتقدم الى المسجل بطلب تمديد لاي من المدد المذكورة في هذه المادة قبل انتهائها على ان يكون هذا الطلب معللاً ، وللمسجل الموافقة على هذا التمديد لمرة واحدة على ان لا تزيد مدة التمديد على المدة الاصلية ٠

المادة٥- يجوز للمسجل من تلقاء نفسه دعوة طرفي النزاع بهدف التوصل الى اتفاق على المصالحة بينهما ، وفي حال الاتفاق يتم تنظيم محضر بالمصالحة يوقع من الطرفين على ان لا تنطوي المصالحة على غش الجمهور والا جاز للمسجل ان يتخذ القرار المناسب لمنع الغش ، ويتم حفظ المحضر في ملف الاسم التجاري ٠

المادة٦-أ- يعين المسجل موعدا لسماع اقوال الطرفين عند الانتهاء من تبادل اللوائح او عند ختام البينة ، ان وجدت ، ويعطى الطرفان مدة لا تقل عن خمسة عشر يوما تسبق ذلك الموعد ويترتب على الطرف الذي يرغب في بسط اقواله امام المسجل ان يبلغه بذلك قبل انتهاء هذا الموعد تحت طائلة عدم سماع اقواله ٠

ب- يصدر المسجل قراره بشأن طلب الشطب بعد سماع اقوال الطرفين او الطرف الذي رغب في بسط اقواله واذا لم يرغب أي منهما في ذلك فللمسجل البت في الطلب دون سماع اقوالهما ٠

ج- يصدر المسجل قراره بشأن طلب الشطب خلال مدة لا تزيد على ثلاثين يوما من تاريخ الانتهاء من سماع اقوال الطرفين ، ويكون قراره اما برفض طلب الشطب او بشطب الاسم التجاري ، ويبلغ المسجل قراره الى الطرفين ٠

المادة٧-أ- يترتب على كل مالك لاسم تجاري و طالب الشطب ان يزود المسجل بعنوان كامل وواضح له على الانموذج المعتمد لهده الغاية ، وتكون اجراءات التبليغ عليه في جميع الاحوال قانونية وصحيحة ٠

ب- اذا تم اجراء أي تغيير على عنوان مالك الاسم التجاري او طالب الشطب فيجب عليه ان يرسل اشعارا بذلك الى المسجل على الانموذج المعتمد لهذه الغاية لادخال ذلك التغيير في ملف الاسم التجاري والا تعتبر اجراءات التبليغ على عنوانه الاول قانونية وصحيحة ٠

المادة٨- يتم اجراء أي تبليغ تقتضيه احكام هذا النظام بإرسال البعيثة بالبريد المسجل على عنوان الطرف المطلوب تبليغه كما هو مثبت لدى المسجل ، ويعتبر تبليغ هذا الطرف قد تم بصورة قانونية وصحيحة بعد عشرة ايام من تاريخ ايداع البعيثة في البريد الا اذا اعيدت نتيجة عدم التبليغ خلال هذه المدة لاي سبب كان .

المادة٩- أ- يجوز اجراء التبليغات للبعائث الصادرة عن المسجل داخل المملكة وخارجها بواسطة الشركة المعتمدة وفقاً لاحكام قانون اصول المحاكمات المدنية النافذ المفعول ونظام تبليغ الاوراق القضائية بواسطة الشركات النافذ المفعول والتي يتم الاتفاق معها لهذه الغاية بناء على طلب خطي يقدمه الى المسجل طالب التبليغ وعلى نفقته .

ب- اذا تعذر اجراء التبليغ بالبريد المسجل او بواسطة الشركة وفقا لاحكام هذا النظام فعلى المسجل ان يقرر اجراء التبليغ بنشر اعلان في صحيفتين محليتين يوميتين على نفقة طالب التبليغ ، على ان يتضمن الاعلان اشعاراً بضرورة مراجعة المطلوب تبليغه للمسجل وذلك لتسلم الوثائق خلال عشرة ايام على الاكثر من تاريخ النشر .

المادة١٠- يعتبر التبليغ منتجا لاثاره القانونية في أي من الحالات التالية :-

أ- اذا تم وفقا لاحكام هذا النظام .

ب- بحضور المطلوب تبليغه امام المسجل في أي اجراء من اجراءات طلب الشطب .

ج- بانتهاء المدة المنصوص عليها في المادة (٨) من هذا النظام .

د- بانتهاء المدة المنصوص عليها في الفقرة (ب) من المادة (٩) من هذا النظام .

المادة١١- يتوجب على أي من طرفي النزاع الذي يقدم وثائق بلغة اجنبية ان يرفقها بترجمة الى اللغة العربية مصدقة لدى الكاتب العدل .

المادة١٢- لا يحسب اليوم الاول لاي مدة منصوص عليها في هذا النظام من ضمن هذه المدة واذا صادف آخر يوم من هذه المدة عطلة رسمية فتمدد الى اول يوم عمل بعدها .

المادة١٣- أ- يستوفى عن تسجيل الاسم التجاري رسم مقداره عشرون ديناراً .

ب- يستوفى عن طلب الغير شطب الاسم التجاري رسم مقداره خمسون ديناراً .

المادة١٤- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام ويتم نشرها في الجريدة الرسمية .

٢٠٠٤/٨/٢٤

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
فيصل عاكف الفايز

نائب رئيس الوزراء
ووزير الصناعة والتجارة
الدكتور محمد الحلايقة

وزير الخارجية
الدكتور مروان المعشر

وزير التنمية السياسية
والشؤون البرلمانية
محمد داودية

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
ووزير التنمية الإدارية
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير التخطيط
والتعاون الدولي
الدكتور باسم عوض الله

وزير العدل ووزير دولة لشؤون
رئاسة الوزراء
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير المياه والري
ووزير الزراعة
الدكتور حازم الناصر

وزير المالية
الدكتور محمد أبو حمور

وزير العمل
امجد المجالي

وزير البيئة
ووزير السياحة والآثار
الدكتورة علياء حاتوغ بوران

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس عزمي خريسات

وزير التنمية الاجتماعية
رياض ابو كركي

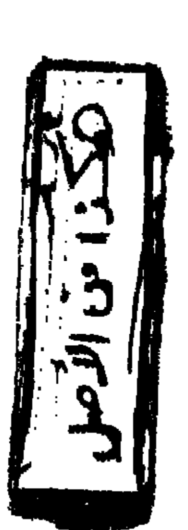
وزير الأشغال العامة والاسكان
ووزير النقل
المهندس رائد ابو السعود

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
الدكتور عصام زعبلاوي

وزير الشؤون البلدية
الدكتورة أمل حمد الفرحان

وزير دولة/ الناطق
الرسمي باسم الحكومة
اسمى خضر

وزير الصحة
المهندس سعيد دروزه



نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١١٧) لسنة ٢٠٠٤
نظام انشاء المدن الصناعية الخاصة
صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون الصناعة والتجارة
رقم (١٨) لسنة ١٩٩٨

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام انشاء المدن الصناعية الخاصة لسنة ٢٠٠٤) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الوزارة	: وزارة الصناعة والتجارة .
الوزير	: وزير الصناعة والتجارة .
المدينة الصناعية الخاصة	: مساحة من الارض تقع ضمن تنظيم المناطق الصناعية بمقتضى احكام التشريعات النافذة ذات العلاقة يتم ترخيصها باعتبارها مدينة صناعية خاصة بموجب احكام هذا النظام وتخصص لانشاء الصناعات والخدمات اللازمة لها .
الشركة	: الشركة التي يتم ترخيصها لانشاء مدينة صناعية خاصة وفقاً لاحكام هذا النظام .
اللجنة	: لجنة المدن الصناعية الخاصة المشكلة وفقا لاحكام هذا النظام .

المادة٣- يشترط لترخيص الشركة ما يلي :-
أ- ان تكون مسجلة لدى مراقب عام الشركات وان يكون من ضمن غاياتها انشاء المدن الصناعية الخاصة وادارتها وتطويرها .
ب- ان لا يقل راسمالها المدفوع عن مليون دينار .
ج- ١- ان تكون مالكة لقطعة ارض في منطقة تنظيم صناعي وفق احكام قانون تنظيم المدن والقرى والابنية النافذ المفعول واي تشريعات اخرى ذات علاقة ، تحدد مساحتها بقرار من الوزير وعلى ان لا تقل عن (٥٠٠) دونم .
٢- للوزير بناء على تنسيب اللجنة استثناء شرط المساحة المنصوص عليه في البند (١) من هذه الفقرة اذا كانت الارض تقع خارج حدود امانة عمان الكبرى .

المادة٤-أ-١- تشكل في الوزارة لجنة تسمى (لجنة المدن الصناعية الخاصة) برئاسة امين عام الوزارة وعضوية مدير التنمية الصناعية في الوزارة وثلاثة من موظفيها يسميهم الوزير ، تتولى دراسة الطلبات المقدمة اليها وفقا لاحكام هذا النظام ورفع التوصيات اللازمة بشأنها للوزير .
٢- للجنة الاستعانة بالخبراء والفنيين لمساعدتها على القيام بمهامها .
ب- تنظم اجتماعات اللجنة والنصاب القانوني لانعقادها واتخاذ توصياتها بموجب تعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية .

المادة٥- أ- تقدم الشركة طلب الموافقة على انشاء المدينة الصناعية الخاصة الى الوزارة على الانموذج المعتمد لديها لهذه الغاية مرفقا به ما يلي :-
١- الجدوى الاقتصادية لانشاء المدينة .
٢- الانشطة الصناعية التي ستقام في المدينة والخدمات اللازمة لها .
٣- سند تسجيل الارض ومخطط اراضي ومخطط موقع تنظيمي لارض المدينة .
ب- ١- تقوم اللجنة بدراسة الطلب وتقديم التوصية اللازمة بشأنه الى الوزير خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه مستوفيا لجميع المتطلبات اللازمة بهذا الشأن .



٢- يصدر الوزير ، بناء على توصية اللجنة ، قراره بشأن الطلب خلال اربعة عشر يوما من تاريخ رفعها اليه ويتم تبليغ الشركة بهذا القرار ٠

ج- تلتزم الشركة بعد تبليغها بقرار الموافقة بما يلي :-

١- تقديم صيغة مقترحة لانموذج العقد الذي سيتم توقيعه بينها وبين المستثمرين والتصاميم الهندسية المتعلقة بانشاء المدينة الصناعية الخاصة مشتملة على البنية التحتية والخدمات والمرافق لدراستها ويكون للجنة حق تعديلها بما يتناسب وطبيعة المشروع وذلك تحت طائلة الغاء الوزير لقرار الموافقة اذا تخلفت الشركة عن التقيد بهذا الالتزام ٠

٢- المباشرة خلال مدة لا تتجاوز ستة اشهر من تاريخ تبليغها قرار اللجنة بالموافقة على الصيغة المقترحة لانموذج العقد والتصاميم الهندسية بإنشاء المدينة الصناعية الخاصة وعلى ان تستكمل انجازها خلال مدة لا تزيد على ثلاث سنوات من تاريخ تبليغها قرار الموافقة وذلك تحت طائلة الغاء قرار الموافقة بناء على تنسيب اللجنة ما لم يقرر الوزير لاسباب مبررة تمديد تلك المدة بما لا تتجاوز سنة واحدة ٠

المادة٦-تلتزم الشركة في استكمالها لانشاء المدينة الصناعية الخاصة بما يلي:-

أ- ايصال خدمات الطرق والهواتف والكهرباء والمياه والصرف الصحي وغيرها ، والاستمرار في صيانتها وتطويرها ٠

ب- احاطة المدينة بسور يميز حدودها ٠

ج- الاحتفاظ بملكية ما لا يقل عن (٥٪) من مساحة المدينة القابلة للتأجير او البيع وتستثنى من هذا الشرط المدن الصناعية الخاصة القائمة عند نفاذ احكام هذا النظام ٠

د- تقديم كفالة بنكية غير مشروطة باسم الوزير بالاضافة لوظيفته وبالمبلغ الذي يحدده ، بعد الاستئناس برأي اللجنة ، وفق معايير وشروط توضع لهذه الغاية ٠

هـ-عدم اقامة صناعات في المدينة غير تلك المحددة في قرار الترخيص وعليها الحصول على موافقة الوزير بناء على توصية اللجنة قبل اضافة أي انشطة صناعية جديدة ٠

و-الاحتفاظ بسجلات تبين الصناعات القائمة في المدينة وانواعها ومالكيها او المستأجرين فيها واسماء العاملين لدى هذه الصناعات بالإضافة الى أي معلومات اخرى يقررها الوزير ٠

ز- التقيد بالتشريعات النافذة وبصورة خاصة المتعلقة منهـا بحمايـة البيئـة وبالتنسيق مع الوزارات والجهات الرسميـة المختصة حسب مقتضى الحال ٠

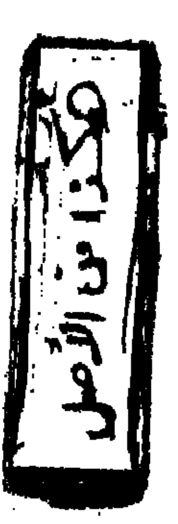
ح- اعلام الوزارة ببرنامجها التسويقي و تزويدها بأي نشرات تصدر عنها لهذه الغاية ٠

المادة٧- يتم تنظيم عقد بين الشركة وكل من المستثمرين في المدينة الصناعية الخاصة وفق الانموذج المعتمد من الوزارة تلتزم الشركة بموجبه بالاستمرار في صيانة مرافق المدينة والبنى التحتية فيها وادامتها وتوفير الخدمات اللازمة لمشاريعهم ٠

المادة٨- تعتبر رخصة الشركة شخصية ولا يجوز تحويلها او التنازل عنها للغير الا بموافقة الوزير بناء على توصية اللجنة ووفقا لاحكام هذا النظام ٠

المادة٩- تتخذ الوزارة الاجراءات اللازمة لتوفيق اوضاع المدن الصناعية الخاصة القائمة عند نفاذ مفعول هذا النظام بما يتلاءم مع احكامه ووفقاً للاتفاق الذي يتم بين الوزارة ومالك المدينة لهذه الغاية على ان يتم ذلك خلال مدة لا تزيد على ستة اشهر من تاريخ نفاذ احكامه ٠

المادة١٠- تتولى الوزارة الرقابة على المدينة الصناعية الخاصة بما يكفل تقيد الشركة بمتطلبات هذا النظام والتعليمات الصادرة بموجبه وباحكام التشريعات النافذة وبالشروط والالتزامات الواردة في العقد المبرم بينها وبين المستثمرين ٠



المادة١١- للوزير مصادرة الكفالة البنكية او أي جزء منها اذا خالفت الشركة أيا من احكام هذا النظام او التعليمات الصادرة بمقتضاه او أياً من الشروط والالتزامات الواردة في أي من العقود المبرمة بينها وبين المستثمرين في المدينة ٠

المادة١٢- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام ويتم نشرها في الجريدة الرسمية ٠

٢٠٠٤/٨/١٧

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
فيصل عاكف الفايز

وزير التنمية السياسية
والشؤون البرلمانية
محمد داودية

وزير الاتصالات وتكنولوجيا
المعلومات ووزير التنمية الإدارية
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير العدل ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير التخطيط والتعاون الدولي بالوكالة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير
الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير المياه والري
ووزير الزراعة
الدكتور حازم الناصر

وزير المالية ووزير
الصناعة والتجارة بالوكالة
الدكتور محمد أبو حمور

وزير العمل
ووزير الخارجية بالوكالة
امجد المجالي

وزير البيئة
ووزير السياحة والآثار
الدكتورة علياء حاتوغ بوران

وزير الطاقة والثروة المعدنية ووزير
الأشغال العامة والاسكان ووزير النقل بالوكالة
المهندس عزمي خريسات

وزير
التنمية الاجتماعية
رياض ابو كركي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ووزير التربية والتعليم ووزير الصحة بالوكالة
الدكتور عصام زعبلاوي

وزير
الشؤون البلدية
الدكتورة أمل حمد الفرحان

وزير دولة/ الناطق
الرسمي باسم الحكومة
اسمى خضر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١١٨) لسنة ٢٠٠٤

نظام علاوات غلاء المعيشة الاضافية وعلاوات الميدان
لضباط وافراد القوات المسلحة الاردنية
الصادر بمقتضى احكام المادة (١٦)
من قانون القوات المسلحة الاردنية رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠١

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام علاوات غلاء المعيشة الاضافية وعلاوات الميدان لضباط وافراد القوات المسلحة الاردنية لسنة ٢٠٠٤) ويعمل به من التاريخ الذي يقرره مجلس الوزراء ٠

المادة٢- تصرف شهريا لضباط وافراد القوات المسلحة الاردنية من حملة الرتب المبينة ادناه علاوة غلاء معيشة اضافية وعلاوة ميدان على النحو التالي :-

الرتبة	علاوة غلاء المعيشة الاضافية		علاوة الميدان		المجموع	
	فلس	دينار	فلس	دينار	فلس	دينار
عميد	٠٠٠	١٤٦	٠٠٠	٥	٠٠٠	١٥١
عقيد	٠٠٠	١٢٩	٠٠٠	٥	٠٠٠	١٣٤
مقدم	٠٠٠	١٣٢	٠٠٠	٥	٠٠٠	١٣٧
رائد	٠٠٠	١٢٣	٠٠٠	٥	٠٠٠	١٢٨
نقيب	٠٠٠	١٢٦	٠٠٠	٥	٠٠٠	١٣١
ملازم اول	٠٠٠	١١٩	٠٠٠	٥	٠٠٠	١٢٤
ملازم ثاني	٠٠٠	١١٤	٠٠٠	٥	٠٠٠	١١٩
مرشح بالخدمة	٠٠٠	١١٩	٠٠٠	٥	٠٠٠	١٢٤



وكيل اول	٠٠٠	١١٣	٠٠٠	٥	٠٠٠	١١٨
وكيل	٠٠٠	١١٩	٠٠٠	٥	٠٠٠	١٢٤
رقيب اول	٥٠٠	١٢٠	٠٠٠	٥	٥٠٠	١٢٥
رقيب	٧٥٠	١١٨	٠٠٠	٥	٧٥٠	١٢٣
عريف	١٠٠	١١٥	٠٠٠	٥	١٠٠	١٢٠
جندي اول	٧٥٠	١١٣	٠٠٠	٥	٧٥٠	١١٨
جندي ثاني	٧٥٠	١١١	٠٠٠	٥	٧٥٠	١١٦
تلميذ عسكري (مرشح)	٠٠٠	١٠٣	٠٠٠	-	٠٠٠	١٠٣
جندي اغرار	٠٠٠	١٠٣	٠٠٠	-	٠٠٠	١٠٣
تلميذ	٠٠٠	١٠٣	٠٠٠	-	٠٠٠	١٠٣

المادة٣- يلغى نظام علاوات غلاء المعيشة الاضافية وعلاوات الميدان لضباط وافراد القوات المسلحة الاردنية رقم (١٣٥) لسنة ٢٠٠٣ .

٢٠٠٤/٨/١٧

عبد الله الثاني ابن الحسين

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ووزير التنمية الإدارية
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير التنمية السياسية والشؤون البرلمانية
محمد داودية

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
فيصل عاكف الفايز

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الداخلية
المهندس سمير الحباشنة

وزير العدل ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير التخطيط والتعاون الدولي بالوكالة
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير العمل ووزير الخارجية بالوكالة
امجد المجالي

وزير المالية ووزير الصناعة والتجارة بالوكالة
الدكتور محمد أبو حمور

وزير المياه والري ووزير الزراعة
الدكتور حازم الناصر

وزير التنمية الاجتماعية
رياض ابو كركي

وزير الطاقة والثروة المعدنية ووزير الأشغال العامة والاسكان ووزير النقل بالوكالة
المهندس عزمي خريسات

وزير البيئة ووزير السياحة والآثار
الدكتورة علياء حاتوغ بوران

وزير دولة/ الناطق الرسمي باسم الحكومة
اسمى خضر

وزير الشؤون البلدية
الدكتورة أمل حمد الفرحان

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير التربية والتعليم ووزير الصحة بالوكالة
الدكتور عصام زعبلاوي

اتفاقية بين
حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
و حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية
حول التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمار

صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٤١) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٠ المتضمن الموافقة على اتفاقية التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية والتي تم التوقيع عليها في عمان بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٣ بصيغتها التالية:-

إن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية المشار إليهما فيما بعد بالطرفين المتعاقدين؛

رغبة منهما في تعزيز التعاون الاقتصادي فيما بينهما، فيما يتعلق باستثمارات مستثمري احد الطرفين المتعاقدين في اقليم الطرف المتعاقد الأخر،

إدراكا منهما بأن الاتفاق على المعاملة الممنوحة لمثل هذه الاستثمارات سيحفز تدفق رؤوس الاموال والتنمية الاقتصادية لكلا البلدين،

اقراراً منهما بان وجود اطار مستقر للاستثمارات سيؤدي الى الاستفادة القصوى والفعالة للموارد الاقتصادية ورفع المستوى المعيشي.

وعزماً منهما على ابرام اتفاقية بشأن التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات.

قد اتفقا على ما يلي:

المـــادة (١)
تعريفـــــات

لأغراض هذه الاتفاقية:

١- يعني مصطلح "استثمار" كافة الاصول المستثمرة من قبل مستثمري احد الطرفين المتعاقدين في اقليم الطرف المتعاقد الاخر وفقاً لقوانينه وانظمته وتشمل على سبيل الذكر وليس الحصر:

أ- الأموال المنقولة وغير المنقولة وحقوق الملكية الأخرى مثل الرهونات العينية والعقارية، الامتيازات، الكفالات، حقوق الانتفاع والحقوق المشابهة،

ب- الحصص والأسهم والسندات وغيرها من اشكال المشاركة في الشركات.

ج- المطالبات المالية والمطالبات بالقيام بعمل،

د- حقوق الملكية الفكرية، كما هي معرفة في الاتفاقيات متعددة الاطراف المبرمة تحت مظلة المنظمة العالمية لحقوق الملكية الفكرية، على أن يكون كلا الطرفين المتعاقدين أطراف فيها، وتشمل على سبيل الذكر وليس الحصر، حقوق المؤلف والحقوق المتعلقة بها، حقوق الملكية الصناعية، العلامات التجارية، براءات الاختراع، النماذج الصناعية، العمليات التقنية، اصناف النباتات الجديدة، المعرفة الحرفية، الاسرار التجارية، الاسماء التجارية والسمعة الحسنة،

ه- الحق في ممارسة أي نشاط اقتصادي وتجاري بموجب قانون او عقد ويشمل امتيازات البحث عن، استخراج واستغلال المصادر الطبيعية.

إن أي تغيير في الشكل الذي تم فيه استثمار أو إعادة استثمار الأصول، يجب ألا يؤثر على كيانها كإستثمارات شريطة ألا يخالف هذا التغيير الموافقات الممنوحة، إن وجدت، للأصول المستثمرة أصلاً.

٢- يعني مصطلح "مستثمر" فيما يتعلق بأي من الطرفين المتعاقدين:

أ- الشخص الطبيعي، المواطن من أحد الطرفين المتعاقدين والذي يقيم استثماره في إقليم الطرف المتعاقد الأخر.

ب- الشخص الحكمي، القائم، المؤسس أو المنشأ وفقاً لقوانين وأنظمة أحد الطرفين المتعاقدين، ويوجد له مقر ويمارس نشاط تجاري حقيقي في إقليم ذات الطرف المتعاقد ويقيم استثمار في إقليم الطرف المتعاقد الاخر.

٣- يعني مصطلح "العوائد" الدخل المتأتي من استثمار ويشمل على سبيل الذكر وليس الحصر، الأرباح، العوائد، الفوائد، أرباح راس المال، الاتاوات، رسوم الرخص وبراءات الاختراع واية رسوم اخرى.

٤- يعني مصطلح "بدون تأخير" تلك المدة اللازمة لاستكمال الإجراءات الضرورية لتحويل الدفعات، تبدأ المدة المذكورة في اليوم الذي يتم فيه تقديم طلب التحويل ولا يجوز بأي حال ان تتجاوز شهر واحد.

٥- يعني مصطلح "عملة قابلة للتداول بحرية" أية عملة يحددها صندوق النقد الدولي، من وقت لاخر، كعمله مستعملة بحرية وفقاً لاحكام مواد اتفاقية صندوق النقد الدولي واية تعديلات عليها.

٦- يعني مصطلح "اقليم" اراضي المملكة الاردنية الهاشمية أو أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية على الترتيب، وكذلك المناطق البحرية الملاصقة للحدود الخارجية للمياه الاقليمية، والتي تشمل قاع البحر وما تحت سطح الارض لاي من الاقليمين اعلاه، والتي تمارس عليها الدولة المعنية، وفقاً للقانون الدولي، حقوق سيادة وولاية.

المادة (٢)
تشجيع واجازة الاستثمارات

١- يشجع كل من الطرفين المتعاقدين ويخلق ظروفاً مؤاتية لمستثمري الطرف المتعاقد الأخر لإقامة استثماراتهم في إقليمه، كما ويجيز هذه الاستثمارات وفقاً لقوانينه وأنظمته.

٢- لغايات تشجيع تدفق الاستثمارات المتبادلة، يعمل كل من الطرفين المتعاقدين على اعلام الطرف المتعاقد الاخر بالفرص الاستثمارية المتاحة في اقليمه وذلك بناءً على طلب أي من الطرفين المتعاقدين.

٣- يمنح كل من الطرفين المتعاقدين، عند الضرورة، ووفقاً لقوانينه وانظمته وبدون تأخير الرخص اللازمة والمتعلقة بنشاطات المستشارون والخبراء العاملين لدى مستثمري الطرف المتعاقد الأخر.

٤- يدرس كل من الطرفين المتعاقدين بحسن نية ويأخذ بعين الاعتبار الطلبات المقدمة من قبل الموظفين الرئيسيين (بغض النظر عن جنسيتهم) العاملين في الاستثمارات المقامة في اقليمه من اجل الدخول والاقامة المؤقتة والعمل، بحيث يشمل هؤلاء الموظفين موظفي الادارة العليا والفنيين، وذلك وفقاً لقوانينه وانظمته المتعلقة بدخول وإقامة وعمل الأشخاص الطبيعيين. يمنح كذلك افراد الاسرة المباشرة لهؤلاء الموظفين معاملة مماثلة فيما يتعلق بالدخول والاقامة في اقليم الطرف المتعاقد المضيف، ولا يشمل ذلك العمل.

المادة (٣)
حماية الاستثمارات

١- يمنح كل من الطرفين المتعاقدين في اقليمه استثمارات وعوائد مستثمري الطرف المتعاقد الاخر، الحماية والامان الكاملين، ينبغي على كل من الطرفين المتعاقدين عدم اتخاذ أي اجراءات تمييزية او تعسفية او قضائية تعيق تطوير، إدارة، صيانة، استعمال، التمتع، التوسع، بيع او تصفية مثل هذه الاستثمارات.

٢- تعامل استثمارات وعوائد مستثمري أي من الطرفين المتعاقدين في إقليم الطرف المتعاقد الاخر معاملة عادلة ومنصفة وفقا للقانون الدولي.

المادة (٤)
المعاملة الوطنية ومعاملة الدولة الاكثر رعاية

١- لا يجوز لاي من الطرفين المتعاقدين منح استثمارات وعوائد مستثمري الطرف المتعاقد الاخر في إقليمه معاملة اقل أفضلية عن تلك الممنوحة لاستثمارات وعوائد مستثمريه، أو استثمارات وعوائد مستثمري اية دولة ثالثة، أيهما أكثر أفضلية للمستثمر المعني.

٢- لا يجوز لاي من الطرفين المتعاقدين معاملة مستثمري الطرف المتعاقد الاخر فيما يتعلق بالتملك، التوسع، التشغيل، الإدارة، الصيانة، التمتع، الاستعمال، البيع، والتصرف باستثماراتهم معاملة اقل افضلية عن تلك الممنوحة لمستثمريه او مستثمري أي دولة ثالثة، ايهما اكثر افضلية للمستثمر المعني.

٣- يمنح كل من الطرفين المتعاقدين مستثمري الطرف المتعاقد الاخر واستثماراتهم وعوائدهم افضل المعاملات المقررة بموجب الفقرات (١)، (٢) من هذه المادة، ايهما اكثر افضلية للمستثمرين او الاستثمارات والعائدات.

٤- لا يجوز لاي من الطرفين المتعاقدين فرض معايير اجبارية على استثمارات مستثمري الطرف المتعاقد الاخر فيما يتعلق بشراء المواد، أساليب الإنتاج، التشغيل، النقل، تسويق المنتجات او أي اوامر شبيهة ذات أثار تعسفية وغير مبررة.

٥- يجب ان لا تفسر نصوص الفقرتين (١) و (٢) من هذه المادة بأنها تلزم احد الطرفين المتعاقدين بمنح مستثمري الطرف المتعاقد الاخر ميزة أي معاملة، تفضيل او امتياز يمنح من قبل الطرف المتعاقد الاسبق بموجب:
أ- أي اتحاد جمركي او اقتصادي او مالي قائم أو مستقبلي، منطقة تجارة حرة او أي اتفاقية دولية مماثلة يكون او من الممكن ان يكون أي من الطرفين طرفاً فيها.
ب- أي اتفاقية دولية او ترتيب دولي متعلق كلياً او جزئيا بالضرائب.

المادة (٥)
نزع الملكية (التأميم)

١- لا يجوز لاحد الطرفين المتعاقدين نزع ملكية أو تاميم استثمار تابع لمستثمر من الطرف المتعاقد الأخر في إقليمه سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو اتخاذ أي إجراءات لها ذات الأثر (يشار إليه فيما بعد بـ "نزع الملكية") الا:
أ- لأغراض المنفعة العامة،
ب- بدون تمييز،
ج- وفقاً لإجراءات قانونية أصولية، و
د- يرافقه دفع تعويض فوري، مناسب وفعال.

٢- يجب دفع التعويض دون تأخير.

٣- يجب أن تكون قيمة التعويض مساوية للقيمة السوقية للاستثمار المنزوع ملكيته قبل حدوث التأميم مباشرة، يجب الا تتأثر القيمة السوقية بأي تغيير في القيمة حدث بسبب ذيوع خبر نزع الملكية للعامة.

٤- يجب أن يكون التعويض قابلاً للتحصيل كلياً وقابلاً للتحويل بحرية.

٥- للمستثمر التابع لأحد الطرفين المتعاقدين والمتضرر من جراء نزع الملكية الذي تم من قبل الطرف المتعاقد الآخر، الحق بمراجعة فورية لقضيته من قبل السلطات القضائية او أي جهة مختصة ومستقلة لدى الطرف المتعاقد الأخير، بحيث تشمل المراجعة تقييم استثماره ودفع التعويض وفقاً لأحكام هذه المادة.

المادة (٦)
التعويض عن الضرر او الخسارة

١- يجب أن تمنح استثمارات مستثمرو أي من الطرفين المتعاقدين الذين تتعرض استثمارتهم في إقليم الطرف المتعاقد الآخر لخسائر أو اضرار ناجمة عن حرب، نزاع مسلح آخر، اضطرابات مدنية، حالة طوارىء وطنية، ثورة، شغب أو أحداث مشابهة، معاملة لا تقل أفضلية عن تلك الممنوحة من قبل الطرف المتعاقد الأخير لمستثمريه او مستثمري اية دولة ثالثة، أيهما أكثر أفضلية للمستثمر المعني، وذلك فيما يخص إعادة الحال إلى ما كان عليه وتعويض الأضرار أو أي تسوية أخرى.

٢- من غير الاجحاف بما ورد في الفقرة (١) من هذه المادة، يمنح مستثمرو أي من الطرفين المتعاقدين، وفي الحالات المشار اليها في تلك الفقرة، الذين لحق بهم أضرار او خسائر في اقليم الطرف المتعاقد الآخر ناجمة عن:
أ- مصادرة ممتلكاتهم أو جزء منها من قبل قوات أو سلطات ذلك الطرف،
ب- تدمير ممتلكاتهم او جزء منها من قبل قوات أو سلطات ذلك الطرف والتي لم تحدث خلال الاشتباكات المسلحة أو لمن تقتضيها ضرورة الموقف،
تعويض فوري، عادل وفعال عن الأضرار والخسائر التي تكبدوها خلال فترة المصادرة كنتيجة لعملية تدمير ممتلكاتهم، كما ويجب تأدية الدفعات الناجمة عن ذلك بعملة قابلة للتداول، وان تكون قابلة للتحويل إلى الخارج بحرية وبدون تأخير.

المادة (٧)
الحوالات

١- يضمن كل من الطرفين المتعاقدين حرية تحويل جميع الدفعات المتعلقة باستثمارات مستثمري الطرف المتعاقد في إقليمه، وذلك من والى إقليمه، وبدون تأخير. تشمل هذه الحوالات على سبيل الذكر وليس الحصر:
أ- راس المال الأصلي والمبالغ الإضافية لإدامة أو تطوير الاستثمار،
ب- العوائد،
ج- الدفعات بموجب عقود، بما في ذلك اتفاقيات القرض،
د- العوائد الناجمة عن بيع او تصفية الاستثمار كلياً او جزئياً،
هـ- الدفعات الناجمة عن التعويضات وفقاً للمواد (٥)و(٦) من هذه الاتفاقية،
و- الدفعات الناجمة عن تسوية منازعات الاستثمار،
ز- العوائد والمكتسبات الاخرى للعاملين من الخارج فيما يتصل بالاستثمار.

٢- يضمن كل من الطرفين المتعاقدين إجراء الحوالات المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذه المادة بعملة قابلة للتداول بحرية وبسعر صرف السوق السائد بتاريخ التحويل وبدون تأخير.
٣- يضمن كل من الطرفين المتعاقدين احتساب فائدة مع التعويض بسعر الصرف السائد بين مصارف لندن "LIBOR" وذلك عن الفترة التي تبدأ من تاريخ وقوع الحدث المذكور في المواد (٥) و(٦) وحتى تاريخ تحويل الدفعات، ويتم إجراء هذه الحوالات وفقاً لأحكام الفقرتين ١، ٢ من هذه المادة.

المادة (٨)
مبدأ الحلول

١- اذا دفع احد الطرفين المتعاقدين او أية وكالة معينة من قبله (لغايات هذه المادة "الطرف المتعاقد الأول") مبلغاً من المال بموجب ضمان تم منحه بشأن استثمار في اقليم الطرف المتعاقد الأخر(لغايات هذه المادة "الطرف المتعاقد الثاني") فعلى الطرف المتعاقد الثاني الاعتراف:
أ- بإنتقال كافة حقوق ومطالبات الطرف الذي تم تعويضه الى الطرف المتعاقد الاول قانوناً أو وفقاً لإجراء قانوني، و
ب-بحق الطرف المتعاقد الأول أن يتصرف بالحقوق ويدعي بالمطالبات الى ذات المدى كالطرف الذي تم تعويضه وذلك بموجب الحلول، كما ويجب عليه ان يتعهد بالالتزامات المرتبطة بالاستثمار.

٢- للطرف المتعاقد الاول الحق وفي جميع الاحوال:
أ- بنفس المعاملة فيما يتعلق بالحقوق، المطالبات والالتزامات الناشئة عنه بموجب الحلول، و
ب-بأية دفعات ناجمة عن هذه الحقوق والمطالبات.
وذلك لذات المدى الذي كان الطرف الذي تم تعويضه مخولاً بالحصول عليه وفقاً لهذه الاتفاقية فيما يتعلق بالاستثمار المعني والعوائد المتصلة به.

المادة (٩)
تطبيق التزامات اخرى

١- اذا كانت قوانين أي من الطرفين المتعاقدين او الالتزامات الدولية الحالية او المستقبلية بينهما بالاضافة الى الاتفاقية الحالية، تحوي قاعدة، سواء عامة او محددة تمنح استثمارات الطرف المتعاقد الأخر معاملة أكثر تفضيلا عن تلك الممنوحة بموجب هذه الاتفاقية، فيجب ان تسود هذه القاعدة بمدى افضليتها على الاتفاقية الحالية.

٢- يجب ان يراعي كل من الطرفين المتعاقدين أية التزامات تعاقدية نشأت بينه وبين مستثمر من الطرف المتعاقد الاخر فيما يتعلق بالاستثمارات المجازة من قبله في اقليمه.

المادة (١٠)

تسوية النزاعات بين طرف متعاقد ومستثمر من الطرف المتعاقد الاخر

١- يجب تسوية أي نزاع استثماري بين طرف متعاقد ومستثمر من الطرف المتعاقد الاخر عن طريق المفاوضات.

٢- إذا تعذر تسوية النزاع وفقاً للفقرة (١) من هذه المادة خلال ستة اشهر من تاريخ الإخطار الخطي بذلك، فيجب تسوية النزاع ووفقاً لاختيار المستثمر عن طريق:
أ- محكمة مختصة لدى الطرف المتعاقد، أو
ب-التوفيق أو التحكيم من قبل المركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار(ICSID)، المنشأ وفقاً لمعاهدة تسوية نزاعات الاستثمار بين الدول ورعايا الدول الأخرى، والمعروضة للتوقيع في واشنطن بتاريخ ١٩٦٥/٣/١٨. في حال التحكيم، يلتزم كلا الطرفين المتعاقدين مسبقا بموجب هذه الاتفاقية وحتى في حال غياب أي اتفاق فردي بشان التحكيم بين الطرف المتعاقد والمستثمر، بعرض أي نزاع كهذا على هذا المركز دون أن يكون له حق الرجوع عن ذلك، هذا الالتزام يتضمن التنازل عن متطلب استيفاء الوسائل الادارية والقضائية الداخلية، أو
ج- التحكيم من خلال ثلاث محكمين وفقاً لقواعد التحكيم التي وضعتها لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي (UNCITRAL) وكما هو معدل وفقاً لآخر تعديل مصادق عليه من قبل كلا الطرفين المتعاقدين بتاريخ طلب بدء اجراءات التحكيم. في حال التحكيم يلتزم كلا الطرفين المتعاقدين مسبقا بموجب هذه الاتفاقية بعرض أي نزاع كهذا على هيئة التحكيم المذكورة دون أن يكون لها حق الرجوع عن ذلك، حتى في حال غياب أي إتفاق فردي بشأن التحكيم بين الطرف المتعاقد والمستثمر؛ أو
د- التحكيم وفقاً لقواعد تحكيم غرفة التجارة الدولية (ICC).

٣- يكون القرار نهائياً وملزماً، كما ويجب تطبيقه وفقاً للقانون الوطني، وعليه يضمن كل من الطرفين المتعاقدين الاعتراف بقرارات التحكيم وتنفيذها وفقاً لقوانينه وأنظمته المعنية.

٤- لا يجوز للطرف المتعاقد (والذي هو طرف في النزاع) في أي مرحلة من مراحل التوفيق او التحكيم أو تنفيذ القرار، الدفاع بتقاضي المستثمر (والذي هو الطرف الاخر في النزاع) لتعويض بموجب عقد ضمان فيما يتعلق بكل او جزء من خسارته.

٥- لا يحق للمستثمر الذي قدم النزاع لمحكمة وطنيه وفقاً للفقرة (٢/أ) من هذه المادة او الى احدى هيئات التحكيم المذكورة في الفقرات (٢/ب إلى د) أن يقدم قضيته أمام أي محكمة او هيئة أخرى، اختيار المستثمر للمحكمة أو لهيئة التحكيم ملزم.

المادة (١١)

تسوية المنازعات بين الطرفين المتعاقدين

١- ينبغي تسوية المنازعات التي تنشأ بين الطرفين المتعاقدين بخصوص تفسير او تطبيق هذه الاتفاقية قدر المستطاع من خلال المفاوضات.

٢- إذا تعذر تسوية النزاع وفقاً للفقرة (١) من هذه المادة خلال ستة اشهر، فيتم بناءاً على طلب أي من الطرفين المتعاقدين عرضها على هيئة تحكيم خاصة.

٣- تشكل هيئة التحكيم .هذه ولكل حالة على حدى كما يلي: يقوم كلا الطرفين المتعاقدين بتعيين محكم واحد، ويقوم هذان المحكمان بتعيين محكم ثالث مواطناً من دولة أخرى رئيساً لهما. يجب تعيين هذان المحكمان خلال فترة شهرين من تاريخ إبلاغ احد الطرفين المتعاقدين للطرف المتعاقد الآخر بنيته إحالة النزاع إلى هيئة تحكيم، على أن يتم تعيين الرئيس خلال فترة شهرين آخرين من ذلك.

٤- إذا لم يتم مراعاة الفترات الزمنية المحددة في الفقرة (٣) من هذه المادة، وفي حال غياب أي اتفاق اخر، يجوز لاي من الطرفين المتعاقدين دعوة رئيس محكمة العدل الدولية لاجراء التعيينات اللازمة، واذا كان رئيس محكمة العدل الدولية مواطناً لاي من الطرفين المتعاقدين او تعذر عليه القيام بالمهمة المذكورة، تتم دعوة نائب رئيس محكمة العدل الدولية او في حال تعذره، عضو محكمة العدل الدولية التالي في الاقدمية ووفقاً لذات الشروط لاجراء التعيينات اللازمة.

٥- تحدد هيئة التحكيم القواعد الإجرائية الخاصة بها.

٦- تصدر هيئة التحكيم قرارها استناداً إلى الاتفاقية الحالية وإلى قواعد القانون الدولي. تتخذ هيئة التحكيم قرارها بأغلبية الاصوات، ويكون القرار ملزما ونهائياً.

٧- يتحمل كلا الطرفين المتعاقدين تكاليف عضو هيئة التحكيم المعين من قبله وتمثيله القانوني في إجراءات التحكيم، وتقسم تكاليف الرئيس والتكاليف المتبقية مناصفة بين الطرفين المتعاقدين، إلا انه يجوز للهيئة ان تقرر تقسيم التكاليف بطريقة اخرى.

المادة (١٢)

تطبيق الاتفاقية

- تطبق احكام هذه الاتفاقية على الاستثمارات القائمة قبل او بعد دخولها حيز التنفيذ، بيد انها لا تسري على نزاعات الاستثمار التي تكون قد نشأت قبل دخولها حيز التنفيذ.

٢٠
بس
لـ
رق
لي
بين
اس
ات
متة
ؤلة
بس



المادة (١٣)

دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، مدتها وانتهائها

١- تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ من تاريخ استلام التبليغ الأخير عبر الطرق الدبلوماسية، والذي يعلم بموجبه احد الطرفين المتعاقدين الطرف الاخر باستكمال المتطلبات القانونية الداخلية لديه لدخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ.

٢- تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة عشر سنوات وتجدد لمدد اخرى مماثلة، ما لم يخطر أي من الطرفين المتعاقدين الطرف المتعاقد الأخر برغبته بإنهاء العمل بها وذلك قبل عام واحد من تاريخ انتهاء الفترة الأصلية أو أي فترة لاحقة، في تلك الحالة يصبح الأشعار بإنهاء الاتفاقية نافذاً بانتهاء فترة العشر سنوات الحالية.

٣- فيما يتعلق بالاستثمارات التي تمت قبل نفاذ إشعار إنهاء هذه الاتفاقية، تستمر أحكام هذه الاتفاقية سارية المفعول بشأنها لمدة عشر سنوات من تاريخ إنهاء هذه الاتفاقية.

وإثباتا لذلك، قام الموقعان أدناه المفوضان حسب الأصول كل عن حكومته بتوقيع هذه الاتفاقية.

حررت في عمان في ٢٠٠٤/٦/٢٣ من نسختين أصليتين باللغات العربية، الفرنسية، والإنجليزية، وهذه النصوص جميعها متساوية كنصوص رسمية. في حال الالتباس في التراجم يعتمد النص باللغة الإنجليزية.

عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية (توقيع)	عن حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية (توقيع)

إعـــادة تشكيـــل

محكمة امن الدولة

قرار صادر عن رئيس الوزراء

بمقتضى المادة الثانية من قانون محكمة أمن الدولة

رقم (١٧) لسنة ١٩٥٩

- بناء على تنسيب عطوفة رئيس هيئة الاركان المشتركة وعملاً بأحكام المادة الثانية من قانون محكمة أمن الدولة رقم (١٧) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته – اقرر اعادة تشكيل محكمة أمن الدولة من القضاة العسكريين التالية اسماؤهم اعتباراً من يوم الاحد الموافق ٢٠٠٤/٩/٢٦:-

١ – الرائد القاضي العسكري محمود عبدالحليم رضوان الحياصات بدلاً من المقدم القاضي العسكري رياض ابراهيم حمد العميان.

٢ – الرائد القاضي العسكري محمد سليمان حسين المحاسنة بدلاً من المقدم القاضي العسكري حازم عبدالسلام عباس المجالي.

٣ – الرائد القاضي العسكري محمد عبدالكريم عيسى العليف بدلاً من الرائد القاضي العسكري رائد كامل علي ازمقنا.

رئيس الوزراء
فيصل الفايز

* * * * *

قرار صادر بالاستناد

لنظام التأمين الصحي المدني رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠٤

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/١٤ بالاستناد لاحكام المادتين (١٤، ٣٩) من نظام التأمين الصحي المدني رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠٤ الموافقة على اضافة مطعوم داء الكلب (مصل ومطعوم) الى جدول اجور المعالجة في مستشفيات ومراكز وزارة الصحة واستيفاء مبلغ (١٠) عشرة دنانير ثمناً للجرعة الواحدة في حال طلب هذا التطعيم وقائياً واستثناء الموظفين الذين يتم ايفادهم في مهمات رسمية الى مناطق تتطلب هذا التطعيم من هذا الرسم.

تعليمات صادرة بالاستناد

لنظام التأمين الصحي المدني رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠٤

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ بالاستناد لاحكام المواد ذوات الارقام (٥/ز، ١٥/ب،١٨، ٣٥/ب، ٣٦) من نظام التأمين الصحي المدني رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠٤ الموافقة على التعليمات التالية بصيغتها المرفقة:-

١ - تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٠٤ اسس وشروط اشتراك عمال المياومه.

٢ - تعليمات رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤ الحالات التي يجوز فيها استيفاء اجور المعالجة واثمان الادوية من (المشترك او غير المقتدر او المعاق او أي منتفع مع أي منهم او المتبرع بالدم او الحاصل على بطاقة متبرع بالأعضاء) وتتمّ معالجته في الوزارة.

٣ - تعليمات رقم (٣) لسنة ٢٠٠٤ أسس وشروط عدم استيفاء أجور المعالجة في (المستشفى او المركز) لأي من الأشخاص او الحالات المذكورة بالمادة (١٨) من نظام التأمين الصحي المدني.

٤ - تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠٠٤ المعالجة خارج المملكة.

٥ - تعليمات رقم (٥) لسنة ٢٠٠٤ الحالات والأمراض التي لا يغطيها صندوق التأمين الصحي.

تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٠٤
اسس وشروط اشتراك عمال المياومة
صادرة بمقتضى احكام المادة ٥/ز من نظام التأمين الصحي المدني رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠٤

المادة (١) تسمى هذه التعليمات (تعليمات اسس وشروط اشتراك عمال المياومة في صندوق التأمين الصحي لسنة٢٠٠٤) ويعمل بها من تاريخ نفاذ النظام .

المادة (٢) يتم اشتراك عمال المياومة ممن يصدر قرارا بشمولهم من مجلس الوزراء بناء على تنسيب من الوزير.

المادة (٣) أ- يعتبر عامل المياومة الذي يعمل في اي من الجهات التي صدر القرار بشمولهم مشتركا بموجب احكام النظام وفق الاسس والشروط المبينة ادناه فقط.

ب- الافراد الذين يكون انتفاعهم مشمولا ببدل الاشتراك الشهري للمشترك شريطة عدم انتفاعهم من اي تأمين صحي اخر وهم الوارد ذكرهم في المادة ٨/أ من النظام .

المادة (٤) تتم معالجة المشترك ومنتفعيه (عامل المياومة) في مستشفيات ومراكز الوزارة بنفس الاسس المتبعة لمعالجة بقية المشمولين بالتأمين الصحي المدني .

المادة (٥) أ- اذا لم تتوافر المعالجة التخصصية اللازمة في المستشفى او المركز التابع للوزارة فتتم معالجة المشترك او المنتفع داخل المملكة في المستشفيات والمراكز المتعاقد معها من قبل الوزارة وفق الشروط المحددة بموجب الاتفاقيات.

ب- اذا لم يتوافر الاجراء التشخيصي اللازم في الوزارة فيحول الى المستشفيات والمراكز التشخيصية المتعاقد معها وفق الشروط المحددة بموجب الاتفاقيات.

ج- اذا لم يتوافر الدواء في الوزارة فيتم توفيره للمريض وفقا للتعليمات الصادرة بموجب احكام المادة ٢٣/د من النظام.

وزير الصحة بالوكالة
الدكتور عصام زعبلاوي

تعليمات رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤

الحالات التي يجوز فيها استيفاء اجور المعالجة واثمان الادوية من (المشترك او غير المقتدر او المعاق او اي منتفع مع اي منهم او المتبرع بالدم او الحاصل على بطاقة متبرع بالاعضاء وتتم معالجته في الوزارة

صادرة بمقتضى احكام المادة ١٥/ب من نظام التأمين الصحي المدني رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠٤

المادة (١) تسمى هذه التعليمات (تعليمات الحالات التي يجوز فيها استيفاء اجور المعالجة واثمان الادوية واسس وشروط استيفائها من المشترك او غير المقتدر او المعاق او اي منتفع مع اي منهم او المتبرع بالدم او الحاصل على بطاقة متبرع بالاعضاء وتتم معالجته في الوزارة لسنة ٢٠٠٤) ويعمل بها من تاريخ نفاذ النظام .

المادة (٢) أ- يتحمل كامل اجور المعالجة واثمان الادوية كل من لا يحمل بطاقة تأمين صحي سارية المفعول وتحويل اصولي من المركز الصحي من اي من فئات المشترك او غير المقتدر والمعاق واي منتفع معهم والمتبرع بالدم والحاصل على بطاقة متبرع بالاعضاء وذلك عند مراجعة اي مستشفى او عيادة اختصاص .

ب- يتحمل كامل اجور المعالجة واثمان الادوية كل من لا يحمل بطاقة تأمين صحي سارية المفعول وبطاقة او دفتر المعالجة من المركز الذي تتبع له الفئات المذكورة في الفقرة (أ) اعلاه وذلك عند مراجعة اي مركز صحي.

المادة (٣) أ- يستوفى من المشترك واي من المنتفعين معه والمتبرع بالدم مبلغ بنسبة ٥% عن كل صنف دواء يوصف للمريض في الوصفة الطبية عند خروجه من المستشفى او مراجعته عيادات الاختصاص او المراكز الشاملة او المراكز الاولية او الفرعية او المراكز المتخصصة وحسب سعر العطاء على ان لا تقل قيمة الاستيفاء عن اي صنف من اصناف الدواء الواردة بالوصفة عن (٢٥٠) مائتان وخمسون فلسا بحيث لا يتجاوز المبلغ المستوفى عن كامل الوصفة مبلغ عشرة دنانير .

ب- يتم استيفاء المبلغ المذكور اعلاه بالدفع المباشر من اي من الفئات المذكورة اعلاه الى المحاسب الموظف في وزارة الصحة ويتم تحويل هذه المبالغ الى صندوق التأمين الصحي .

المادة (٤) أ- يستوفى من غير المقتدر والمعاق واي من المنتفعين معهم مبلغ (٢٥٠) مائتان وخمسين فلسا عن كل صنف من اصناف الدواء الواردة في الوصفة الطبية وذلك عند خروجه من المستشفى او مراجعته عيادات الاختصاص او المراكز الشاملة او المراكز الاولية او الفرعية او المراكز المتخصصة

ب- يستوفى من الطفل المشترك بموجب احكام المادة (٢٦) من النظام مبلغ (٢٥٠) فلسا عن كل صنف من اصناف الدواء الواردة في الوصفة الطبية وذلك عند خروجه من المستشفى او مراجعته عيادات الاختصاص او المراكز الشاملة او المراكز الاولية او الفرعية او المراكز المتخصصة .

ج- يتم استيفاء المبلغ المذكور اعلاه بالدفع المباشر من اي من الفئات المذكورة اعلاه الى المحاسب الموظف في وزارة الصحة ويتم تحويل هذه المبالغ الى صندوق التأمين الصحي

المادة (٥) أ- يستوفي مائتان وخمسون فلسا من كل من المشترك وغير المقتدر والمعاق واي منتفع معهم والمتبرع بالدم والحاصل على بطاقة متبرع بالاعضاء عن كل تحويل يصدر عن طبيب عام الى طبيب اختصاصي في المراكز الشاملة او عيادات الاختصاص في المستشفيات

ب- تستمر صلاحية التحويل لمدة ثلاثة ايام عمل من تاريخ الحصول عليه لحين تحديد موعد مراجعته الطبيب الاختصاصي

ج- يكون التحويل لمراجعة واحدة فقط خلال مدة سريانه ما لم يطلب الطبيب من المريض مراجعته خلال اسبوعين من تاريخ الزيارة الاولى .

وزير الصحة بالوكالة

الدكتور عصام زعبلاوي

تعليمات رقم (٣) لسنة ٢٠٠٤
اسس وشروط عدم استيفاء اجور المعالجة في (المستشفى او المركز لاي من الاشخاص او الحالات المذكورة بالمادة (١٨) من النظام
صادرة بمقتضى احكام المادة (١٨) من نظام التأمين الصحي المدني رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠٤

المادة (١) تسمى هذه التعليمات (تعليمات اسس وشروط عدم استيفاء اجور المعالجة في مستشفيات و مراكز الوزارة لاي من الاشخاص او الحالات المذكورة بالمادة (١٨) من النظام لسنة ٢٠٠٤) ويعمل بها من تاريخ نفاذ النظام.

المادة (٢) يشترط ان يكون الشخص او المصاب باحدى هذه الحالات الواردة ضمن كافة فقراتها اردني الجنسية .

المادة (٣) أ- تسرى احكام المادة ١٨ من النظام والمتضمنة عدم استيفاء اجور المعالجة بعد ثبوت التشخيص النهائي المعتمد على التحاليل المخبرية او اي من الاجراءات التشخيصية اللازمة ان استلزم الامر ذلك على اي من المشمولين باحكام الفقرات (ج،د) منها .

ب-تشمل المعالجة لاحكام الفقرة أ اعلاه الحالة نفسها ومضاعفاتها ولا تشمل الامراض الاخرى المصاب بها الشخص .

المادة (٤) لا تستوفى اجور المعالجة من النزلاء الموصى بهم من وزارة التنمية الاجتماعية

المادة (٥) أ- تسري احكام المادة ١٨ من النظام والمتضمنة عدم استيفاء اجور المعالجة باستثناء اثمان الادوية بعد ثبوت التشخيص النهائي المعتمد على التحاليل المخبرية والصور الشعاعية ان استلزم الامر ذلك على اي من المصابين بالامراض الواردة في الفقرات (أ،و،ز،ح) منها .

ب- يشمل الاعفاء من اجور المعالجة وفق احكام هذه الفقرة المرض نفسه ومضاعفاته ولا يشمل الامراض الاخرى المصاب بها الشخص.

المادة (٦) جميع المبالغ التي استوفيت من الشخص قبل ثبوت تشخيص احد الامراض الواردة ضمن الفقرات (أ،و،ز،ح) من المادة (١٨) من النظام لا يتم ردها.

المادة (٧) أ- يستوفى من المصابين بالامراض الواردة في الفقرات (أ،و،ز،ح) من المادة (١٨) من النظام مبلغ بنسبة ٥% عن كل صنف دواء يوصف في الوصفة الطبية عند خروجه من المستشفى او مراجعته عيادات الاختصاص او المراكز الشاملة او المراكز الاولية او الفرعية او المتخصصة وحسب سعر العطاء على ان لا تقل قيمة الاستيفاء عن اي صنف من اصناف الدواء الواردة بالوصفة عن (٢٥٠) مائتان وخمسون فلسا بحيث لا يتجاوز المبلغ المستوفى عن كامل الوصفة مبلغ عشرة دنانير

ب- يتم استيفاء المبلغ المذكور اعلاه بالدفع المباشر من اي من الفئات المذكور اعلاه الى المحاسب الموظف في وزارة الصحة ويتم تحويل هذه المبالغ الى صندوق التأمين الصحي

المادة (٨) أ- لا تستوفى اجور معالجة من الطالب الفقير المحول من ادارة المدرسة الحكومية وفق احكام الفقرة (هـ) من المادة ١٨ شريطة ان لا يكون مشمولا باي تأمين صحي

ب- على الرغم مما ورد بالفقرة (أ) اعلاه يستوفى مبلغ (٢٥٠) فلس عن كل صنف دواء يوصف في الوصفة الطبية الصادرة له

المادة (٩) أ- يتم تحويل الطالب الفقير من ادارة المدرسة بموجب النموذج الصحي المعد لهذه الغاية على نسختين وكتاب تغطية من ادارة المدرسة يوضح فيه انه فقير الى المركز الصحي في المنطقة الاقرب الى مدرسته .

ب- يقوم الطبيب المعالج بتعبئة الجزء المخصص له من النموذج الصحي للطالب الفقير بعد فحصه مدونا فيه حالته الصحية واية نصائح طبية يحتاجها واعادة نسخة منه الى ادارة المدرسة .

ج- يقوم محاسب المركز بالاحتفاظ بكتاب التغطية والنسخة الاصلية من النموذج المشار اليه اعلاه في الملف المرضي الموجود في المركز ويكتب رقمه على الوصفات الطبية او نموذج الاشعة او نموذج المختبرات .. الخ .

وزير الصحة بالوكالة

الدكتور عصام زعبلاوي

تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠٠٤
المعالجة خارج المملكة
صادر بمقتضى احكام المادة ٣٥/ب من نظام التأمين الصحي المدني رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠٤

المادة (١)

تسمى هذه التعليمات(تعليمات المعالجة خارج المملكة لسنة ٢٠٠٤) ويعمل بها من تاريخ ١/٩/٢٠٠٤ .

المادة (٢)

أ- يقدم الطلب المتعلق بالمعالجة خارج المملكة الى وزير الصحة مرفقا به الوثائق التالية:

١- بطاقة التأمين الصحي سارية المفعول

٢- تقرير طبي من الطبيب المعالج يبين الحالة المرضية للمشترك او المنتفع .

ب-يحيل الوزير الطلب المشار اليه اعلاه ومرفقاته الى القطاعات الطبية التالية وفق الانموذج المعد لهذه الغاية وذلك لبيان حالته المرضية وامكانية معالجته داخل المملكة :-

١- وزارة الصحة

٢- الخدمات الطبية الملكية

٣- احد المستشفيات الجامعية الرسمية

٤- طبيب من الاختصاص المعني في القطاع الخاص اذا اقتضى الامر ذلك وبقرار من الوزير

ج- يحيل الوزير الطلب المشار اليه في الفقرة (أ) اعلاه والتقارير المشار اليها في الفقرة (ب) اعلاه الى لجنة المعالجة بالخارج لاصدار التقرير المناسب

د- يرفع الوزير التنسيب لكل حالة الى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار بذلك.

المادة (٣)

أ- اذا قرر مجلس الوزراء معالجة المشترك او المنتفع خارج المملكة تصرف له المبالغ التالية :

١- كامل اجور المعالجة

٢- ١٥٠ دينار عن كل يوم يقضية المريض خارج المستشفى على ان لا تزيد هذه المدة عن (١٥) يوما

٣- على الرغم مما ورد بالبند (٢) اعلاه اذا اقتضت طبيعة المعالجة مغادرة المريض المستشفى فتصرف له كامل اجور المعالجة اضافة الى مبلغ ١٥٠ دينار من كل يوم يقضيه خارج المستشفى

٤- تذاكر السفر ذهابا وايابا بالدرجة التي يقررها مجلس الوزراء

٥- المبالغ التي تنفق في سبيل اجراء التحويلات المالية اللازمة لخارج المملكة

ب-للوزير صرف سلفة للمشترك او المنتفع من الصندوق عند اقرار معالجته خارج المملكة.

ج- للوزير صرف سلفة مالية للمشترك او المنتفع من تكاليف المعالجة مقدما اذا طلبت الجهة المعالجة خارج المملكة ذلك

المادة (٤)

اذا تضمن تقرير اللجنة ان يكون للمريض مرافق للحاجة الطبية او اي اعتبار اخر تحدده اللجنة فتدفع اجور سفر المرافق بالدرجة السياحية ذهابا وايابا من الصندوق بالاضافة الى مبلغ مائة دينار يوميا.

المادة (٥)

أ- اذا احتاج المشترك او المنتفع (المريض) تمديد مدة المعالجة بناء على طلب الطبيب المعالج فترسل التقارير الى لجنة المعالجة بالخارج لاتخاذ القرار المناسب .

ب- اذا نسبت اللجنة لتمديد المعالجة وفق ما ذكر اعلاه يصدر الوزير قرارا بذلك وتصرف له المبالغ المقررة وفق احكام المادة (٣) من هذه التعليمات.

وزير الصحة بالوكالة

الدكتور عصام زعبلاوي

٢٠٠
رئيس
١هـ
ندوق
والق
وبين
أساس
لاوات
خدمته
ة مؤتة
دريس



تعليمات رقم (٥) لسنة ٢٠٠٤
الحالات والامراض التي لا يغطيها صندوق التأمين الصحي
صادرة بمقتضى احكام المادة (٣٦) من نظام التأمين الصحي
المدني رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠٤

المادة (١) تسمى هذه التعليمات (تعليمات الحالات والامراض التي لا يغطيها صندوق التأمين الصحي لسنة ٢٠٠٤) ويعمل بها من تاريخ نفاذ النظام .

المادة (٢) لا يغطى صندوق التأمين الصحي معالجة الحالات والامراض التالية:

- حالات العقم والاجهاض المتكرر والضعف الجنسي
- المعالجة التجميلية غير الوظيفية
- المعالجة السنية التجميلية بما في ذلك المعادن الثمينة
- زراعة الاسنان او تلبيسها بالمعادن الثمينة
- معالجة النظر بالليزك والعدسات اللاصقة بكافة انواعها
- صرف نظارات طبية لمن هم فوق المرحلة الاساسية للمدرسة
- المستحضرات التجميلية بما فيه المستحضرات الواقية للجلد
- حالات نقص النمو

المادة (٣) لا تسري احكام المادة (٢) اعلاه على معالجة الحالات والامراض اذا كانت المعالجة في مستشفيات ومراكز الوزارة متوفرة .

المادة (٤) في حال عدم توفر الدواء المقرر لمعالجة احدى هذه الحالات والامراض في مستشفيات ومراكز الوزارة فلا يتم شراؤه على حساب صندوق التأمين الصحي لاي من المشتركين والمنتفعين وغيرهم من الفئات التي يشملها هذا النظام.

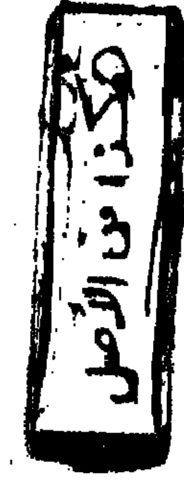
المادة (٥) اذا لم يتوافر الاجراء التشخيصي اللازم في مستشفيات ومراكز الوزارة لاستكمال معالجة احدى هذه الحالات والامراض في مستشفيات ومراكز الوزارة فلا يتم تحويل اي من المشتركين والمنتفعين وغيرهم من الفئات التي يشملها هذا النظام خارج مستشفيات الوزارة على حساب صندوق التأمين الصحي .

وزير الصحة بالوكالة
الدكتور عصام زعبلاوي

إعـــلان

يعلن انه في اليوم الثاني من شهر ايلول/سبتمبر من عام الفين و اربعة ميلادية تم تسجيل جمعية/ Good People World Family الكورية كجمعية اجنبية تحت رقم (١٤٦٤) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٢ استنادا الى التشريعات الاردنية السارية المفعول وقانون الجمعيات و الهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦و تعديلاته .

وزير التنمية الاجتماعية
رياض ابو كركي



٢٠٠
رئيس
١هـ
ندوق
والتي
ا وبين
أساس
لاوات
خدمته
ة مؤتة
تدريس

اتفاقية تعاون بين
حكومة المملكة الأردنية
وجمعية Good People World Family الكورية

الفريق الاول : حكومة المملكة الاردنية الهاشمية ويمثلها وزير التنمية الاجتماعية.

الفريق الثاني : جمعية Good People World Family الكورية
ويمثلها سونغ كوك كيم

الديباجـــة :

نحـن الفريقين المبينين باعلاه تجسيدا لرغبتنا المشتركة في تنفيذ البرامج الاجتماعية والانسانية التنموية لصالح المجتمع الاردني ورغبة منا في توطيد او اصر الصداقة بين الشعب الكوري والشعب الاردني ، فقد ابرمنا هذه الاتفاقية وفقا للشروط التالية:-

المادة (١) موضـــوع الاتفاقيـــة :-

وافـق الفـريق الاول على السماح للفريق الثاني بمباشرة عمله في المملكة الاردنية الهاشـمية اعتبارا من تاريخ ابرام هذه الاتفاقية وذلك استنادا الى التشريعات الاردنية السارية المفعـول والـى قـانون الجمعـيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦على وجه الخصوص.

المادة (٢) التزامات الفريق الثاني :-

انطلاقـا مـن اهـتمام الفريق الثاني كمنظمة غير حكومية وغير ربحية تعنى بتنفيذ المشاريع والبرامج التنموية بالتعاون والتنسيق مع المؤسسات الاردنيـة الحكوميـة والاهلية فانه يتعهد بتصميم وتمويل وتنفيذ الخطط والبرامج التالية :-

١. تعزيـز بـرامج تكنولوجـيا المعلومـات وبوجه خاص على استعمال الحاسوب وبرامجه المختلفة في الاردن.
٢. تطويـر المجـتمعات المحلية بالتعاون مع المؤسسات المحلية في مجال تكنولوجيا المعلومات.
٣. فـتح مراكـز للتدريـب علـى استعمالات الحاسوب واستهداف الفئات الاجتماعية الاقل حظا.

المادة(٣) ضوابـــط العمـــل :-

يلـتزم الفريق الثاني بتنفيذ ما ورد في المادة الثانية من هذه الاتفاقية ضمن الضوابط التالية :-

ا) يفتـتح الفريق الثاني مكتبا رئيسيا له في المملكة ويسمي ممثله فيها ويشعر وزير التنمـية الاجتماعـية خلال اسبوعين من ابرام هذه الاتفاقية بعنوان ذلك المكتب وباسـم ذلك الممثل كما يتعهد باشعار وزير التنمية الاجتماعية خطيـا باي تغيير قد يطرأ على عنوان هذا المكتب او على اسم ذلك الممثل خـلال اسبوعين على الاكـثر مـن وقـوع هذا التغيير ، ويعتبر هذا المكتب الرئيسـي موطنا مختارا للفريق الثاني في المملكة.

ب) للفـريق الثانـي ان يفتـتح له مكاتب فرعية في مناطق المملكة بعد الحصـول علـى موافقة خطية مسبقة من وزير التنمية الاجتماعية في كل حالة.

ج) يقـدم الفـريق الثانـي الـى وزيـر التنمية الاجتماعية خطة عمله السنوية قبل شـهريـن علـى الاقـل مـن التاريخ المحدد لمباشرة العمل بها ، على ان تتضمن هـــذه الخطـــة جميع البرامج والانشطة التي يعتزم الفريق الثاني تنفـيذها خـلال السنة موضـــوع البحث ، وتعتبر الخطة التي يوافق عليها وزير التنمية الاجتماعية ملزمة لا يجـوز الخروج عنها الا بموافقة خطية مسبقة من وزير التنمية الاجتماعية.

د) يمول الفريق الثاني خططه وبرامجه وتكاليف جميع اعماله من موارده الماليـة الخاصة ، ويتعهد بعدم جمع التبرعات او قبولها من أي مصدر اردني او من أي مخصصات مرصودة لدى أي جهة لصالح الاردن او أي جهة عاملة في الاردن.

هـ) تـتم اتصـالات الفريق الثاني مع مختلف الهيئات الرسمية والاهلية في المملكة بمعرفة وزير التنمية الاجتماعية وموافقته الخطية المسبقة.

و) لا تسـري أي اتفاقـية يعقدهـا الفريق الثاني مع أي جهة في المملكة الا بعد ان يصادق عليها وزير التنمية الاجتماعية .

ز) يتعهد الفريق الثاني باستخدام الاردنيين في مختلف مواقع عمله ويتعهد بعـدم اسـتخدام غيرهم الا عند تعذر وجود كفاءات اردنية معادلة وبعد موافقة وزارة العمل ودفع الرسوم المقررة ، ويتمتع المستخدمون من قبل الفريق الثاني بالمزايا المنصوص عليها في قانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي كحد ادنى.

٢٠٠
رئيس
١هـ
ندوق
والتي
ا وبين
أساس
الاوات
خدمته
ة مؤتة
تدريس



ح) يقدم الفريق الثاني الى وزير التنمية الاجتماعية نسختين من موازنة الفريق الثاني المتعلقة بخططه وبرامجه في المملكة وذلك قبل اسبوعين على الاقل من بدء سنته المالـية ، ويقدم نسختين من تقرير مدقق الحسابات القانوني المتعلق باعماله في المملكة خلال شهرين على الاكثر من نهاية السنة المالية ، ويقدم الفريق الثاني الى وزيـر التنمـية الاجتماعية تقريرا سنويا يتضمن ما انجزه خلال السنة المنقضية مبيـنا ما حققه ومالم يتمكن من تحقيقه مع بيان الاجراءات التي سيتخذها لمعالجة عدم انجاز خطته اذا لزم الامر.

ط) يقـدم الفريق الثاني أي معلومات او ايضاحات يطلبها وزير التنمية الاجتماعية، ويتعهد بتسهيل مهام موظفي وزارة التنمية الاجتماعية المكلفين رسميا بزيارة أي موقـع يعمـل فـيه الفـريق الثاني ، ويمكنهم من الاطلاع علىاوراقه وسجلاته وانشطته.

ي) يـتعهد الفـريق الثاني بان لا تتجاوز المصاريف الادارية ما نسبته (٢٠%) من مجموع ميزانيته .

المادة(٤) <u>التزامـــــات الفريق الاول</u> :-

واعـترافا بـالفوائد الناجمة عن نشاطات الفريق الثاني لمصلحة وتنمية المملكة الاردنية الهاشمية ، يتعهد الفريق الاول بما يلي :-

أ) يسـمح الفـريق الاول بدخول الموظفين الاجانب وعائلاتهم الذين يعينهم الفريق الثاني لادارة البرامج والمشاريع والنشاطات المتفق عليها كما يمنح الفريق الاول هـؤلاء الموظفيـن الاعفاء من رسوم تصاريح العمل . كما يتم اعفاء الموظفين الاجانـب وعائلاتهم من رسوم الاقامة بعد الحصول على موافقة مجلس الوزراء الموقربهذا الخصوص.

ب) يوفـر الفريق الاول تصاريح السفر اذا ما اقتضت الحاجة وذلك لاسداء النصائح ومراقـبة وتصميم وتنفيذ برامج الفريق الثاني ومشاريعه ونشاطاته كما هو متفق عليه.

ج) اعفاء جميع المعدات والمواد الضرورية لادارة البرامج والمشاريع لمنفعة الاهالي في الاردن من الرسوم الجمركية وضريبة المبيعات .

د) السـماح بادخال مركبتين عدد"٢"(باص ،بك اب ، عيادة متنقلة ، دراجة) وذلك تحـت وضـع الادخال المؤقت لاستخدامها في اعمال المشاريع من قبل الخبراء الاجانب فقط وذلك وفقا للشروط والضمانات التي تحددها دائرة الجمارك.

هـ) يسـهل الفريق الاول دخول الامتعة الشخصية والمعدات المنزلية والمواد الاخرى العائدة للموظفين الاجانب العاملين لدى الفريق الثاني خلال الستة اشهر الاولى من وصولهم الى البلاد ، معفاة من الرسوم الجمركية والضرائب الاخرى والضرائب العامة على المبيعات وفقا للشروط والضمانات التي تحددها دائرة الجمارك.

و) لا يخضـع الموظفـون الاجانـب العاملون لدى الفريق الثاني لضريبة الدخل او ضـريبة الخدمـات الاجتماعية على رواتبهم ومكافاتهم التي يدفعها لهـم الفريق الثاني ، ولا ينطبق ذلك على الموظفين المحليين.

ز) يسـهل الفريق الاول ادخال مركبة واحدة لكل من كبار الموظفين العاملين لدى الفـريق الثانـي(مدير ، نائب مدير) تحت وضع الادخال المؤقت وفقا للشروط والضمانات التي تحددها دائرة الجمارك (شريطة ان لا يزيد عدد هذه المركبات عن مركبتين) اما الموظفون المحليون فلا يتمتعون بهذه التسهيلات.

ح) لا يعفـي الفريق الاول السلع الاستهلاكية التي يستوردها المكتب الرئيسي للفريق الثانـي او فروعه مثل المحروقات والعطور والمشروبات الروحية والدخان وما ماثلهـا مـن الضـرائب الاخـرى والضريبة الاضافية وتخضع لكافة الضرائب والرسوم المقررة قانونا .

ط) يسـمح الفـريق الاول بوضـع اللاصـقات التي حددها الفريق الثاني على مواد المشـاريع وبالطـريقة التـي يراها الفريق الثاني مناسبة ، وذلك لبيان مصدرها وطـريقة استعمالها وللتاكد من ان هذه اللاصقات لن يجري نزعها او تعديلها او الاضافة عليها باي طريق من الطرق بدون موافقة الفريق الثاني المسبقة.

المادة(٥) <u>سريان هـــذه الاتفاقيــة</u> :-

أ) تسري هذه الاتفاقية اعتبارا من تاريخ توقيعها من قبل الفريقين.

ب) مدة سريان هذه الاتفاقية سنة شمسية تجدد تلقائيا مالم يشعر احد الفريقين الطرف الاخرخطيا بانهاء الاتفاقية قبل ثلاثة اشهر.

ج) اذا خالف الفريق الثاني اي نص في هذه الاتفاقية ولم يصوب هذه المخالفة خلال شـهر مـن تلقـيه اشعارا خطيا بذلك من وزير التنمية الاجتماعية ، تعتبر هذه الاتفاقية مفسوخة حكما دون حاجة الى انذار او أي اجراء اداري او قضائي.



د) اذا فسخت هذه الاتفاقية او انتهت لأي سبب من الاسباب تؤول موجودات الفريق الثاني في المملكة حكما الى وزارة التنمية الاجتماعية التي تعتبر خلفا عاما للفريق الثانـــي في المملكة اعتبارا من تحقق الفسخ او الانتهاء شريطة تسديد الالتزامات المتحققة للغير في حدود الموجودات المذكورة.

هـ) القــانون الاردنـــي هو المرجع في اي نزاع قد ينشأ حول تفسير هذه الاتفاقية او تطبيقها والمحاكم الاردنية هي المختصة حصرا في حسم أي نزاع من هذا القبيل.

المادة(٦) نســـخ هـــذه الاتفاقيـــة :-

نظمــت هـــذه الاتفاقـــية باللغـــة العربـــية على ثلاث نسخ تودع اولاها لدى مجلس الـــوزراء في المملكة الاردنية الهاشمية وتودع ثانيتها لدى وزارة التنمية الاجتماعية وتسلم ثالثتها الى ممثل الفريق الثاني .

الموافــق الثانـــي مـن شهـــر أيلـــول لسنـــة ٢٠٠٤

الفريق الاول	الفريق الثاني
حكومة المملكة الأردنية الهاشمية	جمعية Good People World Family
وزير التنمية الاجتماعية	ممثل الجمعية في الأردن
رياض ابو كركي	سونغ كوك كيم

قـــــرار رقـــــم (٦) لسنـــــة ٢٠٠٤
صـــادر عن الديـــوان الخـــاص بتفسيـــر القوانيـــن

بـــتاريخ ١٦ رجب لسنة ١٤٢٥ هجرية الموافق ٢٠٠٤/٩/١ ميلادية وبناءاً على طلـــب دولـــة رئيس الوزراء بكتابه رقم (ج٢٢٨٨٣/٣) الموافق ٢٠٠٤/٨/٣ اجتمع الديوان الخاص بتفسير القوانين لتفسير الفقرة (هـــ) من المادة (٧) والمادة (١٠٤) من قـــانون التنفيذ رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢ والفقرة (٦) من المادة (١٣) من قانون وضع الأموال غير المنقولة تأميناً للدين رقم (٤٦) لسنة ١٩٥٣ وبيان ما يلي :

١.هل يجوز للمدين إنكار الدين الموثق بسند التأمين المنظم وفقاً لأحكام قانون وضع الأموال غير المنقولة تأميناً للدين أمام مدير عام دائرة الأراضي والمساحة أم أمام الجهات القضائية ؟

٢.على من يقع إثبات الدين على الدائن أم المدين ؟

وبعد الإطلاع على كتاب دولة رئيس الوزراء المشار إليه ومرفقه كتاب وزير المالية رقـــم (٢٢٠١٩/٣٣/٤) تـــاريخ ٢٠٠٤/٧/٤ ، والـــرجوع إلى النصوص القانونية المطلوب تفسيرها وإلى النصوص ذات العلاقة بالتفسير تبين ما يلي :

١- نصـــت الفقرة (هـــ) من المادة (٧) من قانون التنفيذ رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢ على ما يلي :

[إذا أنكر المدين الدين ، كله أو بعضه ، كلف الدائن بمراجعة المحكمة المختصة لإثبات ما وقع عليه الإنكار و إذا لم ينكر الدين وادعى الوفاء بجزء منه تستمر الدائرة في هذه الحالة في التنفيذ وعلى المدين مراجعة المحكمة المختصة لإثبات الوفاء] .

٢- جاء في الفقرة (ب) من المادة (١٠٤) من قانون التنفيذ ذاته ما يلي :

[يجوز تنفيذ سندات التأمين أو الرهن المنظمة وفقاً لأحكام قانون وضع الأموال غير المنقولة تأميناً للدين المعمول به عن طريق الدائرة أو عن طريق مديرية تسجيل الأراضي المختصة ووفقاً للأحكام المقررة في هذا القانون وقانون وضع الأموال غير المنقولة تأميناً للدين النافذ المفعول ، وفي هذه الحالة تعتبر صحيحة جميع القرارات التي اتخذت بشأن معاملات التنفيذ لدى مديريات تسجيل الأراضي المختصة بمقتضى أي منهما .] .

٣-نصت الفقرة (٦) من المادة (١٣) من قانون وضع الأموال غير المنقولة تأميناً للدين رقم (٤٦) لسنة ١٩٥٣ على ما يلي :

(إذا كان للمدينين اعتراضات على ما أجرته دوائر التسجيل من معاملات وراجعوا بها المحاكم فإن هذه المراجعة لا تسوغ أبداً تأخير معاملات المزايدة و الإحالة والتخلية ، كما أنه ليس للمحاكم أن تنظر في دعاوى الإيجار خلافاً لما هو مدون في سندات الإدانة المبحوث عنها في المادة الخامسة ، غير أنه إذا ارتأت المحكمة أن لا يدفع الدين إلى الدائن إلى أن يقدم الدائن كفيلاً إذا كان من آحاذ الناس ، أو تعهداً خطياً إذا كان مؤسسة مالية مأذوناً لها بالإقراض فيترتب على دائرة تسجيل الأراضي أن تبلغ الدائن ما ارتأته المحكمة بقرارها وتعمل بمضمونه .)

٤-نصت المادتان (٦،٧) من قانون وضع الأموال غير المنقولة تأميناً للدين المشار إليه على ما يلي :

[المادة (٦) : تتولى دوائر تسجيل الأراضي تنظيم سندات الإدانة المتعلقة بمعاملات التأمين والتصديق عليها وإعطاء كل من الدائن والمدين نسخة منها بعد أن تكون قد أخذت تقريرهما بحضور الشهود ، وعيّنا محل إقامتهما لسهولة التبليغ .

المادة (٧) : تعمل جميع المحاكم وسائر السلطات الإدارية بما اشتملت عليه السندات المصدقة على الوجه المبين في المادة السابقة دون حاجة إلى دليل آخر .]

٥- ونصت المادة (٦) من قانون البينات رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٢ على ما يلي :

١- السندات الرسمية :

أ. السندات التي ينظمها الموظفون الذين من اختصاصهم تنظيمها طبقاً للأوضاع القانونية ويحكم بها دون أن يكلف مبرزها إثبات ما نص عليه فيها ويعمل بها ما لم يثبت تزويرها .

ب. السندات التي ينظمها أصحابها ويصدقها الموظفون الذين من اختصاصهم تصديقها طبقاً للقانون ، وينحصر العمل بها في التاريخ والتوقيع فقط .

٢- إذا لم تستوفِ هذه الأسناد الشروط الواردة في الفقرة السابقة فلا يكون لها إلا قيمة الأسناد العادية بشرط أن يكون ذوو الشأن قد وقعوا عليها بتواقيعهم أو بأختامهم أو ببصمات أصابعهم .

٦- نصت المادة (٧) من قانون البينات المشار إليه :

(١. تكون الأسناد الرسمية المنظمة حجة على الناس كافة بما دون فيها من أفعال مادية قام بها الموظف العام في حدود اختصاصه ، أو وقعت من ذوي الشأن في حضوره وذلك ما لم يتبين تزويرها بالطرق المقررة قانوناً .

٢. أمـــا ما ورد على لسان ذوي الشأن من بيانات فيعتبر صحيحاً حتى يقوم الدليل على ما يخالفه .

٣. أمـــا الأوراق السرية التي يراد بها تعديل الأسناد الرسمية أو الأسناد العادية فلا مفعول لها إلا بين موقعيها .)

وبعـــد التدقيق في النصوص المذكورة أعلاه والنصوص الأخرى ذات العلاقة بطلب التفسير والمداولة توصلنا إلى ما يلي :

أولاً : إن الفقرة (ب) من المادة (١٠٤) من قانون التنفيذ رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢ اللاحـــق في الصدور لقانون وضع الأموال غير المنقولة تأميناً للدين رقم (١٣) لسنة ١٩٥٣ تجـــيز تنفيـــذ ســـندات التأمين أو الرهن المنظمة وفقاً لأحكام قانون وضع الأمـــوال غير المنقولة تأميناً للدين المعمول به عن طريق دائرة التنفيذ أو عن طريق مديرية تسجيل الأراضي المختصة ووفقاً للأحكام المنصوص عليها في القانونين .

وقبل الإجابة على التساؤل الأول الوارد في طلب التفسير لا بد من القول أن الســـندات التي تنظم في دوائر تسجيل الأراضي المختصة من قبل الموظفين الرسميين الذين خولهم القانون صلاحية تنظيمها ، وطبقاً للأوضاع القانونية هي من السندات التي تحكم بها المحاكم وتطبقها دوائر تسجيل الأراضي المختصة دون أي دليل آخر ما لم يثبـــت تزويرها ، الأمر الذي يبنى عليه أنه لا يجوز إنكار ما ثبت بأحد السندات الرسمـــية لا أمـــام الجهات القضائية ولا أمام دائرة تسجيل الأراضي المختصة ، إلا بإثبات تزويره .

إلا أنـــه يجوز للمدين بمبلغ موثق بأحد هذه السندات الرسمية ، إنكار إنشغال ذمـــته كلـــياً أو جزئياً بالدين الموثق بسند رسمي بداعي أنه أوفاه ، ويكون الإدعاء بالوفـــاء أمـــام الدائـــرة التي تتولى التنفيذ سواء أكانت دائرة التنفيذ لدى المحكمة الإبتدائـــية أو دائـــرة تسجيل الأراضي والمساحة المختصة ، وفي هذا الإجابة على السؤال الأول .

وأما عن السؤال الثاني فنجد :

أولاً :إذا ادعـــى المدين وفاء المبلغ الموثق بسند رسمي ، كلياً أو جزئياً ، سواءاً كان ذلـــك أمـــام دائرة التنفيذ أو أمام دائرة تسجيل الأراضي المختصة فيكلف بإثبات الوفاء أمام المحكمة المختصة .

ثانـــياً :أمـــا إذا أنكر المدين الدين غير الموثق بسند رسمي إنكاراً كلياً أو جزئياً أمام دائرة التنفيذ في المحكمة الإبتدائية ، فيكلف الدائن بمراجعة المحكمة المختصة لإثبات إنشغال ذمة المدين بالدين .

هذا ما توصلنا إليه بالإجماع بصدد التفسير المطلوب .

قراراً صدر بتاريخ ١٦ رجب لسنة ١٤٢٥هـ الموافق ٢٠٠٤/٩/١ .

رئيس محكمة التمييز رئيس الديوان الخاص بتفسير القوانين محمد صامد الرقاد	عضو رئيس ديوان التشريع والرأي في رئاسة الوزراء علي الهنداوي	عضو قاضي محكمة التمييز بادي الجراح

عضو قاضي محكمة التمييز محمد الخرابشة	عضو مندوب وزارة المالية/ الاراضي والمساحة تيسير العساف

قرار رقم (٧) لسنة ٢٠٠٤
صادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين

بتاريخ ١٦ رجب لسنة ١٤٢٥ هجرية الموافق ٢٠٠٤/٩/١ ميلادية وبناءً على طلب دولة رئيس الوزراء بكتابه رقم (٢٢٨٦٥/١٠/٢١٠) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٣ اجتمع الديوان الخاص بتفسير القوانين لتفسير المادة (٢) والبند (١) من الفقرة (أ) من المادة (١٨) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ المعدل ، و بيان ما يلي :

هل يسري حكم البند (١) من الفقرة (أ) من المادة (١٨) من قانون التقاعد المدني الذي يقضي بأن الوزير يكتسب حق التقاعد عند اعتزاله الخدمة الوزارية إذا أكمل سبع سنين خدمة مقبولة للتقاعد على حالة معالي السيد/ وليد صلاح الذي أمضى كوزير سابق وكعضو في مجلس الأعيان خدمة مقبولة للتقاعد تجاوزت السبع سنوات على اعتبار أن تعريف كلمة (الوزير) وفقاً لنص المادة (٢) من القانون شملت من كان " وزيراً سابقاً " و (الوزراء السابقين من أعضاء مجلس الأمة) ، أم أن نص البند (١) من الفقرة (أ) من المادة (١٨) من القانون يقتصر على من يعتزل الخدمة الوزارية وهو وزير عامل ؟

وبعد الإحاطة بما جاء في كتاب دولة رئيس الوزراء ومرفقاته والرجوع إلى النصوص القانونية المطلوب تفسيرها وذات العلاقة بالتفسير نجد ما يلي :

أولاً : إن خدمة معالي السيد وليد صلاح قد انتهت بتاريخ ١٩٨٨/٨/١٣ وفي ظل حكم المادة (٥) من قانون التقاعد كما عدلت بالقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٨٤ الذي

سرى مفعوله بتاريخ ١٩٨٤/٦/١٦ ، وهي المادة التي تحدد الخدمات المقبولة للتقاعد ومن بينها مدة العضوية في مجلس الأمة لمن كان وزيراً سابقاً أو موظفاً سابقاً وهي المدة التي ورد النص عليها في الفقرة (ط) من هذه المادة ، التي عدلت وأصبح نصها كما يلي :

[ط- مدة العضوية في مجلس الأمة :

١-لمن كان وزيراً سابقاً أو موظفاً سابقاً على أن يجري تعديل راتب تقاعد من كان متقاعداً وتخصيص راتب تقاعد لمن ترك الخدمة ولم يخصص له راتب تقاعد وأصبح عضواً في مجلس الأمة إذا بلغت خدماته المقبولة للتقاعد بما فيها عضوية مجلس الأمة خمس عشرة سنة . ٢-لمن أتم خمس عشرة سنة في عضوية مجلس الأمة .].

وبما أن محكمة العدل العليا قد أصدرت بتاريخ ١٩٨٥/٦/٢٦ وفي فترة سريان تعديل الفقرة (ط) المشار إليها من المادة الخامسة من قانون التقاعد قرارها رقم (١٤) في دعوى العدل العليا رقم (١٩٨٥/١٧١) وفسرت فيه الفقرة (ط) كما عدلت بالقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٨٤، وهي الفقرة التي انتهت خدمات معالي السيد وليد صلاح في فترة سريانها ، وجاء في قرار الحكم المشار إليه بأن هذه الفقرة قد اشترطت لاكتساب عضو مجلس الأمة الذي كان وزيراً سابقاً الحق في التقاعد أن تبلغ خدماته المقبولة للتقاعد بما فيها مدة عضويته في مجلس الأمة خمس عشرة سنة .

وبمــا أن صلاحيــة الديــوان الخاص لتفسير القوانين المخولة إليه بالفقرة (١) من المادة (٢٣) من الدستور مقصورة على النصوص القانونية التي لم تكن المحاكم قد فسرتها ، وبمــا أن طلب التفسير قد انصب على النص الذي يحدد المدة التي تكسب عضو مجلس الأمة من الوزراء السابقين الحق في التقاعد ، وبما أن محكمة العدل العليا قد فسرت هذا النص بقرارها المشار إليه ، فإننا نقرر استناداً للفقرة (١) من المادة (١٢٣) من الدستور عدم اختصاصنا للنظر في طلب التفسير المعروض .

قراراً صدر بالإجماع في ٢٠٠٤/٩/١ .

عضو
قاضي محكمة
التمييز
بادي الجراح

عضو
رئيس ديوان التشريع والرأي
في رئاسة الوزراء
علي الهنداوي

رئيس محكمة التمييز
رئيس الديوان الخاص
بتفسير القوانين
محمد صامد الرقاد

عضو
مندوب
وزارة المالية
منصور الحليق

عضو
قاضي محكمة
التمييز
محمد الخرابشة

قــــرار رقــــم (٨) لسنــــة ٢٠٠٤
صــادر عن الديــوان الخــاص بتفسيــر القوانيــن

بتاريــخ ٣٠ رجــب لســنــة ١٤٢٥ هجريــة الموافــق ٢٠٠٤/٩/١٥ ميلاديــة اجــتمــع الديــوان الخاص بتفسير القوانين بناءاً على طلب دولة رئيس الوزراء بكتابه رقم (٢٢٨٨١/١/٥/٧٣) تاريخ ١٦ جمادى الآخرة لسنة ١٤٢٥هـ الموافق ٢٠٠٤/٨/٣، وذلك لتفسير المادة (٢) من نظام المكافأة والتعويض وصندوق الإدخار للعاملين في جامعة مؤتة رقم (١٧٢) لسنة ٢٠٠٣ وبيان ما يلي :

إذا انتهــت خدمــة الضابط من المجموعة التي تم ابتعاثها على نفقة الجامعة والتي التزمت تبعاً لذلك بالخدمة بالجامعة إلتزاماً كاملاً بمقتضى الإتفاقية المعقودة بينها وبين القــيادة العامــة للقوات المسلحة وعمل أفرادها من الضباط في الجامعة على أساس الــتفرغ الكامل وتطبق عليهم أنظمة الجامعة من حيث الترقية والرواتب والعلاوات والتفرغ العلمي والتعينات الإدارية ، فهل تسري على هذا الضابط الذي تنتهي خدمته من الجامعة أحكام نظام المكافأة والتعويض وصندوق الإدخار للعاملين في جامعة مؤتة رقم (١٧٢) لسنة ٢٠٠٣ ويستحق مكافأة نهاية الخدمة المقررة لعضو هيئة ألتدريس في الجامعة بمقتضى أحكام ذلك النظام ؟ .

وبعد الإحاطة بما جاء بكتاب دولة رئيس الوزراء المشار إليه ومرفقه كتاب معالي رئيس جامعة مؤتة رقم (٣١٣٣/١/١٣٥) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٦ والإتفاقية المعقودة بين جامعة مؤتة والقوات المسلحة الأردنية بشأن البعثات العلمية ونظام المكافأة والتعويض وصندوق الإدخار للعاملين في جامعة مؤتة رقم (١٧٢) لسنة ٢٠٠٣ تبين لنا ما يلي :

١-جاء في المادة (٢) من نظام المكافأة والتعويض وصندوق الإدخار للعاملين في جامعة مؤتة رقم (١٧٢) لسنة ٢٠٠٣ ما يلي :

[...العامل : عضو الهيئة التدريسية أو الموظف ممن هو في خدمة الجامعة ، على أساس التفرغ الكامل].

٢-و جاء في المادة (٣) من النظام المشار إليه :

[٣-: أ-تسري أحكام هذا النظام على العامل في الجامعة اعتباراً من تاريخ تعيينه فيها ، وعلى المعيّن بعقد إذا نصت شروط عقد تعيينه على سريان أي من أحكام هذا النظام عليه .

ب-لا تسري أحكام هذا النظام على المحاضر المتفرغ الذي تنتهي خدمته في الجامعة بهذه الصفة] .

٣-وجاء في الفقرة (أ) من المادة (٤) من النظام ذاته ما يلي :

[٤-: أ-يستحق العامل عند تركه الخدمة في الجامعة نهائياً مكافأة عن خدمته فيها تحسب على أساس الراتب الذي تقاضاه عن الشهر الأخير من خدمته وفق الأسس التالية :.......] .

٤-وجاء في كتاب معالي رئيس جامعة مؤتة المشار إليه أعلاه ما يلي :

[أولاً : إن هناك فئتين من الضباط الذين يخدمون في جامعة مؤتة :

الفئة الأولى :- وهي المجموعة التي إبتعثت على نفقة جامعة مؤتة والتي التزمت القوات المسلحة الأردنية بموجب الإتفاقية الموقعة بينها وبين الجامعة ، بوضع هذه الفئة تحت تصرف جامعة مؤتة وفاءاً لالتزامها للجامعة لقاء (إبتعاثهم) على نفقتها ، كما أن هذه الفئة مطالبة بتحويل التزامها لجامعة مؤتة قبل النظر في استقالة أي منهم من قبل القوات المسلحة .

الفئة الثانية :- وهي الفئة المعارة لجامعة مؤتة من غير المبعوثين على نفقة جامعة مؤتة ، وهي الفئة التي لا يترتب عليها أية إلتزامات تجاه الجامعة ، إذا ما أحيلت على التقاعد علماً بأنه يسري عليها ما يسري على الفئة الأولى من حيث التفرغ للعمل في الجامعة .

ثانياً : إن الفئة الأولى المبتعثة على نفقة جامعة مؤتة ملتزمة بالخدمة للجامعة إلتزاماً كاملاً ولا يحق للقوات المسلحة إحالة أي منهم على التقاعد إلا بإشعار خطي من رئيس جامعة مؤتة لتحويل ما تبقى من إلتزامه تجاه الجامعة ، وهذا ما حدث مع جميع أعضاء هيئة التدريس الذين رغبوا بالإستقالة قبل إنهاء مدة إلتزامهم للجامعة ولأي سبب كان .

ثالثاً : يقوم أعضاء هيئة التدريس من العسكريين بالعمل في الجامعة على أساس التفرغ الكامل ، وتسري عليهم قوانين الجامعة وأنظمتها من حيث الترقية ، والرواتب والعلاوات ، والتفرغ العلمي ، والتعيينات الإدارية .].

١
الماد
وبـ
الأ
الت
عد

٥-جاء في مقدمة الإتفاقية الموقعة بين جامعة مؤتة والقوات المسلحة الأردنية ما يلي :

[تم الإتفاق بين القوات المسلحة الأردنية كفريق أول وبين جامعة مؤتة كفريق ثاني على أن تقوم جامعة مؤتة بإيفاد عدد من المبعوثين من القوات المسلحة الأردنية على نفقتها للحصول على درجتي الماجستير والدكتوراه من أجل العمل : أعضاء هيئة تدريس في جامعة مؤتة .

وجاء في المادة (١) من الإتفاقية :

(المبعوث : من يوفد في بعثة علمية لمصلحة الجامعة وللعمل فيها بعد انتهاء مدة بعثته .) .

وجاء في المادة (٨) من الإتفاقية :

(إذا أنهيت خدمات المبعوث في القوات المسلحة أثناء تنفيذه الإلتزام تجاه الجامعة لأي سبب من الأسباب باستثناء حالة الوفاة فإنه يبقى ملتزماً بالعمل لدى الجامعة ثلاثة أمثال المدة التي قضاها مبعوثاً في بعثته الدراسية . وفي هذه الحالة تصبح القيادة العامة في حل من أي إلتزام تجاه الجامعة .) .

وجاء في المادة (٩) من الإتفاقية :

(يخضع المبعوث الذي سيعمل في الجامعة بعد انتهاء بعثته لقانون الجامعة وأنظمتها وتعليماتها وكذلك لقانون خدمة الضباط المعمول به ما دامت خدمته لم تنته في القوات المسلحة .) .

وبعد التدقيق في النص المطلوب تفسيره ، والنصوص الأخرى المذكورة أعلاه ذات العلاقة بطلب التفسير والمداولة تبين لنا ما يلي :

أن الضابط المبعوث على حساب جامعة مؤتة وللخدمة فيها بعد انتهاء بعثته لمدة لا تقل عن ثلاثة أضعاف المدة التي قضاها مبعوثاً وأصبح عضواً في الهيئة التدريسية للجامعة ، وعلى أساس التفرغ الكامل وخاضعاً لقانون الجامعة وتطبق عليه أنظمتها من حيث الترقية والرواتب والعلاوات والتفرغ العلمي والتعيينات الإدارية ، قد أصبح مقطوع الصلة بالقوات المسلحة مكرساً خدمته لصالح جامعة مؤتة تنفيذاً لالتزامه كمبعوث على حسابها ولمصلحتها وللخدمة فيها ، وتطبيقاً لأحكام الإتفاقية المعقودة بين القوات المسلحة الأردنية وجامعة مؤتة ، ولم يعد يربطه بالقوات المسلحة إلا وجود إسمه في جدول تشكيلات الضباط ، إلى أن تنتهي خدماته لأي سبب من الأسباب التي تنتهي فيها خدمة الضابط وهو في الحقيقة والواقع وحسب نصوص الإتفاقية المشار إليها وقانون جامعة مؤتة وأنظمتها وتعليماتها عضو في الهيئة التدريسية عامل في خدمة الجامعة وعلى أساس التفرغ الكامل ولو قررت القيادة العامة إنهاء خدماته بأي صورة من الصور .



وهـــذا الضابـــط وعلــى ضــوء المعطيات المذكورة أعلاه وحسب تعريف كلمة العامل في المادة (٢) من نظام المكافأة والتعويض وصندوق الإدخار للعاملين في جامعـة مؤتـة رقم (١٧٢) لسنة ٢٠٠٣ المطلوب تفسيرها ، مشمول بأحكام هذا الـنظام ويستحق مكافأة نهاية الخدمة المقررة لعضو هيئة التدريس في الجامعة بالشروط التي تضمنتها نصوص هذا النظام .

هذا ما قررناه بالإجماع بصدد التفسير المطلوب .

قراراً صدر في ٣٠ رجب لسنة١٤٢٥ هجرية الموافق ٢٠٠٤/٩/١٥ .

رئيس محكمة التمييز رئيس الديوان الخاص بتفسير القوانين محمد صامد الرقاد	عضو رئيس ديوان التشريع والرأي في رئاسة الوزراء علي الهنداوي	عضو قاضي محكمة التمييز بادي الجراح
عضو قاضي محكمة التمييز اسماعيل العمري	عضو مندوب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور عمر شديفات	

قـــــرار رقــــم (٩) لسنـــــة ٢٠٠٤
صـــادر عن الديـــوان الخـــاص بتفسيـــر القوانيـــن

بـتاريـــخ ٣٠ رجـب لســنــة ١٤٢٥ هجريـة الموافــق ٢٠٠٤/٩/١٥ مـيلاديـــة وبـنـاءاً على طلب دولة رئيس الوزراء بكتابه رقم (ق م١٠/٢٢٨٨٦) تـاريخ ١٦ جمـادى الآخرة ١٤٢٥هـ الموافق ٢٠٠٤/٨/٣ اجتمـع الديـــوان الخـــاص بتفسيـــر القوانـــين لتفسير الفقرة (ج) من المادة (٤) من قانون المؤسسة الإقتصـــادية والإجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء رقم (٢٦) لسنة ١٩٧٧ وبيان ما يلي :

هـــل الإستثناء من الإعفاء وفقاً لنص البند (١) من الفقرة (ج) المذكورة أعلاه يقتصر على المواد اللازمة لتنفيذ المشاريع والأشغال التي تقوم بها المؤسسة لصالح الغير لأن الإعفاء المقّرر للمؤسسة ينصرف فحسب على تلك المواد التي تستوردها المؤسسة لاستعمالها الخاص ؟

وبعـــد الإحاطـــة بما جاء بكتاب دولة رئيس الوزراء المشار إليه ومرفقه كتاب عطوفـــة المديـــر العـــام رئـــيس المجلس التنفيذي للمؤسسة الإقتصادية والإجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء رقم (٢١٧٦/٦/١) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٠ والرجوع إلى النصوص القانونية المطلوب تفسيرها تبين لنا ما يلي :

جـاء في الفقـرة (ج) من المادة (٤) من قانون المؤسسة الإقتصادية والإجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء وتعديلاته رقم (٢٦) لسنة ١٩٧٧ ما يلي :

[ج-١- تعفـى المؤسسـة من رسوم التعرفة الجمركية التي تترتب على السلع الرأسمالـية والمـواد والأجهزة واللوازم الإنتاجية التي تستوردها المؤسسة لاستعمالها الخـاص مـاعدا ضـريبة المبيعات ، ويستثنى من هذا الإعفاء ، السيارات والأثاث والأدوات والأجهزة المكتبية والقرطاسية والمواد اللازمة لتنفيذ المشاريع والأشغال التي تقوم بها المؤسسة لصالح الغير .

-٢-إذا باعـت المؤسسـة أياً من السلع و المواد والأجهزة واللوازم المنصوص علـيها في البند (١) من هذه الفقرة أو تنازلت عنها أو تصرفت بها لمصلحة الغير بأي صورة من الصور فتكون خاضعة لأحكام قانون الجمارك الساري المفعول] .

وبعد التدقيق في النصوص المتقدمة والمداولة تبين لنا أن المشرع قد قصد بها إعفاء المؤسسة الإقتصادية والإجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء من الرسوم الجمركـية التي يفرضها القانون على السلع الرأسمالية والمواد والأجهزة واللوازم التي تدخل في العمليات الإنتاجية للمشاريع التي تنفذها المؤسسة بجهودها ولحسابها الخاص وذلـك بقصد دعمها وتشجيعها ودعم قدرتها على المنافسة في السوق ، وقد استثنى المشرع بموجب هذه النصوص من الإعفاء ، ضريبة المبيعات ، كما استثنى من الإعفاء السيارات والأثاث والأدوات والأجهزة المكتبية والقرطاسية ، في حالة خروجها من كونها لـوازم إنتاجـية ، وكذلك استثنى من الإعفاء أي مادة من المواد التي تسـتوردها المؤسسـة لتنفيذ المشاريع والأشغال التي تقوم بها المؤسسة لصالح الغير ، وليس لاستعمالها الخاص .

وبنـاءاً علـى مـا توصلنـا إليـه أعـلاه فـإن الإستثنـاء مـن الإعفـاء وفقـاً لـنـص البـنـد (١)مـن الفقرة (ج) من المادة (٤) من قانون المؤسسة الإقتصـادية الإجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء المعدل رقم (٢٦) لسـنة ١٩٧٧ ، لا يقتصر على المواد اللازمة لتنفيذ المشاريع والأشغال التي تقوم بها المؤسسة لصالح الغير ، وإنما ينصرف هذا الإستثناء أيضاً إلى المواد والأجهزة واللوازم غير الإنتاجية ولو لم تكن مستوردة لاستعمالها في تنفيذ المشاريع والأشغال التي تقوم بها المؤسسة لصالح الغير .

هذا ما قررناه بالإجماع بصدد التفسير المطلوب .

قراراً صدر في ٣٠ رجب ١٤٢٥هجرية الموافق ٢٠٠٤/٩/١٥ .

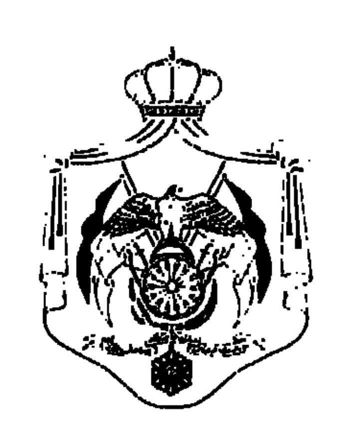
عضو
قاضي محكمة
التمييز
بادي الجراح

عضو
رئيس ديوان التشريع والرأي
في رئاسة الوزراء
علي الهنداوي

رئيس محكمة التمييز
رئيس الديوان الخاص
بتفسير القوانين
محمد صامد الرقاد

عضو
مندوب وزير المالية/ الجمارك
محمود قطيشات
(على أن يكون الاعفاء للمواد واللوازم الداخلة في صلب المشروع الانتاجي للمؤسسة)

عضو
قاضي محكمة
التمييز
اسماعيل العمري

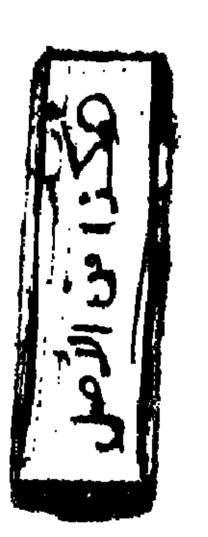


الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية
www. Pm. gov.jo

فهرس العدد ٤٦٧٧ **** الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٣٠

القســـم الثاني



الأوسمـــــة

أ – صدرت الإرادة الملكية السامية بمنح سعادة السيد محمد بن سيف جبر المسلم سفير مملكة البحرين (عميد السلك الدبلوماسي) وسام الاستقلال من الدرجة الأولى وذلك بمناسبة انتهاء مهامه.

* * * * *

ب – صدرت الإرادة الملكية السامية بالانعام على الشخصيات المذكورة اسماؤها تاليا بالوسام المبين ازاء اسم كل منهم لمشاركتهم في مؤتمر مؤسسة آل البيت للفكر الاسلامي الثالث عشر المنعقد في عمان خلال الفترة من ٢١ – ٢٠٠٤/٨/٢٢.

– معالي الدكتور احمد كمال ابو المجد	وسام الاستقلال من الدرجة الأولى	من التابعية المصرية
– سعادة الدكتور محمد ابو نجم	وسام الاستقلال من الدرجة الأولى	من التابعية اللبنانية
– سماحة الدكتور محمد الحبيب الخوجة	وسام الاستقلال من الدرجة الأولى	من التابعية التونسية
– سعادة الدكتور شيخ الاسلام الله شكور باشا زاده	وسام الاستقلال من الدرجة الأولى	من تابعية اذربيجان
– الأمير جعفر الصادق مفضل سيف الدين	وسام الاستقلال من الدرجة الأولى	من التابعية الهندية

* * * * *

ج – صدرت الإرادة الملكية السامية بالانعام على التلميذ مرشح طيران مراد صلاح الدين الزعبي بميدالية الحسين للتفوق من الدرجة الثانية لحصوله على الترتيب الأول.

* * * * *

وكـــالات الوزراء

أ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور مروان المعشر وزير الخارجية مهام وأعمال رئيس الوزراء ووزير الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب دولة السيد فيصل الفايز رئيس الوزراء ووزير الدفاع بمهمة رسمية في جمهورية كرواتيا.

* * * * *

ب – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور مروان المعشر وزير الخارجية مهام وأعمال رئيس الوزراء ووزير الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب دولة السيد فيصل الفايز رئيس الوزراء ووزير الدفاع بمهمة رسمية في الجمهورية العربية السورية خلال الفترة من ٢٢ – ٢٠٠٤/٨/٢٣.

* * * * *

ج – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور محمد ابو حمور وزير المالية أعمال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور محمد الحلايقة نائب رئيس الوزراء ووزير الصناعة والتجارة بمهمة رسمية في ايرلندا خلال الفترة من ١٦– ٢٠٠٤/٨/١٩.

د – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور محمد ابو حمور وزير المالية أعمال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور محمد الحلايقة نائب رئيس الوزراء ووزير الصناعة والتجارة في المانيا بمهمة رسمية خلال الفترة من ٢٥ – ٢٠٠٤/٨/٢٨.

* * * * *

هـ –صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد رياض ابو كركي وزير التنمية الاجتماعية أعمال وزارة الداخلية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس سمير الحباشنة وزير الداخلية بمهمة رسمية في جمهورية مصر العربية خلال الفترة من ١٥ – ٢٠٠٤/٨/١٦.

* * * * *

و – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد رياض ابو كركي وزير التنمية الاجتماعية أعمال وزارة الداخلية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس سمير الحباشنة وزير الداخلية خارج المملكة الاردنية الهاشمية.

* * * * *

ز – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد أمجد المجالي وزير العمل أعمال وزارة الطاقة والثروة المعدنية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس عزمي خريسات وزير الطاقة والثروة المعدنية بمهمة رسمية في كرواتيا خلال الفترة من ٢٥ – ٢٠٠٤/٨/٢٨.

* * * * *

ح – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي المهندس رائد أبو السعود وزير الأشغال العامة والاسكان ووزير النقل أعمال وزارة المياه والري ووزارة الزراعة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور حازم الناصر وزير المياه والري ووزير الزراعة في كرواتيا بمهمة رسمية خلال الفترة من ٢٥ – ٢٠٠٤/٨/٢٨.

* * * * *

ط – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي المهندس سعيد دروزة وزير الصحة أعمال وزارة البيئة ووزارة السياحة والآثار طيلة مدة غياب معالي الدكتورة علياء حاتوغ بوران وزير البيئة ووزير السياحة والآثار بمهمة رسمية في كل من كرواتيا وروسيا خلال الفترة من ٨/٢٥ – ٢٠٠٤/٩/٢.

* * * * *

ي – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور عصام زعبلاوي وزير التعليم العالي والبحث العلمي أعمال وزارة التربية والتعليم بالوكالة طيلة مدة وجود معالي الدكتور خالد طوقان وزير التربية والتعليم باجازة خاصة خلال الفترة من ١٦ – ٢٠٠٤/٨/٢١.

منح لقب معالي

- صدرت الارادة الملكية السامية بمنح السيد سالم خزاعلة رئيس ديوان المحاسبة لقب (معالي) اعتباراً من ٢٠٠٤/٩/٥.

* * * * *

التمثيل الدبلوماسي

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٧٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٣ المتضمن الموافقة على رفع مستوى التمثيل الدبلوماسي لحكومة جمهورية نيجيريا الاتحادية في المملكة الاردنية الهاشمية الى مستوى سفير مقيم.

* * * * *

- وافقت حكومة المملكة الاردنية الهاشمية على قرار حكومة جمهورية نيجيريا الاتحادية ترشيح سعادة السفير (ADAMU SAIDU DAURA) ليكون سفيراً مقيماً لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

* * * * *

الموظفــون

- تشكيلات/ تقاعــد:

أ– صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٥٧٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٠ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة السيد باسم غالب سعيد الخطيب اميناً عاماً لوزارة الشؤون البلدية بادنى مربوط الفئة العليا/ المجموعة الثانية اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل.

ب- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار المجلس القضائي الشرعي رقم (٢٠٠٤/٩٦٧/١٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٩ المتضمن الموافقة على ما يلي اعتباراً من ٢٠٠٤/١٠/٣:-

١. نقل فضيلة الشيخ "محمد أمين" كامل الهندي رئيس محكمة صويلح الشرعية عضواً في محكمة استئناف عمان الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

٢. نقل فضيلة الشيخ فرج فارس صقر أبو نجمه القاضي في محكمة عمان الشرعية عضواً في محكمة استئناف عمان الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

٣. نقل فضيلة الشيخ منذر شريف الكيلاني القاضي في محكمة صويلح الشرعية قاضياً شرعياً في محكمة عمان الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

٤. نقل فضيلة الشيخ صالح محمد علي العمري قاضي محكمة المزار الشمالي الشرعية قاضياً شرعياً في محكمة الرمثا الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

٥. نقل فضيلة الشيخ محمد داود الرفاعي قاضي محكمة الجيزة الشرعية قاضياً شرعيا لمحكمة مادبا الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

٦. نقل فضيلة الشيخ عمر عامر محمد الشيشاني قاضي محكمة الهاشمية الشرعية قاضياً شرعياً في محكمة الزرقاء الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

٧. نقل فضيلة الشيخ الدكتور سامر مازن القبج القاضي في محكمة عمان الشرعية قاضياً شرعياً في محكمة صويلح الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

٨. نقل فضيلة الشيخ الدكتور محمد عبد الجواد حجازي النتشة قاضي محكمة ماحص الشرعية قاضياً شرعياً في محكمة عمان الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

٩. نقل فضيلة الشيخ عز الدين محمود مفلح الدقامسة القاضي في محكمة الرمثا الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة المزار الشمالي الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

١٠. نقل فضيلة الشيخ نافع سليمان عبد الفتاح أبو رمان القاضي في محكمة عمان الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة ماحص الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

١١. نقل فضيلة الشيخ جميل سليم سعيد عبد الله القاضي في محكمة الرصيفة الشرعية قاضياً شرعياً في محكمة عمان الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

١٢. نقل فضيلة الشيخ زهير محمد محمود القضاة قاضي محكمة دير علا الشرعية قاضياً شرعياً في محكمة صويلح الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

١٣. نقل فضيلة الشيخ غالب عبد الله عثمان احمد قاضي محكمة مادبا الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة الجيزة الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

١٤. نقل فضيلة الشيخ سالم علي خليفه العكور قاضي محكمة صبحا الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة بلعما الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

١٥. نقل فضيلة الشيخ مأمون "احمد امين" علي المصري قاضي محكمة بلعما الشرعية قاضياً شرعياً في محكمة الزرقاء الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

١٦. نقل فضيلة الشيخ صلاح الدين محمود سليمان شويات قاضي محكمة سحاب الشرعية قاضياً شرعياً في محكمة عمان الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

١٧. نقل فضيلة الشيخ ايهاب احمد سليمان أبو الهيجاء القاضي في محكمة الزرقاء الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة الهاشمية الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

١٨. نقل فضيلة الشيخ صالح سلامة مصطفى الصمادي قاضي محكمة الأزرق الشرعية قاضياً شرعياً في محكمة الرصيفة الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

١٩. نقل فضيلة الشيخ مفلح محمد مفلح القضاه القاضي في محكمة الزرقاء الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة صبحا الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

٢٠. نقل فضيلة الشيخ خليل محمد عياد السكر قاضي محكمة وادي موسى الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة سحاب الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

٢١. نقل فضيلة الشيخ ضيف الله مطلق علي العمرات قاضي محكمة الحسينية الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة وادي موسى الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

٢٢. نقل فضيلة الشيخ محمد سلامه صالح الخرابشه قاضي محكمة بصيرا الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة دير علا الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

٢٣. تعيين فضيلة الشيخ محمود يوسف محمود جرادات الكاتب في محكمة العقبة الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة بصيرا الشرعية بأدنى مربوط الدرجة السادسة.

٢٤. تعيين فضيلة الشيخ اياد محمد الابراهيم الخطايبة الكاتب في محكمة عمان الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة الأزرق الشرعية بأدنى مربوط الدرجة السادسة.

٢٥. تعيين فضيلة الشيخ فخري محمد سالم الطراونة الكاتب في محكمة المزار الجنوبي الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة الحسينية الشرعية بأدنى مربوط الدرجة السادسة.

* * * * *

ج- ١- بناء على تنسيب معالي وزير الصحة وحيث تبين بأن الموظف من ملاك وزارة الصحة السيد اسحق عبدالحميد محمد المعايطه لم يكمل بتاريخ ٢٠٠٤/٧/١٥ المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد، أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (٢١٨١) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٦ المتضمن الموافقة على احالة السيد المعايطة على التقاعد بناء على طلبه اعتباراً من ٢٠٠٤/٧/١٥، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ الموافقة على احالة المذكور على التقاعد اعتباراً من ٢٠٠٤/٩/١ بدلاً ٢٠٠٤/٧/١٥.

٣١٦٦٥

٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً على التقاعد اعتباراً من ٢٠٠٤/١٠/١:-

وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

السيد هاشم احمد عبدالقادرعشاير
السيد ياسين احمد ابراهيم الشمايلة
السيد يونس نعيم احمد ابو حمديه
السيد صالح احمد عبده الاغوات
المهندس السيد حسان محمود حسان شحاده

وزارة التنميــــة الاجتماعيـــــة

السيد علي سلامه العايش اللبون
السيدة بسمه فريد مفضي الربضي
السيدة شفاء عبدالرحمن السعيد الروسان
السيدة نهله موسى كساب الروسان

وزارة التنمية الاجتماعيـــة/ صندوق المعونة الوطنيــــة

السيدة لميس اسعد سعيد الإمام

* * * * *

٣- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً على التقاعد بناء على طلبهم اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم:-

وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	
السيد محمود جميل جروح المهيرات	٢٠٠٤/١٠/١
السيد حاكم ضبعان خلف المور	٢٠٠٤/٩/١
السيد محمد علي عقله النوافلة	٢٠٠٤/٩/١
السيد مصطفى نافع السليم المحمود	٢٠٠٤/٩/١
السيدة انعام خليفة ابراهيم الصرايرة	٢٠٠٤/٩/١
وزارة التربيـــــة والتعليـــــم	
السيدة ملى زاهي علي محمد علاونه	٢٠٠٤/٨/٣١
السيدة هلاله خليل المرعي العلي	٢٠٠٤/٨/٣١
السيد عنز احمد قويذر الحسن	٢٠٠٤/٨/٣١
السيدة سهير خالد ذيب كريشان	٢٠٠٤/٨/٣١
السيدة عطاف محمود اسعد الناصر	٢٠٠٤/٩/١
السيدة فاتن شاهر فايز المجالي	٢٠٠٤/٨/٣١
السيدة رغد داود خليل المجالي	٢٠٠٤/٨/٣١
السيدة نهاد عبدالسلام رشيد اسماعيل	٢٠٠٤/٨/٣١
السيدة سحر خليل سليمان جريسات	٢٠٠٤/٨/٣١
السيدة تغريد فرحان محمود ابو عناب	٢٠٠٤/٨/٣١
السيدةساميه حسين محمد علي	٢٠٠٤/٨/٣١
السيدة آمله علي محمود ابو ملوح	٢٠٠٤/٨/٣١
وزارة الزراعـــــــــــة	
السيد ابراهيم عبدربه علي الغرايبة	٢٠٠٤/٩/١
وزارة الاشغال العامة والاسكـــان	
السيدة ليلى ذياب ضويع المجالي	٢٠٠٤/٩/١٥
وزارة النقل/ سلطة الطيران المدني	
السيدة ساحرة كامل صادق الاسمر	٢٠٠٤/١٠/١٠

٤- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ الموافقة على احالة الموظف من ملاك وزارة الزراعة السيد رضوان سليمان الجراد على التقاعد اعتباراً من ٢٠٠٤/٩/١٢.

* * * * *

٥- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً على التقاعد بناء على طلبهم اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم:-

وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية	
السيد زهير عبدالمعطي سالم الطراونة	٢٠٠٤/٩/١٦
وزارة التنمية الاجتماعيـــــة	
السيد حماد مرزوق جقامه	٢٠٠٤/١٠/١
وزارة الشؤون البلديـــــة	
السيد خليل اسماعيل فاضل الريالات	٢٠٠٤/٩/١٥
السيد باسم علي عيسى الحيارات	٢٠٠٤/٩/١٥
وزارة الصحـــــــة	
السيد أحمد محمود سالم محمود ابو سالم	٢٠٠٤/٩/١٥
السيدة ابتسام عبدالرحمن عطيوي المكانين	٢٠٠٤/١٠/١
السيد وليد محمود عبدالقادر عمران	٢٠٠٤/١٠/٧
السيدة فايزة محمد احمد قطيش	٢٠٠٤/٩/٩
الدكتور مفيد جمعه حسن عبدالعال	٢٠٠٤/٩/٩
المركز الجغرافــي الملكـــي الاردنـــي	
السيد عبدالغفار محمد حميدان النوايشة	٢٠٠٤/٩/١٠

* * * * *

- استيــــــداع:

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٤ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك دائرة الأراضي والمساحة السيد احمد محمد عدنان صبحي السرايري على الاستيداع اعتباراً من ٢٠٠٤/٩/١ والى حين اكماله المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد محسوبة من تاريخ احالته على الاستيداع.

* * * * *

٢ – أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (٢١٤٦) تاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٩ المتضمن الموافقة على احالة الموظف من ملاك وزارة التربية والتعليم السيد نعيم محمد حماد الطراونة على الاستيداع بناء على طلبه اعتباراً من ٢٠٠٤/٨/٢٢، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ الموافقة على سحب اسم المذكور من قراره المشار اليه اعلاه وابقاله على راس عمله.

* * * * *

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك سلطة الطيران المدني السيد عبدالغني اسعد عبدالكريم مشاقي على الاستيداع اعتباراً من ٢٠٠٤/٩/١٥ والى حين اكماله المدة انمقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد محسوبة من تاريخ احالته على الاستيداع.

٤ – قرر مجلس الوزراء المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً على الاستيداع بناء على طلبهم اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم والى حين إكمالهم المدة المقررة من خدمتهم الحكومية الخاضعة للتقاعد محسوبة من تاريخ إحالتهم على الاستيداع:–

<u>وزارة الصناعة والتجـــارة</u>

السيد شوقي تركي محمد الرواشدة	٢٠٠٤/٩/١
السيد عدنان متري خلف بقاعين	٢٠٠٤/٩/١
السيد جمال محمد صالح قطيطات	٢٠٠٤/٩/١
السيد احمد ابراهيم سالم مبيضين	٢٠٠٤/٩/١
وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومــات	
السيد محمد داود سليمان احمد سالم	٢٠٠٤/١٠/١
وزارة الداخلية/ الاحوال المدنية والجوازات	
السيدة بثينه عيسى يوسف ابده	٢٠٠٤/٩/١
وزارة التربيــة والتعليــم	
السيد محمد اسحق عوض عبدالرحمن	٢٠٠٤/٨/٣١
السيدة بديعه يحيى حميد شابسوغ	٢٠٠٤/٨/٣١
السيد موسى احمد محمد مسلم	٢٠٠٤/٨/٣١
السيد عبدالرحمن محمود محمد ابو شريعه	٢٠٠٤/٩/١
السيد عارف محمؤد سلمان العوايدة	٢٠٠٤/٩/١
السيد عدنان محمد حسن عبدالحميد	٢٠٠٤/٩/١
السيد علي سعيد علي الكردي	٢٠٠٤/٩/١٧
السيدة فايزه حمد صالح السرحان	٢٠٠٤/٩/١٣
السيد عبدالرحمن مصطفى عبد السراديح	٢٠٠٤/١٠/٩
السيد محمود احمد محمد التوبات	٢٠٠٤/١٠/١
السيد سمير عيسى محمد الرشيد	٢٠٠٤/١٠/٣
وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية	
السيد خالد عبدالودود اسعد ابو رجب	٢٠٠٤/٨/٣١
وزارة الزراعــــة	
السيدة آمنة خليل ابراهيم الدقس	٢٠٠٤/٩/١
وزارة المالية/ ضريبة الدخـــل	
السيد محمد محمود محمد الكركي	٢٠٠٤/٨/٣١
وزارة النقل/ سلطة الطيران المدني	
السيدة خلود اسبير سالم صوالحه	٢٠٠٤/١٠/١
وزارة التعليم العالي والبحث العلمـــي	
السيد طلال محمد محمود الخليل	٢٠٠٤/٨/٣١
ديوان المحاسبـــة	
السيد مرعي حسن حمد بني خالد	٢٠٠٤/١٠/٢
السيد يحيى محمد سالم النسور	٢٠٠٤/٩/١

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً على الاستيداع بناء على طلبهم اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم والى حين إكمالهم المدة المقررة من خدمتهم الحكومية الخاضعة للتقاعد محسوبة من تاريخ أحالتهم على الاستيداع:–

<u>وزارة التربيــة والتعليــم</u>

السيدة اسلام حسن ارشيد علي التل	٢٠٠٤/١١/١
وزارة الطاقة والثروة المعدنيــة	
السيد وجيه احمد فايز قدومي	٢٠٠٤/٩/٩
وزارة الصحـــة	
السيدة نوال ابرٓاهيم عوض الكايد	٢٠٠٤/١٠/١

* * * * *

• <u>إنهــاء وتمديــد خدمــات:</u>

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ بالاستناد لاحكام المادة (٢٢) من نظام السلك الدبلوماسي الاردني رقم (٦٨) لسنة ١٩٩٣ وتعديلاته – الموافقة على انهاء خدمات سعادة السفير من ملاك وزارة الخارجية الدكتور مازن محمد العرموطي اعتباراً من ٢٠٠٤/٩/١٢.

* * * * *

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك وزارة الاشغال العامة والاسكان المهندس السيد عبدالوهاب علي فياض عربيات للفترة من ٢٠٠٤/٩/١٦ ولغاية ٢٠٠٥/١٠/١٦ بعد بلوغه سن الستين وانهاء خدماته اعتباراً من ٢٠٠٥/١٠/١٧.

* * * * *

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٤ الموافقة على تمديد خدمة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً من ملاك وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية العاملين في مديرية أوقاف القدس للفترة المبينة ازاء اسم كل منهم بعد بلوغهم سن الستين:–

الاســم	من	لغاية
السيد موسى محمد عايش صبح	٢٠٠٢/١٢/١٠	٢٠٠٤/١٢/١٠
السيد كامل عطا القاضي التميمي	٢٠٠٣/٦/٢٤	٢٠٠٥/٦/٢٤
السيد محمد صالح عبدالحميد الزير	٢٠٠٣/٨/٨	٢٠٠٤/٨/٣١
السيد حسين محمود ابو خضير	٢٠٠٣/١٠/٢٠	٢٠٠٤/١٠/٢٠

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك وزارة الصحة الدكتور رزق محمود مرعي سعيد لمدة سنة اعتباراً من ٢٠٠٤/١١/٥ بعد بلوغه سن الستين.

* * * * *

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك وزارة الصحة الدكتور علي صالح ابراهيم عودة البيراوي لمدة سنة اعتباراً من ٢٠٠٤/١٢/١٠ بعد بلوغه سن الستين.

* * * * *

الجنسية الأردنية

أ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٦٠١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧ المتضمن الموافقة على منح الأشخاص المذكورة أسماؤهم تالياً الجنسية الأردنية:–

١ . المواطنين السعوديين السيد ناصر احمد شاهر الطباع وزوجته السيدة عبير نظمي احمد النابلسي وابنته ياسمين

٢ . المواطنة العراقية السيدة اقبال عبدالاله محمد الهاشمي.

وذلك بالاستناد لإحكام المادتين (١٢، ٢/١٣) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

* * * * *

ب – ١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ بالاستناد لاحكام المادة (١٢) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح المواطن الباكستاني السيد "لزار احمد "علي بشير" "بني بخش" اراين وابنه طارق الجنسية الاردنية

* * * * *

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ بالاستناد لاحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للسيد علي عثمان المحمود العمري وذلك لرغبته بالعودة الى المملكة والاستقرار فيها.

الاستملاك

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٤ بالاستناد لاحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٣٦٥) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٢ المتضمن استملاك وحيازة مساحات قطع الأراضي المبينة ارقامها وارقام واسماء احواضها واسماء مالكيها في الجدول الموضح بالقرار المشار اليه اعلاه والمستملكة (حق انتفاع وتصرف) الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٢٣٥٦) والعرب اليوم عدد (٢٦٠٢) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٠ استملاكاً مطلقاً لاغراض أمانة عمان الكبرى لغايات اقامة مجمع السيارات والباصات المؤقت عليها لمدة عام واحد اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٤/٦/١٦ حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

* * * * *

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ بالاستناد لاحكام المادة (١٩) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته – الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان الكبرى رقم (٤١٠) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١١ المتضمن الموافقة على التخلي عن استملاك المساحة المستملكة سابقاً من قطعة الارض رقم (١٩٦٠) من الحوض رقم (٨) الشمساني البالغة (٤٥)م٢ تقريباً لعدم الحاجة اليها في الدخلة التنظيمية المجاورة للقطعة.
تمرير خط تصريف مياه الامطار بسبب تنفيذ الخط في الدخلة التنظيمية المجاورة للقطعة.

* * * * *

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ بالاستناد لاحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته – الموافقة على استملاك وحيازة قطعة الارض رقم (٧٤) من الحوض رقم (١٥) من اراضي ام القش/ الفحيص الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٢٣١١) والدستور عدد (١٣٢٤١) تاريخ ٢٠٠٤/٦/٥ استملاكاً مطلقاً لأغراض المجلس البلدي في بلدية الفحيص مشروعاً للنفع العام حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر عند تقدير قيمة التعويض.
حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ بالاستناد لاحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته – الموافقة على استملاك وحيازة قطع الاراضي المبينة اوصافها تالياً استملاكاً مطلقاً حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك:–

أولاً:–

١ – ما مساحته (٩) دونمات من قطعتي الارض رقم (٧٠٣، ٧١٥) من الحوض رقم (٥) من اراضي سما السرحان/ المفرق الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٢٣٤٩) والديار عدد (٨٤) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٣ لاغراض وزارة التربية والتعليم لغايات اقامة الابنية المدرسية عليها.

٢ – ما مساحته (١٧ر٩١)م٢ من قطعة الارض رقم (٣٢٠١) البالغة مساحتها (٦٦٥)م٢ وما مساحته (١٧ر٩١)م٢ من قطعة الارض رقم (٣٢٠٢) البالغة مساحتها (٦٦٥)م٢ من الحوض رقم (١) من اراضي القويسمه/ جنوب عمان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٣٢٩٣) والعرب اليوم عدد (٢٦٠٩) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٧ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية لغايات اقامة محطة تحويل كهربائية عليها.

٣ – ما مساحته (١٤٥) دونماً و (٥٧٧)م٢ من قطع الاراضي ذوات الارقام من (٢ – ٨) من الحوض رقم (١) من اراضي الذهيبة الغربية وما مساحته (٥٣) دونماً و (١٧٤)م٢ من الحوض رقم (١) وما مساحته (٧٥) دونماً و (٩٩٧)م٢ من الحوض رقم (٢) وكلاهما من اراضي الذهيبة الشرقية الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٣٢٩٤) والعرب اليوم عدد (٢٦١٠) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٨ لاغراض سلطة المياه لغايات حرم محطة صرف صحي جنوب عمان.

٤ – ما مساحته (٢) دونمان و (٩٥٥)م٢ من قطعة الارض رقم (٥٢٢) من الحوض رقم (٢) من اراضي ام رماته/ محافظة الزرقاء الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٣٣٠٦) والعرب اليوم عدد (٢٦٢٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ لاغراض وزارة التربية والتعليم لغايات اقامة الابنية المدرسية عليها.

٥ – ما مساحته (١) دونم واحد و (١٤٢)م٢ من قطعة الارض رقم (٢٣) من الحوض رقم (٢) من اراضي طبربور الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الديار عدد (٩٦) والرأي عدد (١٢٣٦٤) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٨ لاغراض سلطة المياه لغايات توسعة محطة المعالجة وبئر رقم (١٠) الرصيفة.

٦ – ما مساحته (١) دونم واحد و (٢٠)م٢ من قطعة الارض رقم (١) من الحوض رقم (٣) من اراضي ابو اللوقس/ بني كنانه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٢٣٦٤) والديار عدد (٩٦) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٨ لاغراض سلطة المياه لغايات حرم بئر ماء حريما (٣).

٧ – ما مساحته (٤٩١)م٢ من قطعة الارض رقم (٢٢٦) وما مساحته (٥٠١)م٢ من قطعة الارض رقم (٢٢٧) وما مساحته (٩٨١)م٢ من قطعة الارض رقم (٢٢٨) وجميعها من الحوض رقم (٩) من اراضي الكتة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٣٢٨٧) والعرب اليوم عدد (٢٦٠٣) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢١ لاغراض سلطة المياه لغايات حرم بئر ماء.

ثانياً: يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ بالاستناد لاحكام المادة (٤/ج) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته – الموافقة على استملاك قطع الاراضي المبينة اوصافها تالياً استملاكاً مطلقاً وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك:–

١ – ما مساحته (١٦) دونماً و (١٦٩)م٢ من عدة قطع اراضي من الحوض رقم (١٧) وما مساحته (٤٥) دونماً و (٨٣٩)م٢ من عدة قطع اراضي من الحوض رقم (٢٣) وما مساحته (٤) دونمات و (٧٨٧)م٢ من قطعتي الارض رقم (٤٢، ١٢) من الحوض رقم (١٨) وجميعها من اراضي ماعين وما مساحته (١٠) دونمات و (١٣١)م٢ من عدة قطع اراضي من الحوض رقم (٢) وما مساحته (٧) دونمات و (٤٣٥)م٢ من قطعة الارض رقم (٣) من الحوض رقم (٣) وجميعها من اراضي خربة الهلالية/ مادبا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٢٣٢٠) والديار عدد (٥٨) تاريخ ٢٠٠٤/٦/١٤ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات طريق ماعين/ حوية البلاونة.

٢ – ما مساحته (٩٧٥)م٢ من قطعة الارض رقم (١) وما مساحته (٥) دونمات و (٥٠٩)م٢ من قطعة الارض رقم (١٣٣) وجميعها من الحوض رقم (٢) من اراضي ابو حامد التابعة لاراضي شمال عمان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٢٣٣٧) والديار عدد (٧٣) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات نفق مقام عيسى على شارع الاردن.

٣ – ما مساحته (٧٤) دونماً و (٥٣٨)م٢ من عدة قطع اراضي من الحوض رقم (١٩) وما مساحته (٣٨) دونماً و (٨٥)م٢ من قطعة الارض رقم (١) من الحوض رقم (١٨) وما مساحته (١٤) دونماً و(٣٠٥)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٢٥) وجميعها من اراضي غور داميا وشقاق/ دير علا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٢٣٢٠) والديار عدد (٥٨) تاريخ ٢٠٠٤/٦/١٤ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات طريق جسر الامير محمد.

بقرارها
سال قطع
، العلاقة
ي ولمده
ا يوجب
السالفة

بقرارها
أراضي
طابقين
ـ حيث
، الدوام
ن هناك
ل المدة

قرارها
قطعة
ضمن
مخطط
بواقع
يم يتم
مخطط
غ نشر
تقديم

الشـــؤون البلديـــة

• قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ الموافقة على تغيير اسماء القـرى والاحـواض الواقعة في منطقة وادي الاردن ضمن مشاريع ري سلطة وادي الاردن بالاسماء الجديدة التالية:-

١ – القرى الواردة في سجلات دائرة الأراضي والمساحة وبحاجة لتغيير اسم القريـة واسم الحـوض ورقمـه.

المسميات القديمة				المسميات الجديدة			
اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	مديرية التسجيل	اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	مديرية التسجيل
قناة الملك عبد الله	العدسية الشمالية	١	الشونة الشمالية	العدسية	النفق	١٩	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	العدسية الجنوبية	٢	الشونة الشمالية	العدسية	العين	٢٠	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	جزء /اليرموك	٣٣	الشونة الشمالية	العدسية	المدرج	٢١	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	سهل الباقورة	٣	الشونة الشمالية	الباقورة	سهل الباقورة الشمالي	١٠	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	الباقورة	٤	الشونة الشمالية	الباقورة	سهل الباقورة الجنوبي	١١	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	دلميا والشقاق	٢٦	دير علا	داميا	داميا والشقاق	٣٠	دير علا
قناة الملك عبد الله	زور دلميا والشقاق	٣٠	دير علا	داميا	الحميرة	٣١	دير علا
قناة الملك عبد الله	الكفرين الغربي	٥١	الشونة الجنوبية	الكفرين	المغطس	٣٤	الشونة الجنوبية
قناة الملك عبد الله	الرامة الشرقي	٣٢	الشونة الجنوبية	الرامة	الرامة الشرقي	٢٠	الشونة الجنوبية
قناة الملك عبد الله	الرامة الغربي	٥٢	الشونة الجنوبية	الرامة	الرامة الغربي	٢١	الشونة الجنوبية
قناة الملك عبد الله	أم الهشيم	٤٠	الكرك	غور الصافي	المعصرة	٤٠	الكرك
قناة الملك عبد الله	الجور	٤١	الكرك	غور الصافي	الجور	٤١	الكرك
قناة الملك عبد الله	السمار	٤٢	الكرك	غور الصافي	السمارات	٤٢	الكرك
قناة الملك عبد الله	فيفا	٤٣	الكرك	غور فيفا	فيفا	١٦	الكرك
قناة الملك عبد الله	المزرعة الجنوبي	٤٥	الكرك	غور المزرعة	المخفر	٤٥	الكرك
قناة الملك عبد الله	الحديثة الجنوبي	٤٦	الكرك	غور الحديثة	البيارات	٤٤	الكرك
قناة الملك عبد الله	الحديثة الشمالي	٤٧	الكرك	غور الحديثة	عين المغارة	٤٣	الكرك
قناة الملك عبد الله	الذراع	٤٨	الكرك	غور الذراع	المشروع الزراعي	١٤	الكرك

٢ – القرى الواردة في التقسيمات الإدارية وغير واردة في سجلات الـدائرة وبحاجـة الـى تغييـر اسـم القريـة واسم الحوض ورقمه.

المسميات القديمة				المسميات الجديدة			
اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	مديرية التسجيل	اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	مديرية التسجيل
قناة الملك عبد الله	صخور الغور الشمالي	٥	الشونة الشمالية	الشونة الشمالية	أم الخروع الشمالي	٥	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	صخور الغور الوسطي	٦	الشونة الشمالية	الشونة الشمالية	أم الخروع الجنوبي	٦	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	جزء /اليرموك	٣٣	الشونة الشمالية	الشونة الشمالية	اليرموك	٧	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	صخور الغور الجنوبي	٧	الشونة الشمالية	المنشية	مصنع الكبريت	٢	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	سهل خالد بن الوليد	٣٤	الشونة الشمالية	المنشية	سهل المنشية	٣	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	الطيبة الشمالية	٨	الشونة الشمالية	وقاص	زور رزينة	٢	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	الطيبة الجنوبي	٩	الشونة الشمالية	وقاص	وادي الحصا	٣	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	قلاعات والحمراء	١٠	الشونة الشمالية	الشيخ حسين	زور قليعات	١	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	بصيلة والحروية	١١	الشونة الشمالية	الشيخ حسين	الجمرك	٢	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	سهل قليعات	٣٥	الشونة الشمالية	الشيخ حسين	سهل قليعات	٣	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	القليعات	٣٦	الشونة الشمالية	الشيخ حسين	سهل الزمالية	٤	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	الجرم	١٢	الشونة الشمالية	المشارع	وادي الجرم	١	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	العوجا الشمالية	١٣	الشونة الشمالية	المشارع	العوجا	٢	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	الراسية والعوجا الجنوبية	١٤	الشونة الشمالية	المشارع	المنطقة الصناعية	٣	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	سهل المشارع	٣٧	الشونة الشمالية	المشارع	سهل المشارع	٤	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	غور قارة الشمالي	١٥	الشونة الشمالية	وادي الريان	زور المقام	٢	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	غور فارة الأوسط	١٦	الشونة الشمالية	وادي الريان	شرحبيل	٣	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	غور فارة الجنوبي	١٧	الشونة الشمالية	وادي الريان	أبو هبيل	٤	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	...	٣٨	الشونة الشمالية	وادي الريان	المستشفى	٥	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	...	٣٩	الشونة الشمالية	وادي الريان	سهل الرياحنة	٦	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	غور الوهادنة الشمالي	١٨	الشونة الشمالية	كريمة	القرن	٤	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	غور الوهادنة الوسط	١٩	الشونة الشمالية	كريمة	الصدار	٥	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	غور الوهادنة الجنوبي	٢٠	الشونة الشمالية	كريمة	غور الوهادنة	٦	الشونة الشمالية
قناة الملك عبد الله	غور الوهادنة والبلاونة	٢١	دير علا	أبو عبيده	وادي كفرنجة	١	دير علا
قناة الملك عبد الله	غور البلاونة وديرعلا	٢٢	دير علا	أبو عبيده	البلاونة	٢	دير علا
قناة الملك عبد الله	الطوال	٢٣	دير علا	الطوال الشمالي	الطوال	٣	دير علا

المسميات القديمة				المسميات الجديدة			
اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	مديرية التسجيل	اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	مديرية التسجيل
قناة الملك عبد الله	معدي	٢٤	دير علا	معدي	معدي	٢	دير علا
قناة الملك عبد الله	كبد الشمالي	٢٦	دير علا	ظهرة الرمل	كبد	٢	دير علا
قناة الملك عبد الله	مثلث سيل الزرقاء	٢٩	دير علا	ضرار	سيل الزرقاء	٢	دير علا
قناة الملك عبد الله	أبو الزيغان	٥٣	دير علا	أبو الزيغان	أبو الزيغان	٢	دير علا
قناة الملك عبد الله	كبد الأوسط	٢٧	الشونة الجنوبية	الكرامة	السد	٢	الشونة الجنوبية
قناة الملك عبد الله	كبد الجنوبي	٢٨	الشونة الجنوبية	الشونة الجنوبية	غور كبد	١	الشونة الجنوبية
قناة الملك عبد الله	غور نمرين الشمالي	٤٩	الشونة الجنوبية	الشونة الجنوبية	نمرين الشمالي	٢	الشونة الجنوبية
قناة الملك عبد الله	غور نمرين الجنوبي	٥٠	الشونة الجنوبية	الشونة الجنوبية	نمرين الجنوبي	٣	الشونة الجنوبية
قناة الملك عبد الله	الكفرين الشرقي	٣١	الشونة الجنوبية	الكفرين	الجوفة	٢	الشونة الجنوبية

إعلانـــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية الدكتورة أمل حمد الفرحان

عملا باحكام الماده (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته،
اعلن عن انتخاب السيد ضيف الله محمود محمد النعيمات نائبا لرئيس بلدية معدي الجديده بالتزكيه خلفا لنائب الرئيس المستقيل السيد علي الختالين ،

يعلن لاطلاع العموم ان بلدية دير الكهف الجديده وبصفتهـــا (لجنة تنظيم محليه) قد قررت بقرارها رقم(٢/١٥) لسنه ٢٠٠٤ واستنادا لاحكام الماده (٥٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالي:ـ

	فلس	دينار
١. تصديق أي معامله بالمقطوع	٠٠٠	٢

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٧) تاريخ ٢٠٠٤/١/٤ الموافقة على مخطط إحداث شارع وتعديل أخر ضمن الحوض رقم (٨) داير القصر . وذلك في بلديبة الحلابات / لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٩، ووضعه موضع تنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٩١٩) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ الموافقة على مخطط تخفيض سعة منحنيات ضمن القطعة رقم (١٧٨) حوض رقم (٦) السهول من أراضي خلاوة في بلدية الشفا /لواء قصبة عجلون وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية المشتركة في لواء قصبة عجلون ، ومكاتب بلدية الشفا وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدية الشفا خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٦٤) تاريخ ٢٠٠٤/١/١٣ الموافقة على مخطط تعديل شوارع وتغيير صفة استعمال من شارع وجزيرة وسطية إلى سكن (ب) و (د) ضمن الحوض رقم (٥) من أراضي الربوة .

وذلك في بلدية النسيم/ لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (١٨) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قـــرر بقراره رقـــم (١/٣٧٦) تاريخ ٢٠٠٤/٤/٦ الموافقه على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم (٧) بركة برخ وذلك في بلدية الزرقاء / لواء قصبه الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقــم (٣٣) تاريــخ ٢٠٠٤/٧/٢٧ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قـــرر بقراره رقـــم (٤/٤٤١) تاريخ ٢٠٠٤/٤/٢٧ الموافقه على مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام (١٧) الزعفران و(١٨) الرهوه و(٢٠) الكساير من اراضي جديتا وذلك في بلدية برقش / لواء الكوره وحسب المخـطط التعديلي رقــم (٢) تاريــخ ٢٠٠٤/٥/١٦ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٤/٦٧٧) تاريخ ٢٠٠٤/٦/١٣ الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢ متر إلى ٦ متر وإحداث نهاية مغلقة ضمن القطعة (٨٥) القطعة الأصل (٨٧) حوض رقم (٢) السليحات/ الوادي الأخضر .

وذلك في بلدية مرج الحمام /لواء وادي السير، وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٣ ووضعه موضع تنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قـــرر بقراره رقـــم (٣/٧٢٣) تاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٧ الموافقه على مخطط احداث منحنى ضمن الحوض رقم (٢) من اراضي جرش وذلك في بلدية جرش الكبرى / لواء قصبه جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٩٤) تاريــخ ٢٠٠٤/٧/٥ ووضعه موضع التنفيذ .

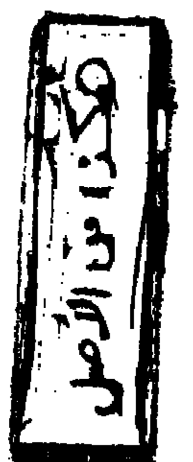
يعـلن للعموم بمقتضى أحكــام المــادة (٢٥) من قانون تنظيم المــدن والقرى و الأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلــس التنظيم الأعلــى قد قرر بقراره رقم (١/٧٤٢) تاريخ ٤/ ٧/ ٢٠٠٤ ، الموافقــة على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحـــوض رقم (١٧) من اراضي جنيــن الصفا وذلك فــي بلدية رابيــة الكوره / لواء الكوره وحسب المخطط التعديلي رقــم (٢٧) تاريـــخ ٢٠٠٤/٧/١٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٣/٧٤٢) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٤ الموافقة على مخطط اعتماد طريق سعة ٦ متر ضمن الحوض رقم (١) من أراضي سموع .

وذلك في بلدية رابية الكوره / لواء الكوره، وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٢) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٧ ، ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (١/٧٤٨) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٥ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ريفي وسكن (أ) إلى سكن (ب) وإحداث طريق سعة ٨ متر ضمن الحوض رقم (١٩) من أراضي قفقفا .

وذلك في بلدية النسيم/ لواء قصبة جرش ، وحسب المخطط التعديلي رقم (٥١) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٥ ، ووضعه موضع تنفيذ



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٧٤٨) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٥ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم (١٢) من اراضي قفقفا وذلك في بلدية النسيم /لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٩) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٧ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٤/٧٥١) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٦ الموافقة على مخطط اعتماد طريق زراعي وإحداث طريق آخر استمرارية ضمن القطعة رقم (٩) حوض رقم (٥) من أراضي الكرك .

وذلك في بلدية الكرك الكبرى / لواء قصبة الكرك ، وحسب المخطط التعديلي رقم (٩) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٤ ، ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم(٧٥٥) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٧ الموافقة على مخطط إحداث شارع سعة ١٢ متر ضمن القطعة رقم (١٧) حوض رقم (٨) الحوطان في بلدية رحاب الجديدة / لواء قصبة المفرق تصديقًا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٧٥٦) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٧ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية باستثناء الجزء المار بالقطع ذوات الأرقام (٣٧٥ ، ٣٦٣ ، ٩٤) ضمن الحوض رقم (١٠) موارس الدار من أراضي سحاب .

وذلك في بلدية سحاب/ لواء سحاب ، وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١١ ، ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٧٥٧) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٧ الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢ متر إلى ٦ متر ضمن الحوض رقم (٦) النجمية من أراضي أم العمد في بلدية الجيزة الجديدة /لواء الجيزة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة، ومكاتب بلدية الجيزة الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدية الجيزة الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٧٦٥) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١١ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من مباني عامة إلى سكن (ب) ضمن القطعة رقم (٢٣٠) حوض رقم (٦) المداوير من أراضي بلعما .

وذلك في بلدية بلعما الجديدة/لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٤ ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٧٦٥) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١١ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (د) إلى تجاري طولي ضمن الحوض رقم (٩) البلد من أراضي بلعما وعدم الموافقة على الأحكام الخاصة وذلك في بلدية بلعما الجديدة / لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٧) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٤ ووضعه موضع تنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٧٧١) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٣ الموافقة على المخطط التحديثي لمنطقة سحم .

وذلك في بلدية الشعلة/لواء بني كنانة، وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع تنفيذ ، باستثناء المواقع المشار إليها بدائرة تعلن للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية المشتركة للواء بني كنانة ومكاتب بلدية الشعلة وتقديم اعتراضاتهم إلى أمين سر مجلس التنظيم الأعلى باليد أو بالبريد المسجل خلال مدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٤/٧٧٦) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٨ الموافقة على مخطط تطبيق أحكام سكن(ب) على القطعة رقم (٧٢٢) الحوض رقم (٤٣) البحيرة من أراضي السلط .

وذلك في بلدية السلط الكبرى/ لواء قصبة السلط، وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٦) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٢ ، ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (٣/٧٧٦) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٨ الموافقه على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم (٦٧)البلد من اراضي السلط وذلك في بلدية السلط الكبرى/لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٩٠) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٦ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٣/٧٧٧) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٨ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من معارض تجارية إلى تجاري طولي بارتداد أمامي ٥ متر ضمن الحوض رقم (٥) ربوع العدس .

وذلك في بلدية عين الباشا الجديدة/ لواء عين الباشا ، وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٢) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٧ ، ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (١/٧٨٨) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٢ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (ج) وتجاري ومواقف إلى مساجد ضمن القطعة رقم (٧٠١)حوض رقم (١) البلد من أراضي جرف الدراويش .

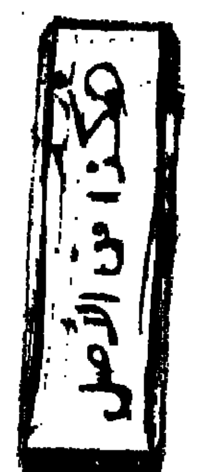
وذلك في بلدية الحسا / لواء الحسا ، وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٧ ، ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٤/٧٩٠) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٢ الموافقة على مخطط توسعة طريق واعتماده تنظيمياً ضمن القطعة رقم (٥٧١) حوض رقم (٦٥) البلد من أراضي منطقة البقيع وذلك في بلدية الطفيلة الكبرى/ لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم (٥٠) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٧ ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٤/٨٠٢) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٥ عدم الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع سعة ١٢ متر ضمن الحوض رقم (٦) الحسن وذلك في بلدية الزرقاء/ لواء قصبة الزرقاء .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (٢/٨٠٤) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٥ الموافقه على تخفيض شارع ضمن الحوض رقم (٣) ابو الزيغان الشرقي في بلدية الهاشميه الجديده لواء الهاشميه وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه .

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائيه المشتركه للواء الهاشميه ومكاتب بلدية الهاشميه الجديده وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليه في بلدية الهاشميه الجديده خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريده الرسميه .



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨٠٥) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٥ الموافقة على مخطط تخفيض سعة طريق ضمن الحوض رقم (٥) وادي الظليل .
وذلك في بلدية الظليل / لواء قصبة الزرقاء ، وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٨) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٨ ، ووضعه موضع تنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨٠٩) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٧ الموافقة على مخطط إلغاء شارع سعة ٢٠ متر وإحداث بديل سعة ١٠ متر ضمن القطعة رقم (٧١٦) حوض رقم (١٥) في منطقة قاسم في بلدية دير الكهف الجديدة /لواء البادية الشمالية وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية ، ومكاتب بلدية دير الكهف الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدية دير الكهف الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٨١٠) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٧ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم (١١) من أراضي الحميدية وذلك في بلدية الصالحية ونايفة لواء / البادية الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٩ ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٦/٨١١) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٧ الموافقة على مخطط إحداث شارع سعة ١٦ متر ضمن الحوض رقم (٨) من أراضي الزبيدية وذلك في بلدية الأمير الحسين بن عبد الله / لواء البادية الشمالية الغربية وحسب المخطط التعديلي رقم (١٧) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٨ ووضعه موضع تنفيذ .

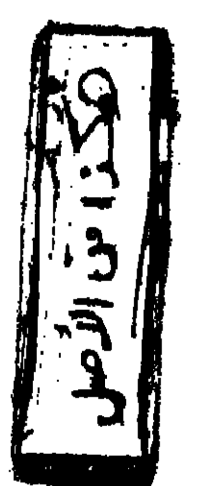
يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨١٢) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٧ الموافقة على مخطط تخفيض سعة طريق ضمن الحوض رقم (٢) المعمر .

وذلك في بلدية الرصيفة/ لواء الرصيفة وحسب المخطط التعديلي رقم (٥٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٩ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٨١٥) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٨ عدم الموافقة على مخطط إلغاء ارتداد تجاري طولي ضمن القطع ذوات الأرقام (٢٢٥ ، ٢٣١) حوض رقم (١٣) تلعة راحيل وذلك في بلدية الفحيص/ لواء ماحص والفحيص .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨١٦) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٨ الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن القطع ذوات الأرقام (٢٥ ، ٨٤) حوض رقم (١) من أراضي ماحص .
وذلك في بلدية ماحص/لواء ماحص والفحيص وحسب المخطط التعديلي رقم (٧٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٣ ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٨١٨) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٨ عدم الموافقه على مخطط تغير صفه استعمال من سكن (ب) الى سكن (ج) وتخفيض سعه شارع ضمن الحوض رقم (٤) الشويحي الغربي وذلك في بلدية عين الباشا الجديده / لواء عين الباشا .



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٨١٩) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٨ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من تجاري إلى سكن (ج) ضمن القطعة رقم (٥٢) حوض رقم (٢) العنيق وذلك في بلدية أيل الجديدة/ لواء قصبة معان وحسب المخطط التعديلي رقم (٣١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١ ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٨٢٠) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٨ الموافقة على مخطط تعديل مسار طريق ضمن الحوض رقم (٢١) وقاص الجنوبي .

وذلك في بلدية معاذ بن جبل / لواء الأغوار الشمالية، وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢ ، ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم(١/٨٢٩) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٣ الموافقة على مخطط إحداث طريق سعة ٦ متر ضمن الحوض رقم (٢) من أراضي زينب في بلدية الجيزة الجديدة / لواء الجيزة تصديقاً مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم(٢/٨٢٩) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٣ الموافقة على مخطط إحداث شوارع ضمن الأحواض ذوات الأرقام (٩ ، ١٢ ، ١٣) من أراضي بريك في بلدية الجيزة الجديدة لواء / الجيزة تصديقاً مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٨٤٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٥ عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع تنظيمي وتعديل مسار جزء منه ضمن الحوض رقم (٣٧) القاضي والحوض رقم (٣٥) الميسه من أراضي سما الروسان وذلك في بلدية السرو/ لواء بني كنانة .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٦/٨٤٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٥ الموافقه على مخطط الغاء جزء من شارع واحداث نهاية مغلقه ضمن الحوض رقم (١٥) البلد من اراضي سما الروسان وذلك في بلدية السرو /لواء بني كنانه وحسب المخطط التعديلي رقم (٤١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٨ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٨٤٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٥ الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم (١٧) من أراضي عجلون .

وذلك في بلدية عجلون الكبرى/ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٨ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٤/٨٤٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٥ الموافقة على مخطط إحداث طريق سعة ٢ متر ضمن القطعة رقم (١٧٢) حوض رقم (١١) البلد من أراضي عنجرة .

وذلك في بلدية عجلون الكبرى/ لواء قصبة عجلون، وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٩، ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨٤٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٨ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من حديقة إلى مباني عامة ضمن القطعة رقم (٤٦) حوض رقم (٢) العنيق .

وذلك في بلدية أيل الجديدة/ لواء قصبة معان وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٠ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٨٤٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٨ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (د)إلى مسجد ضمن القطعة رقم (١٣٩)حوض رقم (١٥)جورة الخبيزة

وذلك في بلدية معاذ بن جبل/ لواء الأغوار الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٨٤٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٨ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من مناطق محظورة إلى مسجد ضمن القطعة رقم (٣) حوض رقم (١٣) الدوق من أراضي وقاص .

وذلك في بلدية معاذ بن جبل/ لواء الأغوار الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٥/٨٤٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٨ الموافقه على مخطط اعتماد طريق افرازي ضمن الحوض رقم (٩) الساخنه من اراضي معاذ وذلك في بلدية معاذ بن جبل / لواء الاغوار الشماليه وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٨٥٠) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٨ الموافقة على مخطط إحداث طريق سعة ٤ متر ضمن الحوض رقم (٧) الزيزفونة من أراضي عنجرة .

وذلك في بلدية عجلون الكبرى/ لواء قصبة عجلون، وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٠، ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٨٥٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٢ الموافقة على مخطط إلغاء جزء من طريق ضمن القطعة رقم (٤١٢) حوض رقم (١١) من أراضي عنجرة .

وذلك في بلدية عجلون الكبرى/ لواء قصبة عجلون، وحسب المخطط التعديلي رقم (٨٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٦، ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٨٥٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٢ الموافقة على مخطط إلغاء طريق ضمن الحوض رقم (١٠) عراق ضيف الله من أراضي عنجرة .

وذلك في بلدية عجلون الكبرى/ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٨٨) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٦ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨٥٩) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٢ الموافقة على مخطط تعديل جزء من شارع ضمن القطع ذوات الأرقام (٢٣ ، ٥٠) حوض رقم (٣١) الحلان الصغير من أراضي الطره .

وذلك في بلدية سهل حوران/ لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقم (٥٠) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٨ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١/٨٦٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٥ عدم الموافقه على مخطط الغاء طريق سعه ٦متر واحداث أخر ضمن الاحواض ذوات الارقام (٣) البلد و(٤) الدمنه من اراضي جبه وذلك في بلدية باب عمان / لواء قصبه جرش

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٨٦٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٥ الموافقة على مخطط تغيير صفة أحكام التجاري من محلي إلى طولي ضمن الحوض رقم (١) خربة سكا .

وذلك في بلدية مرج الحمام/ لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٨) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٥ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٨٦٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٥ الموافقة على مخطط تعديل شارع حسب الإفرازي ضمن الحوض رقم (٤) الرهوانيه من أراضي مرج الحمام .

وذلك في بلدية مرج الحمام/ لواء وادي السير ، وحسب المخطط التعديلي رقم (٣١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٤/٨٦٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٥ عدم الموافقه على مخطط تغيير صفه استعمال من سكن ريفي الى سكن ((ب)) لجزء من القطعه رقم (٦٥) حوض رقم (٢) ام الشوامر وذلك في بلدية حسبان الجديدة / لواء ناعور .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٥/٨٦٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٥ الموافقه على مخطط الغاء شارع سعة ١٠ متر واحداث اخر بديل وتعديل حدود التنظيم واضافة تنظيم ضمن الاحواض ذوات الارقام (١) الحواسيه الشرقي و(٢) المنطار من اراضي العال وذلك في بلدية حسبان الجديده /لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٩) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦/٨٦٤ تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٥ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي وسكن ريفي الى سكن (أ) واحداث شوارع ضمن الحوض رقم (٢) ام الشوامر وذلك في بلدية حسبان الجديدة/ لواء ناعور .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٧/٨٦٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٥ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الأحواض ذوات الأرقام (١ ، ٢ ، ٣ ، ٥ ، ٦) من أراضي حسبان .

وذلك في بلدية حسبان الجديدة/ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٠) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨/٨٦٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٥ الموافقة على مخطط اعتماد طريق إفرازي تنظيمياً ضمن الحوض رقم (١٠) الخربة من أراضي حسبان .

وذلك في بلدية حسبان الجديدة/ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٣١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٢ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٤/٨٦٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (د) إلى تجاري طولي دون ارتداد ضمن الحوض رقم (٩) البلد من أراضي عمراوه وذلك في بلدية سهل حوران / لواء الرمثا .



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٥/٨٦٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧ الموافقة على مخطط إلغاء جزء من طريق ضمن القطعة رقم (٤٧) حوض رقم (٨) المقاثي من أراضي عمراوه .

وذلك في بلدية سهل حوران/ لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقـم (٨) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٩ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٢/٨٦٨) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧ الموافقة على مخطط تخفيض سعة منحنيات ضمن القطع ذوات الأرقام (٢١٨ ، ١٢٨) حوض رقم (٤) من أراضي كفر يوبا

وذلك في بلدية غرب اربد/ لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٧٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٢ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنـــيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/٨٦٩ تــاريــخ ٢٠٠٤/٨/١٩ الموافقــة على مخطط تعديل منحنى ضمن الحــوض رقــم (١٠) الــبلد وذلك في بلدية الزرقاء / لواء قصبة الزرقاء ، وحســب المخطط التعديلي رقــم (١١٧) تاريــخ ٢٠٠٤/٨/٢٣ ووضعــه موضع التنفيذ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنـــيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/٨٦٩ تــاريــخ ٢٠٠٤/٨/١٩ الموافقــة على مخطط تعديل مسار طريق ضمن الحوض رقم (١٠) البلد وذلك في بلدية الزرقاء / لواء قصبة الزرقاء ، وحســب المخطط التعديلي رقــم (١١٨) تاريــخ ٢٠٠٤/٨/٢٣ ووضعــه موضع التنفيذ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قـــرر بقراره رقـــم (٦/٨٦٩) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٩ عدم الموافقه على مخطط تخفيض سعه شارع ضمن الحوض رقم (١١) ظهره عوجان وذلك في بلدية الزرقاء / لواء قصبه الزرقاء ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قـــرر بقراره رقـــم (٨٧٠) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٩ عدم الموافقه على مخطط احداث شارع وطريق ضمن الحوض رقم (١٣) تلاع الدير وذلك في بلدية جبل بني حميده / لواء ذيبان ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قـــرر بقراره رقـــم (٢/٨٧٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٩ عدم الموافقه على مخطط تخفيض سعه شارع ضمن الحوض رقم (٥) الخله من اراضي حوفا وذلك في بلدية المزار الجديده / لواء المزار الشمالي ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قـــرر بقراره رقـــم (٣/٨٧٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٩ عدم الموافقه على مخطط تخفيض سعه شارع وتعديله ضمن الحوض رقم (٨) طفيح من اراضي ديريوسف وذلك في بلدية المزار الجديده / لواء المزار الشمالي ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقــم (٤/٨٧٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٩ الموافقة على مخطط إلغاء جزء من دخلة تنظيمية ضمن الحوض رقم (٥) البلد من اراضي دير يوسف .

وذلك في بلدية المزار الجديدة / لواء المزار الشمالي، وحسب المخطط التعديلي رقم (١٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٣، ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١/٨٧٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٩ عدم الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (١٩) من اراضي صما وذلك في بلدية الطيبه الجديده / لواء الطيبه .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٨٧٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٩ الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع سعة ١٢ متر ضمن القطعة رقم (٥٤) حوض رقم (٥) من أراضي دير السعنة .

وذلك في بلدية الطيبة الجديدة/ لواء الطيبة وحسب المخطط التعديلي رقم (٣١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٣ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨٧٥) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٢ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي خارج التنظيم إلى سكن أخضر وإحداث طريق وتعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم (٨) الزبيدية وذلك في بلدية الأمير الحسين بن عبد الله لواء / البادية الشمالية الغربية .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨٧٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٢ عدم الموافقة على مخطط استحداث طريق سعة ٦ متر لغايات الخدمات ضمن الحوض رقم (١) من أراضي صبحا وذلك في بلدية صبحا والدفيانة / لواء البادية الشمالية .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨٧٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٢ الموافقة على مخطط إلغاء وإحداث شوارع ضمن الحوض رقم (٤) المفرق الجنوبي .

وذلك في بلدية المفرق الكبرى/ لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (١٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٣ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٨٨١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٤ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (ب) إلى تجاري طولي بارتداد أمامي ٦ متر واستحداث طريق سعة ٦ متر ضمن الأحواض ذوات الأرقام (١ ، ٧) من أراضي أم العمد .

وذلك في بلدية الجيزة الجديدة/ لواء الجيزة .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٤/٨٨١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٤ عدم الموافقة على مخطط تعديل شوارع ضمن الحوض رقم (٥) من أراضي أم رمانة .

وذلك في بلدية الجيزة الجديدة / لواء الجيزة .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٥/٨٨١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٤ عدم الموافقة على مخطط استحداث شارع لغاية الخدمات ضمن الحوض رقم (٢) من أراضي الياهون .

وذلك في بلدية الجيزة الجديدة/ لواء الجيزة .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٦/٨٨١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٤ الموافقه على مخطط اضافه تنظيم واحداث شوارع وطرق والغاء نهايه مغلقه ضمن الاحواض ذوات الارقام (٢، ٤) من اراضي ام الوليد وذلك في بلدية الجيزة الجديدة / لواء الجيزة وحسب المخطط التعديلي رقم (٩) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٨٨٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٤ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم (١) عصفور .

وذلك في بلدية جرش الكبرى/ لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (١/٨٨٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٤ عدم الموافقة على مخطط إضافة تنظيم بأحكام سكن (ب) وإحداث شوارع ضمن الحوض رقم (٩) من أراضي الحاتمية .

وذلك في بلدية لواء الموقر/ لـــواء الموقر .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنـيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧/٨٨١ تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٤ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال مـــن سكن ريفي الى سكن (ب) ضمن الحوض رقم (١٣) ام السمن الغربي من اراضي اللبن وذلك في بلدية الجيزة الجديدة / لواء الجيزة .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٢/٨٩٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (ب) إلى تجاري طولي ضمن الحوض رقم (٢) التربة من أراضي الفيصلية .

وذلك في بلدية لواء الموقر / لواء الموقـــر .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٣/٨٩٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ عدم الموافقة على مخطط إضافة تنظيم بأحكام سكن (ج) وإحداث شوارع وطريق ضمن الحوض رقم (٤) الخفيت من أراضي الفيصلية .

وذلك في بلدية لواء الموقر / لواء الموقـــر .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٤/٨٩٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ عدم الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن القطع ذوات الأرقام (١٣ ، ١٩) حوض رقم (٣) القضاة من أراضي المنشية .

وذلك في بلدية لواء الموقر / لواء الموقـــر .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (٨٩٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقه على مخطط احداث شوارع سعه ١٢ متر ضمن الاحواض ذوات الارقام (٤) الدمنه و(٥) البغيل من اراضي جبه وذلك في بلدية باب عمان/لواء قصبه جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٤/٨٩٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٣٠ عدم الموافقة على مخطط إضافة تنظيم كامل الحوض رقم (١٦) من أراضي بيت يافا .

وذلك في بلدية غرب اربد / لواء قصبة اربد .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٨٩٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ عدم الموافقة على مخطط إحداث طريق ضمن الحوض رقم (١٠) الفرشة من أراضي العدنانية وذلك في بلدية الكرك الكبرى/ لواء قصبة الكرك .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٩٠٠) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ عدم الموافقة على مخطط اعتماد طريق سعة ٣ متر ضمن الأحواض ذوات الأرقام (٢ ، ٥) من أراضي جدعا وذلك في بلدية طلال الجديدة / لواء القصر .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٩٠١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ عدم الموافقة على مخطط إحداث طريق ضمن الحوض رقم (٤٦) من أراضي فقوع وذلك في بلدية عبد الله بن رواحه/ لواء فقوع .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩٠١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ عدم الموافقة على مخطط إحداث شارع تنظيمي ضمن الحوض رقم (٢) من أراضي أمرع وذلك في بلدية عبد الله بن رواحه/ لواء فقوع .

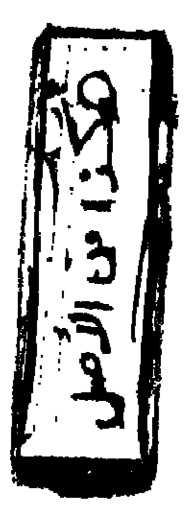
يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٩٠٣) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ عدم الموافقه على مخطط استحداث شارع عرض ١٢ متر واعتماد وطرق افرازيه ضمن القطعه رقم (٣٨٩) حوض رقم (١) المفرق الشرقي وذلك في بلدية المفرق الكبرى / لواء قصبه المفرق .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم(٩٠٧) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ الموافقة على مخطط إحداث شارع وطريق ضمن الحوض رقم (١) ماسوح القبلي من أراضي ماسوح/ السامك لواء / ناعور تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٩٠٩) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ الموافقه على مخطط الغاء شارع ضمن الحوض رقم (٢٣) الميده من اراضي ماحص وذلك في بلدية ماحص / لواء ماحص والفحيص وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٦ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١/٩١٢) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ عدم الموافقه على مخطط الغاء واحداث شارع سعه ١٢متر ضمن الحوض رقم (٩) المقرقع من اراضي دحل وذلك في بلدية ارحاب الجديده / لواء قصبه المفرق .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٥/٩١٢) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ عدم الموافقه على مخطط استحداث طريق خدمات سعه ٤متر ضمن القطعه رقم (٣١) حوض رقم (٤) من اراضي عين المعمريه وذلك في بلدية ارحاب الجديده / لواء قصبه المفرق .



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٩١٥) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ عدم الموافقة على مخطط اعتماد شارع إفرازي سعة ٨ متر ضمن القطعة رقم (٢٠٦) حوض رقم (١) من أراضي صبحا وذلك في بلدية صبحا والدفيانة/ لواء البادية الشمالية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــــم (٩١٦) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن "أ" الى سكن "ب" ضمن الاحواض ذوات الارقام (١ ، ٢) من اراضي جرش وذلك في بلدية جرش الكبرى /لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقــم (٣٠) تاريـــــخ ٢٠٠٤/٩/٨ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٦/٩١٨) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ عدم الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الأحواض ذوات الأرقام (١١ ، ١٢) من أراضي دوقرا وذلك في بلدية غرب اربد / لواء قصبة اربد .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قـــرر بقراره رقــــم (١/٩١٩) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ عدم الموافقه على مخطط تخفيض سعه شارع تنظيمي من ١٢ متر الى ٨ متر مع احداث منحنى ضمن الحوض رقم (٢) الدير من اراضي حلاوه وذلك في بلدية الشفا / لواء قصبه عجلون .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٣/٩٢٣) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٠ متر إلى ٩ متر ضمن القطعة رقم (٣٤) حوض رقم (٤) الهربج من اراضي أبو نصير وذلك في بلدية عين الباشا الجديدة / لواء عين الباشا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قـــرر بقراره رقــــم (٦/٩٢٦) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٦ عدم الموافقه على مخطط تغيير صفه استعمال من سكن (ب) الى تجاري طولي بارتداد امامي ٤ متر ضمن الحوض رقم (٢) من اراضي ام الدنانير وذلك في بلدية عين الباشا الجديده / لواء عين الباشا .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٩٣٢) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٦ عدم الموافقة على مخطط إحداث شارع تصديقا مؤقتا ضمن الحوض رقم (٣) دعم من أراضي ام جوزة وذلك في بلدية السلط الكبرى / لواء قصبة السلط .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــــم (١/٩٣٩) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ عدم الموافقه على مخطط احداث طريق سعـــة ٦ متر ضمن الحوض رقم (١٢) بلوطه من اراضي دير ابي سعيد الجديده /لواء الكوره .

إعـــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (٩٣٨) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ الموافقه على مخطط تغيير صفه استعمال من سكن (ج) الى سكن (د) ضمن الحوض رقم (٧) من اراضي صما في بلدية الطيبه الجديده لواء الطيبه وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ،

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائيه للتنظيم للواء الطيبه ومكاتب بلدية الطيبه الجديده وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليه في بلدية الطيبه الجديده خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريده الرسميه ،

الدكتورة علياء بوران
وزير الشؤون البلدية بالوكالة
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

إعلانـــات
صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى
المهندس نضال الحديد

تعلـن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٧٨) تاريـــخ ٢٠٠٣/٦/١٥ الموافقة على المخطـط التعديلـي التنظيمـي رقـم (أ ع/٥٩/٣/٢٠٠٣/العبدلـي) المتضمن : تحويل إستعمال قطعة الأرض رقم (٣٠٠) حوض (١٤) اللويبده الوسطاني من سكن (ب) إلى مكاتب بأحكام سكن (ب) وذلك إستناداً إلى قرار اللجنة اللوائية رقم (٦٨٦) تاريخ ٢٠٠٠/١٠/٨ وكما هو موضح على المخطط في منطقة (العبدلي) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المـــادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

تعلــن اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم والأبنيـــة في أمانـــة عمـــان الكبـــرى بأنهـــا قـــررت بقرارها رقم (٥٣١) تاريخ ٢٠٠٣/٩/٧ الموافقـــة على إيـــداع المخطـــط التعديلـــي التنظيمي رقـــم (أع/٢٠٧/٢٠٠٣/ طارق) المتضمن :- تحويل جزء من القطعة رقـم (٢٥٦١) حـوض (٥) المدورة من حديقة الى سكن باحكام خاصة (مشروع التطوير الحضري) وكمـا هـو موضـح علـى المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (طارق) حيث يمكن لـذوي العلاقـة الإطـلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين مـن تـاريخ نشـر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليـه تقـديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر ،

تعلـــن اللجنة اللوائيـــــة للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقـــــم (٤٦٨) تاريـــخ ٢٠٠٤/٧/١٨ الموافقـــة على المخطـــط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم (أع/١٣٨/٢٠٠٤/زهران) المتضمن :- تحويل استعمال القطعة رقـم (١٠١٥) حـوض (١٧) الملفوف الشمالي من سكن (أ) الى مكاتب بأحكام سكن (أ) بارتداد أمامي ثمانية أمتار عن شارع هزاع المجالي مع أستيفاء تعويض بواقع خمسة وعشرين دينار للمتر المربع الواحـد مـن مساحة القطعة استناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم قبل تصديق ومن خـلال الـدائرة القانونيـة وكمـــا هو موضح على المخطط في منطقة (زهران) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكـام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيـــــة رقـم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللواليه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٥٠٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٤١٠/١٠/٢٠٠٤/وادي السير) المتضمن : تحويل استعمال القطعة رقم (١٤٥٤) حوض (٧) الجندويل من سكن (ب) إلى مكاتب ضمن سكن (ب) بارتداد أمامي عشرة أمتار وحسب المخطط رقم (أع/ ٤١٠/٢٠٠٤/وادي السير) - ولمن يرغب- واستيفاء تعويض بواقع ثلاثون دينار / م٢ الواحد من مساحة القطعة بالإستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط ومن خلال الدائرة القانونية وكما هو موضح على المخطط في منطقة (وادي السير) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٤٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٢ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٩١/٢٠٠٤/بسمان) المتضمن :- تحويل استعمال قطعة الارض رقم (١٠٧٦) حوض (١) عرجان من تجاري عادي الى سكن (د) شريطة ارفاق قرار وتعهد بعدم المطالبة بآية تعويضات وان لايترتب مع الامانة التزامات مالية نتيجة التحويل وكما هو موضح على المخطط في منطقة (بسمان) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٥٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٢ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٣٦٧/٢٠٠٤/ تلاع العلي) المتضمن : تخفيض سعة شارع (غرس الدين الخليلي) من (٣٠) متر إلى (٢٤) متر ضمن قطع الأراضي أرقام (٢٦٥ ، ١٥٤) حوض (٢) خلدا الغربي والقطع (١٥٩ ، ١٦٨) حوض (١) الحمارية حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (تلاع العلي) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوالية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٦٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقة على ايداع جزء من المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٤٣٣/٢٠٠٢/ وادي السير) المتضمن : إلغاء جزء من شارع ضمن قطعة الأرض رقم (٨٢) والتي أصبحت تحمل الرقم (٦٤٧) واستحداث شارع ضمن القطعة رقم (٨٦) حوض (١٩) الظهير لوحة (٣٩) حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (وادي السير) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهر واحد من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٦٥) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٤٠٥ /٨/٢٠٠٤/وادي السير) المتضمن :- تحويل استعمال قطعة الارض رقم (٦٩٨) حوض (١١) حنو الصويفية من سكن (أ) الى مكاتب بأحكام خاصة وحسب المخطط التعديلي رقم (أ ع /٤٠٥/٢٠٠٢) لمن يرغب واستيفاء بدل تعويض بواقع (٣٠) ثلاثون ديناراً /م٢ الواحد من مساحة القطعة يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط ومن خلال الدائرة القانونية وكما هو موضح على المخطط في منطقة (وادي السير) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٦٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (ا ع/٤٥/٢٠٠٤/ بدر) المتضمن :- تحويل صفة إستعمال من سكن (ب) إلى سكن (ب) بأحكام المجاور (طابقين وروف) حسب التعديل (ا ع/٢٨/٢٠٠٢) وذلك للقطع الأراضي الواقعة ضمن حوض (٤٠) حجرة الشمالي لوحة (٤١،٤٢) وكما هو موضح في منطقة (بدر) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٦٨) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٤/١٤١/ زهران) المتضمن :- إلغاء جزء من شارع عند القطعة رقم (٨٨٩) حوض (٢٢) الملفوف الشرقي وكما هو موضح في منطقة (زهران) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٧٠) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٤٣/٢٠٠٤/١/ ابو نصير) المتضمن استغلال الخمسة أمتار الأولى من الارتداد الأمامي مواقف سيارات بعد ترك مترين رصيف لخدمة المشروع تحسب من العدد المطلوب لغايات الترخيص ضمن المخطط التعديلي التنظيمي المصدق نهائي (أ ع /٤٣/٩٤/ شفا بدران / ابونصير) وكما هو موضح في منطقة (ابو نصير) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٧١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٤٧١/٢٠٠٣/ وادي السير) المتضمن :- تحويل استعمال قطع الاراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٢) الكرسي من سكن (ج) الى سكن (ج) بأحكام خاصة (طابقين وروف) وكما هو موضح في منطقة (وادي السير) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٧٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٤٦١/٢٠٠٤/١/وادي السير) المتضمن :- تحويل استعمال قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٢) الكرسي من سكن (ب) الى سكن (ب) بأحكام خاصة (طابقين وروف) وكما هو موضح على المخطط في منطقة (وادي السير) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٧٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٢/٢٠٠٤/ أم قصير والمقابلين) المتضمن :- الغاء جزء من طريق وخط تنظيم امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٥٤) مرج الحمام الوسطاني وكما هو موضح في منطقة (أم قصير والمقابلين) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٧٨) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٣٥٧/٢٠٠٤/ تلاع العلي) المتضمن :- تحويل صفة استعمال القطعتين ارقام (٦٣١،٥٧٥) حوض (١٧) عين البيضاء من تجاري محلي ضمن سكن (أ) الى تجاري محلي ضمن سكن (ب) وتعديل المسمى للعوائد من عوائد تنظيم خاصة الى تعويض بموجب المادة (٤٧) من قانون التنظيم وبنفس القيمة المفروضة سابقاً وكما هو موضح في منطقة (تلاع العلي) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٧٩) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٣٥٨/٢٠٠٤/ تلاع العلي) المتضمن :- الغاء واستحداث اجزاء من شوارع أمام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٣) العوجانية وحوض (٤) رجوم خلدا وكما هو موضح في منطقة (تلاع العلي) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٨٠) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٣٥٥/٢٠٠٤/تلاع العلي) المتضمن :- استحداث وإلغاء جزء من شارع ضمن قطعة الارض رقم (٨٧٦) حوض (٣) تلعة عيال سليمان وكما هو موضح على المخطط في منطقة (تلاع العلي) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنهـا قررت بقرارها رقـــم (٥٨١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقـــة على ايداع المخطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم (أ ع/١٤٦/٢٠٠٤/ زهران) المتضمن : تحويل صفة استعمال الجزء المنظم منطقة خضراء من القطعة رقم (٢) حوض (٢٥) عبدون الشمالي الشرقي الى سكن (ب) بأحكام خاصة (طابقين وروف حسب المجاور) شريطة إفراز الشارع المقترح من القطعة ليشكل ربع صافي الجزء المنظم منطقة خضراء وتسجيلها بإسم مجلس أمانة عمان وقبل تصديق المخطط حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (زهران) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنهـا قررت بقرارها رقـــم (٥٨٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقـــة على ايداع المخطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم (أ ع/١٠٥/٢٠٠٤/ ماركا) المتضمن : تحويل استعمال قطعة الارض رقم (٢٣٧٦) حوض (٢) الونانات من صناعات خفيفة الى سكن (د) شريطة ارفاق أقرار وتعهد خطي بعدم المطالبة بأية تعويضات وان لايترتب على الامانة اية التزامات نتيجة التحويل حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (ماركا) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنهـا قررت بقرارها رقـــم (٥٨٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقـــة على ايداع المخطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم (أ ع/١٩٨/٢٠٠٤/ شفابدران) المتضمن : استحداث شارع ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها في حوض (٨) مرج الاجرب لوحة (٢٤) شريطة استيفاء قيمة الاقتطاع كأمانات حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (شفابدران) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنهـا قررت بقرارها رقـــم (٥٨٥) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقـــة على ايداع المخطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم (أ ع/٣٦٩/٢٠٠٤/ تلاع العلي) المتضمن : تحويل صفة استعمال قطع الاراضي المبينة ارقامها في حوض (٤) بركة من سكن (ب) الى سكن (ج) حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (تلاع العلي) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنهـا قررت بقرارها رقـــم (٥٨٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقـــة على ايداع من المخطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم (أ ع/١٩٥/٢٠٠٤/ الجبيهة) المتضمن : تحويل استعمال قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (١) أبو العوف لوحة (٤ ، ٥) من سكن (أ) إلى سكن (أ) بارتفاع طابقين وروف ومن تجاري محلي ضمن سكن (أ) إلى تجاري محلي ضمن سكن (أ) بارتفاع طابقين وروف حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (الجبيهة) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنهـا قررت بقرارها رقـــم (٥٨٨) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ الموافقـــة على ايداع المخطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم (أ ع/٤٤/٢٠٠٤/ رأس العين) المتضمن : تحويل صفة استعمال قطعة الارض رقم (٨٢١) حوض(٣٣) المدينة حي (١٢) جبل النظيف من سكن (د) الى تجاري طولي ضمن سكن (د) واستيفاء تعويض بواقع (٢٠) عشرون ديناراً /م٢ الواحد يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط ومن خلال الدائرة القانونية شريطة التوحيد مع الفضلة والنتفة المدفوعتا الثمن واستيفاء تعويض بواقع عشرون دينار/م٢ الواحد من مساحة القطعة (٨٢١) بالاستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها من خلال الدائرة القانونية وقبل تصديق المخطط حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (رأس العين) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٩٦) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٤/٣٧٠/ تلاع العلي) المتضمن : استحداث طريق تنظيمي ضمن قطعة الأرض رقم (١٥٤) حوض (٦) التلاع الغربي وإلغاء طريق أمام قطع الأراضي ذوات الأرقام (١٥٣ ، ٣٥٢ ، ١٥٤ ، ٢ ، ١٦٠ ، ٤٩٣) ضمن الحوض نفسه حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (تلاع العلي) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٩٧) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٤/١٣٧/ النصر) المتضمن : تحويل استعمال قطع الأراضي ذوات الأرقام (٥٥٦ ، ٥٥٧ ، ٥٥٨) حوض (٣) المغيرات من سكن (ج) إلى صناعات خفيفة ولمن يرغب واستيفاء تعويض بواقع عشرة دنانير / م٢ الواحد من مساحة القطع المشمولة بالإقتراح بالإستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها من خلال الدائرة القانونية وقبل تصديق المخطط حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (النصر) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٩٨) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٤/١٤٧/ زهران) المتضمن : تحويل استعمال قطعة الأرض رقم (١٩١٣) حوض (٣٣) المدينة حي (٢) جبل عمان الجديد من سكن (ج) إلى تجاري عادي ضمن سكن (ج) شريطة التوحيد مع القطعة المجاورة (١٩٧٨) من نفس الحوض واستيفاء تعويض بواقع "(٢٥) خمسة وعشرون ديناراً / م٢ الواحد من مساحة القطعة رقم (١٩١٣) بالاستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط ومن خلال الدائرة القانونية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (زهران) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٥٩٥) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٤/٣٠٣/ القويسمة) المتضمن : إلغاء جزء من شارع ضمن قطع الأراضي المبينة أرقامها في حوض (٢) أم نوارة لوحة (٤٦) حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (القويسمة) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٣٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٨٢ /٢٠٠١/زهران) المتضمن :- تحويل صفة استعمال قطعة الارض رقم (١٢٣٢) حوض (٢٥) عبدون الشمالي الشرقي من منطقة خضراء الى سكن (ب) بأحكام خاصة (أحكام عبدون) وكما هو موضح على المخطط في منطقة (زهران) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .



تعلن اللجنه اللوانيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٥٨٤) تاريخ ٢٩ /٨/ ٢٠٠٤ الموافقه على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٤/٣٦٨/تلاع العلي) المتضمن : إلغاء شوارع وتحويل استعمال بعض قطع الأراضى في حوض (٤) أم السماق إلى تجاري حسب الترخيص الممنوح بقرار اللجنة اللوانيه رقم (١٢٩٩) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٤ شريطة التقدم لشراء الشوارع واستيفاء قيمتها وفرض تعويض بواقع (٢٥) خمسة وعشرون دينارا / م٢ الواحد من مساحة الناتج قبل تصديق المخطط بموجب المادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها لمرة واحده من خلال الدائرة القانونية حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (تلاع العلي) اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

إعـــــلانات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية رئيس بلدية الزرقاء

المهندس رأفت دليوان المجالي

- أطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء على قـرار اللجنــة المحليــة رقـم (٣٧/٢) تـاريخ ٢٠٠٤/٨/٣ في المنطقة (الأولى) والمخطط التنظيمي والمتضمن إعتماد طريق بدرج وحسب ما هو موجـود على الواقع والمار من خلال القطعة رقم (٢٨٥) وذلك لخدمة القطعة رقم (٩٢) كونها غير مخدومة بطريـق وذلك ضمن حوض (١٠) البلد حي (١٦) الجبل الشمالي لوحة رقم (٢٠) من أراضي الزرقاء لوحة تنظيميـة رقم (٥) شريطة أستيفاء ثمن المدخل بالقيمة التي تحددها البلدية وحسب المخطط المرفـق. يعلـن لإطـلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٨٤/١) لسنة (٢٠٠٤) الموافقة على ما جـاء بقـرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجـودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتيـة والمخططـات الإيضاحية.

* * * * *

- أطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء على قـرار اللجنــة المحليــة رقـم (٣٠/٣) تـاريخ ٢٠٠٤/٧/٦ في المنطقة (الثانية) والمخطط التنظيمي والمتضمن تخفيض سعة الشارع المار من أمام القطـع ذوات الأرقام (٢٦٣، ٢٧١، ٢٨٠، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٧٩، ٢٧٢، ٢٦٢) ضمن حوض (١٣) وادي الحجر من أراضي الزرقاء لوحة رقم (٣٠) لوحة تنظيمية رقم (١٠) بحيث يكون التخفيض بمقدار (٢م) من أمام القطـع ذوات الأرقام (٢٦٣، ٢٧١، ٢٨٠، ٢٩٣) من نفس الحوض واللوحة لوجود أسوار وأبنية قائمة معتدية على سعة الشارع وكذلك عمل منحنيات بإحداثيات (٨×٨) عند التقاطعات الواقعة ضمن الشارع المقتـرح تعديلـة وحسب المخطط المرفق. يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقـم (٨١/٢) لسـنة (٢٠٠٤) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمـي وإعـلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجـوز لـذوي العلاقـة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضـاتهم إذا كـان مـا يوجـب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

* * * * *

- أطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء على قـرار اللجنــة المحليــة رقـم (٣٦/١) تـاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٧ في المنطقة (الأولى) والمخطط التنظيمي والمتضمن تخفيض سـعة الطريـق الإفـرازي (٢م) والمار من أمام القطع ذوات الأرقام (١٩١٦، ١٩١٧، ١٠٠٢، ١٠٠٤) ضمن حوض (٧) بركة برخ لوحـة رقم (٥) من أراضي البتراوي لوحة تنظيمية رقم (٢) وبمقدار (٠,٥٥م) من أمام القطعـة (١٠٠٢) لوجـود بناء قائم قديم وحسب المخطط المرفق. يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارهـا رقـم (٨٢/٢) لسنة (٢٠٠٤) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنـه بـأعلاه والمخطـط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء على قرار اللجنـة المحليـة رقـم (٨٧/٢٠) تـاريخ ٢٠٠٤/٤/٢٤ في المنطقة (الخامسة) والمخطط التنظيمي والمتضمن تعديل مسار شارع (١٦م) والمار ما بين القطع الأرقام (١٤٨٣، ٤٠٨٩، ٤٠٩٠، ٢٨٥٨، ٢٨٥٩، ٢٨٦٠) ضمن حوض (٧) بركة برخ لوحة رقـم (١٤) من أراضي البتراوي لوحة تنظيمية رقم (٣) وذلك لوجود بناء قائم على القطعة رقم (٢٨٥٨) معتـدي على سعة الشارع مع العلم بأن سعة الشارع لا تتأثر من التعديل وحسب المخطط المرفـق . يعلـن لإطـلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٧٨/٣) لسنة (٢٠٠٤) الموافقة على ما جـاء بقـرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجـودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتيـة والمخططـات الإيضاحية.

* * * * *

إعـــــلان

- يعلن للعموم أن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الكرك الكبرى قررت بقرارهـا رقـم (٢٩/٢) تـاريخ ٢٠٠٤/٨/٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة أدر رقم (٤٩/١) تـاريخ ٢٠٠٤/٧/١٩ والمتضـمن تعديل الشارع المار بمحاذاة القطع (٤٠٦، ٥٣، ٩، ٧، ٦، ٦١) حوض(١٢) البلد الشمالي من أراضـي أدر وذلك حسب المخطط المرفق وإيداع إعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية وجرائد محلية ويحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة أدر موثقاً بالمخططات اللازمه.

المهندس محمد عبد الحميد المعايطة
رئيس بلدية الكرك الكبرى
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

* * * * *

إعـــــلان

- يعلن للعموم أن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الكرك الكبرى قررت بقرارهـا رقـم (٢٩/٣) تـاريخ ٢٠٠٤/٨/٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة الكرك رقم (١٣/٢١) تاريخ ٢٠٠٤/٦/٨ والمتضـمن الموافقة على تخفيض الشارع المار ضمن القطع (١٦، ١٥) حوض (١٥) من أراضي الحويه من (١٠م) إلى (٦م) في المنطقة المحصورة ما بين القطعتين (١٦، ١٥) من الجهة الجنوبية الشرقية على أن يتم عمل نهاية مغلقة في القطعة رقم (١٦) قبل البناء المعتدي من الجهة الغربية الشمالية وتخفيض المنحنى علـى واجهـة القطعة رقم (٣٦) من نفس الحوض وحسب المخطط المرسم والمعد من قبل القسم الفني وذلك لوجـود بنـاء معتدى عليه بعرض(٠،٧٠ ٢م) وطول (١٢م) علماً أن البناء قائم قبل التنظيم ومـرخص عـن طريـق وزارة البلديات مرفقاً مخطط بالتعديل والاعتداء وإيداع إعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسيمة وجرائد محلية ويحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة الكرك موثقاً بالمخططات اللازمة.

المهندس محمد عبد الحميد المعايطة
رئيس بلدية الكرك الكبرى
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

تعلـــن اللج
رقـــم (٥٩٦) تار
رقـــم (أ ع/٣٧٠
رقـــم (١٥٤) حو
١٥٤ ، ٢ ، ١٦٠
في مكتب اللجنة الم
في الجريده الرسمياً
الى اللجنة المحلية ا
تعلـــن ال
رقـــم (٥٩٧) ت
رقـــم (أ ع/٣٧
٥٥٧ ، ٥٥٨) حو
بواقع عشرة دنانير
التنظيم يتم استيفا
على المخطط المذ
تاريخ نشر الاعلا
تقديم اعتراضاتهم
تعلـــن ا
رقـــم (٥٩٨)
رقـــم (أ ع/٧
(٣٣) المدينة حـ
التوحيد مع القطع
ديناراً / م٢ الو
استيفاؤها قبل تم
المذكور في مكتـ
الاعلان في الجـ
اعتراضاتـ

إعـــــلان

- يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة الكرك قد قررت بقرارها رقم (١٧) لعــام ٢٠٠٤ وباعتبارها لجنة محلية أيضاً الموافقة على إحداث شارع بسعة (١٦م) تخديمي استمرارية للشـارع المرسـم ضمن المخطط التنظيمي لمنطقة الوسيه/ بلدية الكرك الكبرى وذلك ضمن القطــع ذوات الأرقــام (٣٢، ٣٣، ١٦، ٣١، ٣٠، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٤) حوض رقم (٢) مع إحداث طريق بسعة(٦م) ضمن القطعــة رقــم (١٠٧) حوض (٢) مع نهاية مغلقة لخدمة البناء. وإيداع إعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشــرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوي العلاقة الإطــلاع علــى المخطــط وتقــديم اعتراضــاتهم واقتراحاتهم لدى سكرتيرة اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة الكرك وذلك خلال المدة القانونية المشار إليها أعلاه مدعمة بمخططات إضافية ووثائق ثبوتية.

المهندسه لما المجالي
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة الكرك
مديرة الشؤون البلدية لمحافظة الكرك

* * * * *

إعـــــلان

- يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة الكرك قد قررت بقرارها رقم (٢٠) لعــام ٢٠٠٤ الموافقة على تعديل مسار الشارع التخديمي المار ضمن القطعة (٨) حوض (٢٨) والقطع ذوات الأرقام (١٩، ٣١، ٣٢) حوض (٢٧) من أراضي سمرا تفادياً لهدم البناء القائم على القطعة رقم (٣٢) والواقع جزء منــه ضمن سعة الشارع. وإيداع إعلان ذلك للاعتراض لمدة أسبوعين من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى سـكرتيرة اللجنــة اللوائية المشتركة للواء قصبة الكرك في مديرية الشؤون البلدية وذلك خلال المدة القانونية المشار إليها أعلاه مدعمة بمخططات إضافية ووثائق ثبوتية.

المهندسه لما المجالي
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة الكرك
مديرة الشؤون البلدية لمحافظة الكرك

* * * * *

إعـــــلان

- تعلن اللجنة اللوائية لبلدية معان الكبرى بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقــم ٥/٢٥/٢٠٠٤م. تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧م. والمتضمن الموافقة على إستمرار الشارع وبنفس السعة حتى يصل إلى طريق معان – المدورة ويقطع القطعة رقم (٧٢١) حوض (٢١) سطح معان والعائدة لخزينة المملكــة الأردنيــة الهاشـمية واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة سكرتير اللجنة اللوائية في بلدية معان الكبــرى أثناء ساعات الدوام الرسمي حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض تقديم اعتراضــاتهم أو اقتراحاتهم مدعمه بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة اللوائية لبلدية معان الكبرى خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

المهندس خالد سليم المعاني
رئيس بلدية معان الكبرى
رئيس اللجنة اللوائية لبلدية معان الكبرى

إعـــــلانات
صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق
المهندس محمود عرفات حجازي

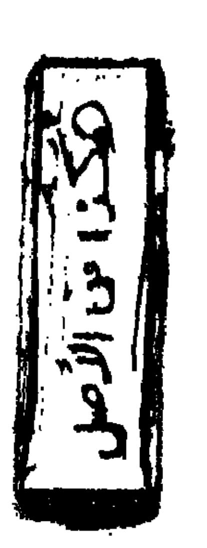
- اجتمعت اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٠٠٤/٧/٢١ واطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لمنطقة ارحاب/ بلدية ارحاب الجديدة رقم (٥/٢٩) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٣ والمتضمن الموافقــة علــى تخفيض سعة شارع تنظيمي مار ما بين القطع ذوات الأرقام (١٦، ١٨) من حوض رقم (١٣) المسطح مــن أراضي البويضة وذلك بتخفيضة من (١٢م) إلى (٦م) تلافيا لهدم بنائين قائمين في ســعة الشــارع المــذكور وذلك في قرية بويضة العليمات في بلدية ارحاب الجديدة. وقررت اللجنة اللوائيــة المشــتركة للــواء قصــبة المفرق بقرارها رقم (٤٥) لعام ٢٠٠٤ الموافقة على قرار اللجنة المحليــة المشــار إليــه وإيــداع اعلانــه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لــذوي العلاقــة الإطلاع على المخططات التوضيحية لدي اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة ارحاب بلدية ارحاب الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعما بالوثائق الثبوتية خلال المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- اجتمعت اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٧ واطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لمنطقة حمامة في بلدية ارحاب الجديدة رقم (١/١٢) تاريخ ٢٠٠٤/٥/٥ والمتضمن الموافقــة علــى أحداث شارع تنظيمي سعة (١٦م) ضمن القطع ذوات الأرقام (١٠٠، ١٠١، ٦١) ضمن الحــوض رقــم (٤) المصهل والقطع ذوات الأرقام (٤٢، ٣٣، ٤٠ ٣٩، ٢، ٣٧) من حوض رقم (٧) أبو السوس مــن أراضــي حمامة وذلك كون الشارع معبد على الواقع. وقررت اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق بقرارها رقم (٣٥) لعام ٢٠٠٤ الموافقة على المخطط المذكور وإيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبــارا مــن تــاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التوضــيحية لــدي اللجنة المحلية للتنظيم لمنطقة حمامة في بلدية ارحاب الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض مدعما بالوثائق الثبوتية خلال المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- اجتمعت اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٥ واطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لمنطقة ارحاب/ بلدية ارحاب الجديدة رقم (١/٣٥) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧ والمتضمن الموافقــة علــى تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة(٢٠م) المار بالقطعة رقم (٢٨) من حوض رقم (٢٣) من أراضي البويضة وذلك تفاديا لهدم البناء الواقع في نفس القطعة بحيث يكون التعديل إلى الجهة الغربية وذلك ضمن تنظيم قرية البويضة الغربية في بلدية ارحاب الجديده. وقررت اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق بقرارها رقــم (٥١) لعام ٢٠٠٤ الموافقة على قرار اللجنة المحلية المشار الية وإيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لــذوي العلاقــة الإطــلاع علــى المخططــات التوضيحية لدي اللجنة المحلية للتنظبم لمنطقة ارحاب/ بلدية ارحاب الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعما بالوثائق الثبوتية خلال المدة القانونية للإعتراض.



إعلانـــــات
صادره عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية
المهندس محمود عرفات حجازي

- اجتمعت اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الخالدية رقم (٥٩) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٤ والمتضمن الموافقة على المخطط المصدق تصديقا مؤقتا بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٢/١٣٦٤) تاريخ ١٩٩٩/٩/١٩ والمتضمن احداث شوارع ضمن الحوض رقم (٤) منشية الزعتري من أراضي ثغرة الجب. وقررت اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية بقرارها رقم (١١٢) لعام ٢٠٠٤ الموافقة على قرار اللجنة المحلية المشار إليه اعلاه وإيداع اعلانه للاعتراض لمدة (١٥) يوما اعتبارا من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى الجنة المحلية للتنظيم في بلدية الخالدية الغربية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعما بالوثائق الثبوتية خلال المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- اجتمعت اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية بتاريخ ٢٠٠٤/٥/١٦ .واطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة الزعتري بلدية الزعتري والمنشية رقم (١٧/٣) تاريخ ٢٠٠٤/٥/٥ والمتضمن الموافقة على احداث دخلة تنظيمية بعرض (٤م) معبدة على الواقع ضمن القطعة رقم (٧٠٩) حوض رقم (٤) الزعتري وحسب المخطط المرفق. وقررت اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية بقرارها رقم (٦٨) لعام ٢٠٠٤ الموافقة على قرار اللجنة المحلية المشار إليه أعلاه وإيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التوضيحية لدى منطقة الزعتري بلدية الزعتري والمنشية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعما بالوثائق الثبوتية خلال المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- اجتمعت اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٦ واطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة مغير السرحان/ بلدية السرحان رقم (٤٧) لعام ٢٠٠٤ تاريخ ٢٠٠٤/٥/٢٣ والمتضمن الموافقة على إزاحة شارع تنظيمي سعة(١٢م) وعلى سعته واستحداث جزء من شارع ضمن القطع ذوات الأرقام (٨٥، ٤٧٤، ٢٥٧، ٢٥٩) حوض رقم (٥) الحباب الجنوبي والموافقة على إزاحة طريق (٦م) ضمن القطع ذوات الأرقام (٨٥، ٨٧، ٢٤٤) حوض رقم (٥) الحباب الجنوبي من أراضي مغير السرحان لتفادي الاضرار عن مسجد وابنية قائمة. وقررت اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية بقرارها رقم (٧٨) لعام ٢٠٠٤ الموافقة على قرار اللجنة المحلية المشار إليه أعلاه وإيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية السرحان وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعما بالوثائق الثبوتية خلال المدة القانونية للاعتراض.

إعـــــلان

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة جرش بأنها قررت بقرارها رقم (٢٨) بند(٤) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية المعراض منطقة ريمون رقم (٢/٢٠٠٤/٢٢) تاريخ ٢٠٠٤/٦/٩ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة (١٠م) المار بالقطعة رقم (١١٨) حوض رقم (٢) البلد من أراضي ريمون وذلك بإزاحته إلى الجهة الغربية ليتلائم مع الشارع المفتوح والمعبد على الواقع ولتلافي أي اضرار على الأبنية القائمة على القطع. وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية. فأن اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار إليه أعلاه وإيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لأصحاب العلاقة الإطلاع علية وتقديم اعتراضاتهم لدى اللجنة المحلية في بلدية المعراض خلال مدة الاعتراض.

المهندس مازن قطيشات
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة جرش

* * * * *

اعـــلان

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة جرش بأنها قررت بقرارها رقم (٢٧) بند (٦) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية النسيم منطقة كفرخل رقم (٢٠٠٤/٢٢) تاريخ ٢٠٠٤/٥/٢٣ والمتضمن تعديل مسار الطريق التنظيمي سعه (٤م) المار بالقطع ذوات الأرقام (٣٧، ٣٢) حوض رقم (١٩) من أراضي كفرخل وتوسعتها إلى (٦م) كما هي مفتوحة على الواقع كون المسار السابق شديد الانحدار ولا يمكن الاستفادة منه وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية . فأن اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار إليه أعلاه وإيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لأصحاب العلاقة الإطلاع علية وتقديم اعتراضاتهم لدى اللجنة المحلية في بلدية النسيم خلال مدة الاعتراض.

المهندس مازن قطيشات
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة جرش

* * * * *

اعـــلان

- تعلن لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية اللوائية للواء قصبة جرش في بلدية جرش انها اتخذت قراراً تحت رقم (٢٨) بند (٢) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢١ والمتضمن الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة جرش رقم (٢٢/٢٦) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٦ والمتضمن الموافقة على إلغاء الدوار في القطعة رقم (٢٩٨)، حوض رقم (٨) المضبعة واستبداله بكيرف وذلك لوقوع البناء ضمن مساحة الارتداد من الدوار وحسب الترسيم المعد من قبل قسم التنظيم في البلدية فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار إليه اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين بحيث يجوز لا صحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة تحريرا في ٢٠٠٤/٧/٢١.

المهندس وليد عادل العتوم
رئيس بلدية جرش الكبرى
رئيس اللجنة اللوائية

اعـــلانات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة عجلون

الدكتور المهندس محمد الطعاني

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة (حلاوة) بلدية (الشفا) أن اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠٤/١١٧) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة (حلاوة) بلدية (الشفا) رقم (٢٥/ تنظيم ٢٠٠٤ بند ٥) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٤ المتضمن إلغاء جزء من شارع سعه (١٠م) المار ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٠٨، ٧٠٥، ٧٠٦) حوض رقم (٧) البلد حي رقم (١١) من أراضي حلاوة واعتماد الطريق الإفرازي المار بين القطع ذوات الأرقام (٧٠٧، ٧٠٨) حي رقم (١١) والقطع (٧٠١، ٧٠٥، ٧٠٩) حي (١٠) وجميعها من حوض (٧) البلد طريقا تنظيمها. وإيداع اعلانه للاعتراض لمدة (شـــهر) مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضـــاتهم إلـــى ســـكرتير اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة (حلاوة) خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اللازمة.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة (باعون) بلدية (العيون) أن اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة عجلـــون قـــد قررت بقرارها رقم (٢٠٠٤/١٠٥) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقـــة (باعون) بلدية (العيون) رقم (٢٧/ ٢٠٠٤ / ١) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١١ المتضمن تعديل مسار الشارع المار في القطعة (١٥٤) حوض(٢) العلقة من أراضي باعون وتخفيضه من (٨م) إلى (٦م). وإيداع اعلانه للاعتـــراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى سكرتير اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة (باعون) خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططـــات التوضـــيحية والأوراق الثبوتية اللازمة.

* * * * *

- يعلن للعموم في مزرعة (الشكارة) أن اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة عجلون وبصفتها أيضاً لجنة تنظيم محلية قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠٤/١٠١) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٨ الموافقة على احداث طريق سعه (٦م) ضمن القطع ذوات الأرقام (٩٢، ٢٩، ٣٧، ١٣١) حوض (١) الشكارة وذلك لخدمة المقبرة الإسلامية الموجودة فـــي المنطقة. وقررت إيداع اعلانه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره فـــي الجريـــدة الرســـمية وصـــحيفتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى سكرتير اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة عجلون خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اللازمة.

إعـــلان

- يعلن لا طلاع العموم في منطقة (عنجره) بلدية عجلون الكبرى أن اللجنة اللوائية للتنظيم لبلدية عجلون الكبـــرى قد قررت بقرارها رقم (٦٦) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة عنجره رقم (٢٩) فقره (٢) تاريخ ٢٠٠٤/٦/١٠ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال للقطعـــة رقـــم (٢٥٩) حـــوض (١٠) عراق ضيف الله من سكن ريفي إلى سكن (ب) مقترح وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة بالجريدة اللرسمية وجريدتين محليتين ويجـــوز لـــذوي العلاقـــة تقـــديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة عنجره خـــلال المـــدة القانونيـــة بالمخططـــات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس وليد طعيمه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
رئيس بلدية عجلون الكبرى

* * * * *

إعـــلان

- يعلن لا طلاع العموم في منطقة (عنجره) بلدية عجلون الكبرى أن اللجنة اللوائية للتنظيم لبلدية عجلون الكبـــرى قد قررت بقرارها رقم (٧٠) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة عنجره رقم (٢٩) بند (٣) تاريخ ٢٠٠٤/٦/١٠ والمتضمن الموافقة على ترسيم طريق بسعة (٤م) بالقطعة رقم (١٤٦) حـــوض (٧) الزيزفونة وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة عنجره خلال المدة القانونية بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

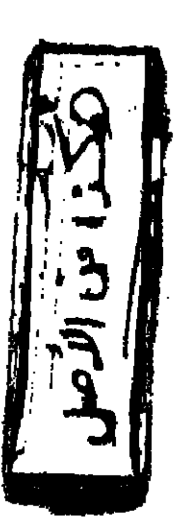
المهندس وليد طعيمه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
رئيس بلدية عجلون الكبرى

* * * * *

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بأن لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية لبلدية مادبـــا الكبـــرى. قـــررت بقرارهـــا رقـــم (٦٤) تـــاريخ ٢٠٠٤/٨/٢ الموافقة على ما جاء في قرار اللجنة المحلية لمنطقة ماعين رقم (ت/٥٤) تـــاريخ ٢٠٠٤/٦/١٥ المتضمن إلغاء جزء من الطريق التنظيمي سعه (٨م) من القطع ذوات الأرقام (٦، ٧١١، ٧١٢، ٧٠٦، ٧٠٧) من حوض رقم (٢٠) الدير من أراضي ماعين وعمل نهاية مغلقة ضـــمن القطعتـــين (٧٠٦، ٦) مـــن نفـــس الحوض. وإيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ لشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــين، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية خلال المدة القانونيـــة للاعتـــراض، مرفقـــة بطيـــة المخططات والأوراق الثبوتية اللازمة.

المهندس عبد اللطيف الحديدي
رئيس لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية
اللوائية لبلدية مادبا الكبرى



إعـــلانات

صادره عن رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية لبلدية دير ابي سعيد الجديدة

<u>المهندس مصطفى الروابدة</u>

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية لبلدية ديرابي سعيد الجديدة قد اطلعت على قــرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة دير ابي سعيد رقم (٧/١٩) تاريخ ٢٠٠٤/٥/١١م، والمخطط التعديلي المتضمن الموافقة على تنظيم طريق سعه (٦م)، تكملة للطريق المنظمة بنفس السعة من القطعة رقم (٧٠٧) حوض رقم (٢) البلد من أراضي السمط، خدمة للقطع ذوات الأرقام (٧٢٠، ٧١٩، ٧٠١، ٧٠٤) مــن نفــس الحوض، وذلك لصعوبة تنفيذ الطريق من الجهة الجنوبية الشرقية. قررت اللجنة اللوائية (الموافقة)، وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشر القرار بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتــين. يجــوز لــذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة دير ابي سعيد خلال المدة القانونية، على أن يكون الاعتــراض مــدعماً بالمخططات اللازمة.

* * * * *

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية لبلدية دير أبي سعيد الجديدة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة الاشرافية رقم (٢/٣٢) تــاريخ ٢٠٠٤/٧/١٠، والمخطــط التعــديلي المتضمن الموافقة على تعديل مسار جزء من شارع، وتخفيض سعته من (١٦م-١٢م)، والمار بــالقطع ذوات الأرقام (٧٠٣، ٧٠٦) حي رقم (١٨) حوض البلد، وتخفيض الشارع التنظيمــي مــن (١٦م-١٢م)، والمــار بالقطع ذوات الأرقام (٧٠١، ٧٠٢) حي رقم (١٨)حوض رقم (١١) البلــد، والقطــع ذوات الأرقــام (٧٠١، ٧٠٣) حي رقم (١٩) حوض (١١) البلد تنظيم سكن (ج)، على أن يكون التخفيض (٤م) من الجهة الشــمالية من الشارع، والمار بالقطع(٧٠١، ٧٠٣) حي رقم (١٩) حوض رقم (١١) البلد. قــررت اللجنــة اللوائيــة (الموافقة)، وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشرالاعلان بالجريــدة الرســمية وجريــدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة الاشرفية خلال المدة القانونية، علــى أن يكــون الاعتراض مدعماً بالمخططات اللازمة.

* * * * *

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية لبلدية دير أبي سعيد الجديدة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة كفر الماء رقم (١/١٨) تــاريخ ٢٠٠٤/٤/٢٩م، والمخطــط التعــديلي المتضمن الموافقة على الغاء شارع (١٢م)، والذي يأخذ بالكامل القطعة رقم (١٩٨)، ويمــر بالقطعــة رقــم (١٩٩)، والمار ما بين القطع رقم (١٨٩، ٢٠٤) حوض (١٦) مع عمل نهاية مغلقة لشارع (١٢م) في زاوية القطعة رقم (٢٠٠) حوض (١٦) من الجهة الشرقية، عند التقاء طريق سعة(٦م). قــررت اللجنــة اللوائيــة (الموافقة)، واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشر الإعلان بالجريــدة الرســمية وجريــدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة كفر الماء خلال المدة القانونية، علــى أن يكــون الاعتراض مدعماً بالمخططات اللازمة.

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية لبلدية دير أبي سعيد الجديدة قد اطلعت على قــرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة دير ابي سعيد رقم (٨/٢٧) لعام٢٠٠٤م، والمخطط التعديلي المتضــمن الموافقة على إلغاء جزء من الطريق سعه (٤م)،الماره بالقطع ذوات الأرقام (١، ٢، ٣، ٤) حوض (١٧) البلد حي (٣) وذلك لصعوبة تنفيذه كونة يوجد طور في هذه المنطقة. قررت اللجنة اللوائية (الموافقة)، وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقــة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة دير ابي سعيد خلال المدة القانونية شــريطة تــدعيم الاعتــراض بالمخططــات اللازمة.

* * * * *

اعـــــلان

- يعلن لا طلاع العموم في منطقة الرمثا بلدية الرمثا الجديده بأن اللجنة اللوائية لبلدية الرمثا الجديــده قــررت بقرارها رقم (٢٠٠٤/٢٤/٥٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ الموافقة على قرار اللجنة المحليــة لمنطقــة الرمثــا رقــم (١٣٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٣ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال للقطع ذوات الأرقام (٢٤٢- ٢٤٥) من حوض(٣٦) جلهم من أراضي الرمثا من تنظيم حدائق إلى تنظيم سكن (ج) اسوة بالمنطقة المجاورة لهــا. وذلك حسب المخططات المعدة من قبل اللجنة المحلية لهذه الغاية. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار والمخططات وتقــديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في منطقة الرمثا خلال المدة القانونية واثنــاء ســاعات الــدوام الرسمي على أن تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية.

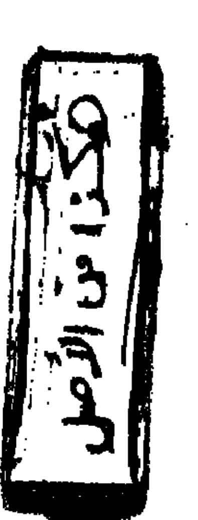
المهندس جميل الموملي
رئيس اللجنة اللوائية لبلدية الرمثا الجديده
رئيس بلدية الرمثا الجديده

* * * * *

إعـــــلان

- يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانة قررت بقرارها رقــم (٣١/٩) تــاريخ ٢٠٠٤/٨/١١ الموافقة على ايداع إعلان المخطط التعديلي لا لغاء جزء من الشارع التنظيمــي ســعة (١٠م) والمار بالقطع ذوات الأرقام (٦٠، ٥٩، ١٣) حوض رقم (٣٦) المليحة لوحه رقم (٢٠) من أراضي المزيريب / بلدية السرو واحداث شارع بديل للجزء الملغي يمر بــالقطع ذوات الأرقــام (٤١، ٥٩، ١٣، ٧١) وبــنفس السعه ومن نفس الحوض بسبب استملاك دائرة الآثار العامة للجزء الملغي من الشــارع. وحســب المخطــط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة سما الروســان/ بلديــة السرو وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتيــة معنونــه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة سما الروسان / بلدية السرو خلال ساعات الدوام الرسمي وضــمن المــدة القانونية.

المهندس عبد الكريم الرجوب
مدير الشؤون البلدية للواء بني كنانة
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة



إعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانة قررت بقرارها رقــم (٢٩/٧) تــاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٨ الموافقة على ايداع إعلان المخطط التعديلي لتوسعة الطريق التنظيمي سعه (٣م) لتصبح (٤م) والمحاذية للقطع ذوات الأرقام (٨، ٧، ٤، ٢، ٢٨) حوض (٣١) البلد حي (٥) الرأس من أراضي حرثا حيث تكون الزيادة بواقع (١م) وتمر بالقطع ذوات الأرقام (٨، ٧، ٤) من نفس الحوض، وذلك كون الطريق مفتوح ومعبد على سعة (٤م). وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة حرثا/بلدية الكفارات، وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريــدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــة بمخططـــات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة حرثا/ بلدية الكفارات خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس عبد الكريم الرجوب
مدير الشؤون البلدية للواء بني كنانة
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة

* * * * *

إعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم أن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية مؤتة والمزار قد اطلعت علــى قــرار لجنـــة التنظيم المحلية في منطقة مؤتة رقم (١/١١٤/٢/٢٠٠٤) والمتضمن تخفيض سعة منحنى الشارع الواقع أمام القطع ذوات الأرقام (١٨٣-١٩٣) والمفرزه من القطع ذوات الأرقام (٢٤-٢٥) حوض رقم (٦) شويحه فقــد قررت بقرارها رقم (١/٩٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٥ الموافقة على ذلك وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تـــاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططـــات المعـــدة لهـــذه الغاية لدى قسم التنظيم في بلدية مؤتة والمزار وتقديم اقتراحاتهم واعتراضاتهم لدى اللجنة المحلية للتنظـــيم والأبنية في منطقة مؤتة خلال الفترة القانونية للاعتراض .

المهندس نايف الليمون
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في بلدية مؤتة والمزار

* * * * *

إعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للواء الطيبة قد قررت بقرارها (٨٧/٢) تـــاريخ ٢٠٠٤/٨/٤ الموافقـــة على قرار اللجنة المحلية الأول لمنطقة دير السعنه رقم (٨٢/٥) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١ ومضمونه الموافقة على تعديل الدخلة سعة(٦م) والواقعة في حوض رقم (٤) البلد والماره بقطع الأراضي رقـــم (٧٣٢، ٧١٩، ٧١٨، ٧١٠) وذلك لتتطابق مع واقع الإفراز. يحق لذوي العلاقـــة الإطـــلاع علـــى المخططـــات التعديليـــة وتقـــديم اعتراضاتهم مرفقة بالأوراق الثبوتية اللازمة لدى مكاتب اللجنة المحلية لمنطقة دير السعنه لمدة شهر اعتباراً من تاريخ صدورها في الجريدة الرسمية والجرائد المحلية.

المهندس حسني مساعده
رئيس اللجنة اللوائية للواء الطيبة

إعـــــلان

- يعلن لا طلاع العموم في منطقة كفر اسد – للواء الوسطية أن لجنة التنظيم اللوائية للواء الوســطية قــررت بقرارها رقم (١٧/١) تاريخ ٢٠٠٤/٥/٣م الموافقة على تخفيض سعة المنحنى ليصبح على صفر البناء القائم على القطعة رقم (٥٣٣) من حوض (١٥) من أراضي كفر اسد والمؤلف من طابقين والواقع جزء منه بسعة المنحنى وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة بالجريــدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى لجنة التنظيم المحلية في منطقة كفــر أسد – بلدية الوسطية إذا كان ما يوجب الاعتراض على أن تكون مرفقة بالمخططـــات التوضـــيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس محمد مراشده
رئيس اللجنة اللوائية لبلدية الوسطية

* * * * *

إعـــــلان

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوالية للتنظيم والابنية في بلدية سحاب قررت بقرارها رقم (١/٢/٢٤) لعـــام ٢٠٠٤ على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية سحاب رقم (١/٣/٢١) لعام ٢٠٠٤ تـــاريخ ٢٠٠٤/٥/٢٤ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال لكامل القطع الواقعة في حوض رقم (٦) السرسكيه من أراضي سحاب من سكن (اخضر) إلى سكن (ب) لوقوع هذه القطع بالقرب من مشروع التطوير الحضـــري. ويجـــوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في بلدية سحاب خلال شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين مرفق بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اللازمة

رئيس بلدية سحاب / المهندس حديثه الخريشة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية سحاب

* * * * *

إعـــــلان

- تعلن اللجنة اللوالية المشتركة للتنظيم للواء الموقر بأنها قررت بقرارهـــا رقـــم (٨٤) تـــاريخ ٢٠٠٤/٧/١٢ الموافقة على معاملة احداث شارع سعة (١٢م) في القطع ذوات الأرقـــام (٢٣٩، ٢٤٠، ٢٦٠، ١٧) حـــوض رقم (٤/ بركة مغاير سعود) المطبة من أراضي لواء الموقر والواردة بقرار مجلـــس التنظـــيم الأعلـــى رقـــم (١٦٠٢) تاريخ ٢٠٠٠/١٠/٢٦ وحسب المخطط المعد لهذه الغاية. وإعلان ايداعه لمدة شهر اعتبـــاراً مـــن تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور فـــي مكتب اللجنة اللوالية المشتركة في مديرية الشؤون البلدية للواء الموقر أثناء أوقات الدوام الرســـمي وتقـــديم الاعتراضات أن وجدت إلى رئيس اللجنة اللواليه المشتركة مدعمة بالوثائق المطلوبة خلال الفترة القانونية.

الدكتور المهندس مالك المومني
مدير الشؤون البلدية
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الموقر



إعـــلان

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم للواء الموقر بأنها قررت بقرارها رقم (٨٩) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٩ الموافقة على معاملة احداث شارع ضمن الحوض رقم (٤/القنوة) من أراضي الزبارة لواء الموقر والواردة بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٢/٥١٨) تاريخ ٢٠٠٤/٥/١٦ وحسب المخططات المعدة لهذة الغاية. وإعلان ايداعة لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مديرية الشؤون البلدية للواء الموقر أثناء أوقات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات أن وجدت إلى رئيس اللجنة اللوائية المشتركة مدعمة بالوثائق المطلوبة خلال الفترة القانونية.

الدكتور المهندس مالك المومني
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الموقر

* * * * *

إعـــلان

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية (المشتركة) للواء ناعور اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية لمنطقة المشقر في بلدية حسبان الجديدة رقم (١٤/١) تاريخ ٢٠٠٤/٤/١٣ المتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال من زراعي داخل التنظيم إلى سكن (ج) وذلك بأجزاء من القطع ذوات الأرقام (٣٨، ٣٧، ٣٦، ٣٥، ٢٩، ٢٠، ١٩، ١٤) وكامل القطعة رقم (٣٠) ضمن الحوض (٢) الوسية وذلك لوجود مساكن وذلك حسب المخططات التعديلية المرفقة. قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٨٣) تاريخ ٢٠٠٤/٦/١٠ الموافقة على قرار اللجنة المحلية أعلاه وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهرا اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة المشقر في بلدية حسبان الجديدة أثناء الدوام الرسمي حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار آلية أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

المهندس عماد العبداللات
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء ناعور
رئيس بلدية ناعور الجديدة

* * * * *

إعـــلان

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية (المشتركة) للواء ناعور اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية لمنطقة المشقر في بلدية حسبان الجديدة رقم (٩/١) تاريخ ٢٠٠٤/٣/٢ المتضمن الموافقة على إلغاء الشارع سعه (١٢م) والنهاية المغلقة وإلغاء الطريق سعه (٦م) نظراً لوجود بئر ماء قائم واستحداث شارع سعه (١٢م) من ضمن القطعة رقم (٦١) حوض (٦) قرن المشقر والتي تعود ملكيتها للمستدعي نفسه وذلك حسب المخططات التعديلية المرفقة. قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٥٨) تاريخ ٢٠٠٤/٥/٢٠ الموافقة على قرار اللجنة المحلية أعلاه وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهرا اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة المشقر في بلدية حسبان الجديدة أثناء الدوام الرسمي حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار آلية أعلاه خلال المدة السالفة الذ.

المهندس عماد العبداللات
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء ناعور
رئيس بلدية ناعور الجديدة

إعـــلان

- يعلن لا طلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في مرج الحمام قد قررت بقرارها رقم (١٧٨) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٥ الموافقة على ايداع إعلان مخطط استحداث طريق بسعة (٦م) ضمن القطعة رقم (٣٧) حوض رقم (٣) العميريه والفحص. للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة الوادي الأخضر وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بإسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة الوادي الأخضر خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المده القانونية.

المهندس غسان خريسات
رئيس بلدية مرج الحمام
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في مرج الحمام

* * * * *

إعـــلانات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة لبلديات لواء الجيزة

المهندس محمد عبد المحسن أبو الغنم

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لبلديات لواء الجيزة للتنظيم والأبنية بأنها قررت بقرارها رقم (١٢٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٥ والمتضمن الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة نتل والزعفران رقم (١٥/١) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٩ المتضمن الموافقة على إلغاء الشارع التنظيمي المار بالقطع رقم (١١٨،٥) من الحوض رقم (٦) الربابة من أراضي نتل واعتماد الشوارع الإفرازية شوارع تنظيمية مع استحداث كيرفات وتغيير صفة استعمال جزء من القطعة رقم (١١٨) من سكن ريفي إلى سكن (ب) وحسب المخطط المعد وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة المحلية في مبنى منطقة نتل والزعفران / لواء الجيزة أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض، تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم مدعمة بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المده القانونية للاعتراض.

* * * * *

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بصفتها لجنه محليه للتنظيم والأبنية بأنها قررت بقرارها رقم (٥٥٩) لعام ٢٠٠٤ الموافقة على اعتماد شارع إفرازي لغاية الخدمات بسعة (١٠م) والمار من القطع ذوات الأرقام (١١٢ إلى ١٢٥) ومن (١٤٠ إلى ١٥٢) ومن (١٧٥ إلى ١٨٦) ومن (٢٠٩ إلى ٢١٧) حوض رقم (١) من أراضي زويزا، وإعلانه للاعتراض لمدة سهر من تاريخ لشرة هذا الإعلان في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الاطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية / للواء الجيزة أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض، تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم مدعمة بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المده القانونية للاعتراض.

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لبلديات لواء الجيزة للتنظيم والأبنية بأنها قررت بقرارها رقم (١٢٢) لعام٢٠٠٤ والمتضمن الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة أم الوليد رقم (٢١/٢٠٠٤) لعام ٢٠٠٤ المتضمن الموافقة على الاستدعاء المقدم من السيد حسين منصور الدهامشة بخصوص تعديل مسار الشارع المار من القطع ذوات الأرقام (٧، ٨، ٩، ١٠) حوض رقم (٤) رجم العقاب من أراضي أم الوليد وذلك بتخفيضة (٢م) من الجهة الشرقية وتوسعته (٢م) من الجهة الغربية ليبقى بسعة (١٤م) وذلك لرفع الضرر عن البناء القائم على القطعة (٨) حوض (٤) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية، وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مبنى بلدية الجيزة الجديدة/ لواء الجيزة أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض، تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم مدعمة بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المده القانونية للاعتراض.

* * * * *

إعـــلان

- يعلن لا طلاع العموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا قررت الموافقة على احداث شارع بعرض (٢٠م) وربطه مع الشارع التنظيمي (٢٠م) والمصدق تصديقاً مؤقتاً بالقرار رقم (٥٧٠) تاريخ ٢٣/٥/١٩٩٣م الواصل من قرية الرمان مع شارع الأشغال عمان – جرش والمار بالقطع رقم (١) حوض رقم (١٦) رأس الماء والقطعة رقم (١) حوض رقم (١٧) التويم بالإضافة إلى الأحواض (١٩) أم بطه و(١١) عنبسة وجميعها من أراضي الرمان، علماً بأن القطعة رقم (١) حوض رقم (١٧) التويم مستملكه لوزارة الأشغال بموجب قرار الاستملاك رقم (٣٧٠٣) تاريخ ٢٥/٧/١٩٩٠. وإعلانه للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة الضواحي وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة الضواحي خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس خليل محمد الدباس

رئيس بلدية عين الباشا الجديدة

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة/ لواء عين الباشا

* * * * *

إعـــلان

- يعلن لا طلاع العموم في منطقة (نايفة) بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية الصالحة ونايفة قررت بقرارها رقم (٣٥/ن) تاريخ ٢٨/٦/٢٠٠٤م الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة (نايفة) رقم (٧٠) تاريخ ٢٢/٦/٢٠٠٤م والمتضمن:- الموافقة على تخفيض سعة الملحنى الواقع ضمن القطعة رقم (٧٢١) حوض (١١) من أراضي قرية نايفة/ منطقة نايفة وذلك لأن المنحنى يضر بالبناء القائم والعائد ملكيته للسيد سليمان قاسم الشرفات حيث أن البناء داخل المنحنى مسافة (١,٥م) وتم تعديل المنحنى ليبدأ من مسافة (٨م) من الزاوية الشمالية للقطعة ويربط في الشارع التنظيمي الآخر بسعة (١٢م). وكما هو مبين على المخطط المعد لهذه الغاية وإعلان ذلك للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ صدوره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في منطقة (نايفة) خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اللازمة.

المهندس علي السامعة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لبلدية الصالحية ونايفة

إعـــلان

- يعلن للعموم في بلدة كفرنجة منطقة (كفرنجة) بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء كفرنجة قد قررت بقرارها رقم (٥٦) تاريخ ٢٨/٨/٢٠٠٤ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجة منطقة (كفرنجة) رقم (٣٣) بند (١) تاريخ ٢٢/٨/٢٠٠٤ المتضمن إدخال القطع بالتنظيم باحكام سكن (ج) ذوات الأرقام (١٦٨) وجزء من القطعة (٦١، ٦٢) من حوض رقم (٧) البدية وتحويل الطرق المساحية المارة بمحاذاة القطع (٦٢، ١٦٨) إلى تنظيمي وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة (١٥يوم) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرنجة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

الدكتور المهندس زياد العقيلي

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

* * * * *

إعـــلان

- يعلن للعموم في بلدة كفرنجة منطقة (كفرنجة) بأن اللجنة اللوائية المشتركة لتنظيم المدن والقرى في لواء كفرنجة باعتبارها لجنة محلية للمناطق خارج التنظيم قد قررت بقرارها رقم (٦٧) تاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٤ المتضمن الموافقة على اعتماد الطريق الإفرازي تنظيميا والمار بالقطع ذوات الأرقام (٣٣٨، ٣٣٩، ٣٨، ٢٤٦) وتوسعة الطريق الإفرازي من (٣م) إلى (٦م) والمار بالقطع ذوات الأرقام (٣٣٩، ٢٤٦، ٣٢٢) حتى بداية القطعة رقم (٣٢١) وجميعها في حوض رقم (٥) البساتين من أراضي كفرنجة وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرنجة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

الدكتور المهندس زياد العقيلي

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم

* * * * *

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية المشتركة وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص (١٥٦) لسنة ٢٠٠٤ قررت الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (١٩٥، ١٨٦، ٣١٠) حوض (١٧) الدير من (١٢م) إلى (١٠م) من جهة واحدة وذلك لرفع الضرر عن القطعة رقم (١٩٥) من نفس الحوض حيث أن الشارع مقتطع كاملا من القطعة وعن الأسوار القائمة على حد الشارع المقترح تخفيضه وبارتفاعات تصل إلى (٥، ٢م) على طول واجهة القطعة ورفع القرار للجهات الرسمية للسير بالإجراءات حسب الأصول وإعلان المخطط للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الفحيص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس محمود النسور

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء ماحص والفحيص



إعــلان

- يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة (١٩٦٦) بأن اللجنة اللوائية / للواء دير علا وبناء على قرار اللجنة المحلية لمنطقة مثلث العارضة رقــم (٥/٢٠٠٤/١٣) تــاريخ ٢٠٠٤/٤/٥م. قررت اللجنة اللوائية الموافقة على إيداع اعلان مخطط إدخال القطع ذوات الأرقــام (٩٥-٩٦) حوض (١٥) حمرة قصيب من أراضي ميسرا إلى التنظيم وبصفة استعمال تجاري طولي بعمــق (١٤م) علــى الشارع الرئيسي والجزء المتبقي من القطع بصفة استعمال سكن (ج) كون القطع المذكورة تقــع علــى مــدخل منطقة مثلث العارضة وعلى الشارع الرئيسي. للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة مثلث العارضة/ بلدية معدي الجديدة وذلك اعتبارا من نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجــوز لمن لهم مصلحة للاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم خطيا مدعومة بوثائق ثبوتية ومخططات إيضاحية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية لــدى مكتــب اللجنة المحلية لمنطقة مثلث العارضة / بلدية معدي الجديدة.

المهندس عادل عياصات

رئيس اللجنة اللوائية / للواء دير علا

* * * * *

إعــلانــات
صادره عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء ذيبان
المهندس حسين الحباري

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة للواء ذيبــان قــد قــررت بقرارهــا رقــم (٦/٢٦) تــاريخ ٢٠٠٤/٦/٣٠ الموافقة على استحداث شوارع سعة (١٢م) وطريق سعة (٦م) حيث أن الشوارع تمر بــالقطع ذوات الأرقام (٥، ٦، ٨، ٩، ١٠) من الحوض رقم (٥) من اراضي برزة وتمر أيضاً بالقطع ذوات الأرقام (٤، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٥، ٣٠، ٣١) من الحوض رقم (٤) من اراضي برزة كما تمــر أيــضاً بالقطع ذوات الأرقام (٨، ٢١، ٢٩) من الحوض رقم (٧) من اراضي برزة اما الطريق فتمر بالقطعة رقم (٣١) من الحوض رقم (٤) من اراضي برزة/ لواء ذيبان وكما هو موضح بالمخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعــلان المخطط للاعتراض لمدة شهراً اعتبارا من تاريخ لشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين هذا ويحق لاصحاب العلاقة الاطلاع علية لدى سكرتير اللجنة اللوائية المشتركة وسكرتير اللجنة المحلية لمنطقة ذيبــان / بلدية ذيبان الجديدة / لواء ذيبان مدعمين اقتراحاتهم واعتراضاتهم بالوثائق والاوراق الثبوتية اللازمة وخــلال المدة انفة الذكر.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة للواء ذيبــان قــد قــررت بقرارهــا رقــم (٧/٢٠) تــاريخ ٢٠٠٤/٥/١٩ الموافقة على إلغاء الأجزاء من الشوارع وحسب المخطط المعد لهذه والملونــة بــاللون الازرق واعتماد الأجزاء من الشوارع الملونة باللون الاحمر الواقعة ضمن الحوض رقم (٢) البلد من اراضي الذهيبــة ليتطابق المخطط التنظيمي مع المخطط الإفرازي، وكذلك الموافقة على إلغاء اجزاء من الشارع التنظيمي المــار بالقطعتين (٣، ١٠) من الحوض رقم (٣) من اراضي الذهيبة / بلدية ذيبان الجديدة / لواء ذيبان وكمــا هــو موضح بالمخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهراً اعتبارا من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين هذا ويحق لاصحاب العلاقة الاطلاع علية لدى ســكرتير اللجنــة المحليــة لمنطقة ذيبان / بلدية ذيبان الجديدة / مدعمين اقتراحاتهم واعتراضاتهم بالوثائق والاوراق الثبوتيــة اللازمــة وخلال المدة انفة الذكر.

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة للواء ذيبــان قــد قــررت بقرارهــا رقــم (١٢/٢٥) تــاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٣ الموافقة على تغيير صفة الاستعمال على القطعتين (٣، ٦) من الحوض رقم (١) مــن اراضــي قهقهة/ لواء ذيبان من مباني عامة، حديقة، منطقة مسجد ومدرسة اناث إلى سكن (ج) وحسب المخطط المعــد لهذه الغاية وايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهراً اعتبارا من تاريخ نشر الإعلان الخــاص بالموضــوع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين هذا ويحق لاصحاب العلاقة الاطلاع علية لدى ســكرتير اللجنــة اللوائيــة المشتركة للواء ذيبان مدعمين اقتراحاتهم واعتراضاتهم بالوثائق والأوراق الثبوتية اللازمة وخلال المدة انفــة الذكر.

* * * * *

إعــلان

- اجتمعت اللجنة اللوائية لبلدية بلعما الجديدة بتاريخ ٢٠٠٤/٤/١٢م وبعد الاطلاع على قــرار اللجنــة المحليــة لمنطقة بلعما قرار رقم (١٤/٦١) تاريخ ٢٠٠٤/٤/٦م والمتضمن الموافقة على احداث طريق سعة (٨م) ضمن القطعة رقم (٤١٢) من الحوض رقم (٨) مقطع راس عدوان والعائد ملكيتها للبلدية حيث أن الطريــق مفتــوح معبد على الواقع ويوجد علية اعمدة وذلك لحاجة المنطقة لهذا الطريق. لذا قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القرار المذكور اعلاه وايداع اعلانة للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما من تاريخ نــشرة بالجريــدة الرســمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى اللجنة اللوائية لبلدية بلعــا الجديدة واللجنة المحلية لمنطقة بلعما وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مــدعما بالوثــائق الثبوتية.

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
والتراخيص والافراز لبلدية بلعما الجديدة
/ بالوكالة سليمان خلف سمرين المشاقبة

* * * * *

إعــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية المشتركة لقضاء بيرين على الاستدعاء المقدم من السيد مصطفى راشــد الزيــود مالــك القطعة رقم (١٢) حوض (٢) المغيرات من اراضي المسرة بخصوص اعتماد طريق افرازي مار بــالقطع ذوات الأرقام (٤٦، ٤٥، ٤٤، ٤٣) من حوض (١) المغيرات/ المسرة وعمل توسعة له بالقطعة رقم (٤٥) من حوض (٢) المزرق من اراضي المسرة واحداث طريق سعة (٦م) استمرارية له وذلك ضمن القطعتــين (١١) حــوض (٢) المزرق و(٤٢) حوض (١) المغيرات وذلك لغايات الخدمات تقرر اللجنة اللوائية المشتركة لقضاء بيــرين بقرارها رقم (٣٥/١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٣٠ وبصفتها لجنة محلية أيضاً الموافقة علــى مــا جــاء بالاســتدعاء المذكور اعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريــدتين محليتــين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية وتقديم اعتراضهم للجنة اللوائية المشتركة لقضاء بيرين إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالمخططات الإيضاحية والوثائق الثبوتية.

المهندس يوسف سوالقه

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة لقضاء بيرين

إعـــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية المشتركة لقضاء بيرين على قرار اللجنة المحلية لمنطقة بيـــرين رقـــم (٣٠/١) تـــاريخ ٢٠٠٤/٨/٢ والمتضمن الموافقة على استحداث طريق (٦م) ضمن القطعة رقم (١) حوض(١) وادي هملان من اراضي مرحب وذلك لخدمة الأبنية القائمة وحسب المخطط المعد. قررت اللجنة بقرارها رقـــم (٣٤/٨) تـــاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة بيرين واعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـــات التنظيميـــة وتقـــديم اعتراضهم للجنة المحلية لمنطقة بيرين إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالمخططات الإيضاحية و الوثـــائق الثبوتية.

المهندس يوسف سوالقه

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة لقضاء بيرين

* * * * *

إعـــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية المشتركة للواء الرويشد على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية رقم (ر/٢٠٨٥٢/٩/٤٣) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٢ والمتضمن تعديلات تنظيمية على الحزام الدائري لبلدة الرويشد. وقررت اللجنة بقرارها رقم (٧١/١) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٧ اعلان التعديلات المشار اليها للاعتراض لمدة شهر مـــن تـــاريخ نـــشر الإعـــلان بالجريدة الرسمية وان يعلن في جريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لـــدى مقـــر منطقـــة الرويشد.

المهندس خالد الشرع

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الرويشد

* * * * *

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم أن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء الحسا قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلديـــة الحسا والمخطط المقترح وقررت الموافقة على إلغاء مواقف السيارات وتغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (٧٣٤، ٧٣٦) حوض البلد/(١) حي المسجد /(٢) من اراضي جرف الدراويش من تنظيم تجاري إلى سكن (ج) اسوة بالسكن المجاور ومن حدائق إلى سكن (ج) لتصبح سكن (ج) على كامل القطعتين وذلك لوجود ابنية قائمة وإلغاء مواقف السيارات وتغيير صفة استعمال الجزء المنظم تنظيم حدائق من القطعة (٧٣٥) حوض البلد /(١) حي المسجد/(٢) إلى سكن (ج) على كامل القطعة. قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية الموافقة على المخطط المقترح وإيداعة للاعتراض لمدة (شهر) اعتبارا من تاريخ نشر اعلانه فـــي الجريـــدة الرســـمية وجريـــدتين محليتين. يحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية في بلدية الحسا إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضه للسيد سكرتير اللجنة المحلية خلال المده القانونية.

المهندس صقر الصقور

مدير الشؤون البلدية

رئيس اللجنة اللوائية / لواء الحسا

إعـــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية المشتركة للواء الهاشمية على قرار لجنة التنظـــيم المحليـــة لمنطقـــة الهاشـــمية رقـــم (٢٧/٤٨) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٥م والمتضمن الموافقة على إلغـــاء الطريـــق التنظيمـــي الواقعـــة بـــين القطـــع (١٨٠، ٣٧٠، ١٧٩، ١٧٨) حوض (٧) الودي الغربي لوحة (٦) حي (٢) الروضـــة وذلـــك لغايـــات بيعهـــا للمجاور حسب الأصول وكون القطع مخدومة بشوارع تنظيمية واشارة إلى كتاب معالي وزير الشؤون البلديـــة رقم (هـ/١٤٧٨٤/١/٢) بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٣م. وعلية قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقـــم (١٢٩/٦٢/١٣٠) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٧م الموافقة على ماجاء بقرار اللجنة المحلية أعلاه ورفـــع المخطـــط والقـــرار والإعـــلان للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حسب الأصول ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التعديلية لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجـــب الاعتـــراض مصطحبين معهم المخططات الإيضاحية والوثائق الثبوتية حسب الأصول.

المهندس احمد المراعشة

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الهاشمية

* * * * *

إعـــلان

- أطلعت اللجنة اللوائية المشتركة للواء الهاشمية على قرار لجنة التنظـــيم المحليـــة لمنطقـــة الهاشـــمية رقـــم (٢٣/٣٩) بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٧م والمتضمن الموافقة على تغيير صفة استعمال اجزاء من القطع ذوات الأرقـــام (١٩٨، ٢٠٤، ٢٠٠، ٣٠٧، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٣١٣، ٣٩٤) وكامل القطـــع ذوات الأرقـــام (١٩٧، ٢٩٩) حوض (٧) الودي الغربي حي (٢) الروضة من سكن (ج) إلى تجاري طولي بدون ارتداد أمامي وحسب المخطط المرفق ولوجود عدة مخازن قائمة على عدة قطع. وبعد الدراسة والمناقشة والاطلاع على الواقع قررت اللجنـــة اللوائية المشتركة للواء الهاشمية بقرارها رقم (١٠١/٦١/١٢٩) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١٢م الموافقة علـــى قـــرار لجنة التنظيم المحلية لقناعتها بالمبررات المطروحة وقررت رفع القرار والمخطط والإعلان للاعتـــراض لمـــدة شهر من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حسب الاصول ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التعديلية وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم لمنطقة الهاشمية إذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض مصطحبين معهم المخططات الإيضاحية والوثائق الثبوتية حسب الاصول.

المهندس احمد المراعشة

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الهاشمية

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية مؤاب الجديدة قد اطلعت علـى قـرار اللجنـة المحلية لمنطقة ذات راس رقم (١/٢٤) لسنة ٢٠٠٤ تاريخ ٢٠٠٤/٦/٢١ والمتضمن رفع صفة الحدائق العامة عن جزء من القطعة رقم (٣٥) حوض رقم (٢٤) من اراضي ذات راس وعن جزء مـن القطعـة رقـم (٢٩) حوض رقم (٢٧) واعطائها احكام سكن (أ) كون المنطقة المجاورة احكامها سكن (أ) علما بأنه مضى اكثر مـن عشر سنوات على تعطيل هذا الجزء وكون البلدية لاترغب في إقامة حديقة في هذا الموقع ولم تقم باسـتملاكها ولرفع الضرر والعطل عن هذه الأرض قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ذلك واعلان المخطط للاعتراض لمدة شهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين، ويجوز لـذوي العلاقـة تقـديم اعتراضـاتهم واقتراحاتهم لدى بلدية مؤاب الجديده خلال المدة القانونية واثناء ساعات الدوام الرسمي مدعمـه بالمخططـات التوضيحية والوثائق الثبوتية.

المهندس محمد الصرايره

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية مؤاب الجديده

• • • • •

إعـــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية ام الجمال الجديدة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى لبلدية ام الجمال الجديدة قد قررت بقرارها رقم (٤/٨٣) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٦م الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لبلدية ام الجمال الجديدة / منطقة الكوم الأحمر رقم (٣٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢١م المتضمن: الموافقة على اجراء تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم (١) الطنطور في منطقة الكوم الأحمر ورسم الحصان/ حي الخميس وتشمل احداث والغاء وتعديل مسار شوارع ودخلات بسعات مختلفة واحداث شوارع لغايات الخدمات وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع اعلانة للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيـث يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية ام الجمال الجديـدة/ منطقـة الكـوم الأحمر خلال المدة القانونية معززة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيـة إذا كـان هنـاك مـا يتوجـب الاعتراض علية.

المهندس فهد أبو جودة

رئيس بلدية ام الجمال الجديدة

رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى

البنك المركزي الاردني

بيان موجودات ومطلوبات البنك المركزي الاردني كما هي بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١

بالآف الدنانير

الموجودات	جزئي	كلي
الموجودات الأجنبية		
الذهب	١١٨٩٣٢	
نقد وارصده وودائع	٣٤١٩٨١٩	
الأوراق المالية	١٢٥٥٤٣٢	
التسهيلات واتفاقيات الدفع	٧٦٦٨٨٢	
المساهمات في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية	٤٠٣٦٣	٤٦٠١٤٢٨
الموجودات المحلية		
الأوراق المالية	٢٧٩١٣٠	
الائتمان الممنوح للحكومة	٢٣٩١٦٥	
الائتمان الممنوح للبنوك والمؤسسات المالية الأخرى	٤٢٠٢٧٦	
الموجودات الثابتة	١٠٩٢٥	
الموجودات الاخرى	٤٢٣٠٨	٩٩١٨٠٤
مجموع الموجودات		٥٥٩٣٢٣٢
الحسابات النظامية (لها مقابل)		١٧١١٣٨

المطلوبات	جزئي	كلي
النقد المصدر		١٥٢٦٨٠١
المطلوبات الأجنبية		
ودائع البنوك المرخصة والمؤسسات المالية	٢٩٩٢٢٤	
ودائع الحكومة	٥١٨٤٤	
ودائع الحكومة بموازنات مستقلة ومؤسسات عامة	٨٣٩٨٨	
ودائع الهيئات والبنوك والمؤسسات المالية الخارجية	١٠٧٥٩٦	
ودائع ومطلوبات أخرى	٩٨١٥	٥٥٢٤٦٧
المطلوبات المحلية		
شهادات الايداع	٢١٥٤٠٠٠	
ودائع البنوك المرخصة والمؤسسات المالية	١١٣٥٦٧٩	
ودائع الحكومة بموازنات مستقلة ومؤسسات عامة	٥٢٣٧٢	
ودائع الهيئات والبنوك والمؤسسات المالية الخارجية	٢٥٠٣	
المطلوبات الأخرى والمخصصات	٢٥٤٠٢	٣٣٧٠٩٥٦
رأس المال والاحتياطات		
راس المال	١٨٠٠٠	
الاحتياطي العام	٢٢٥٤٤	
الاحتياطيات الخاصة	١٠٢٤٦٤	١٤٣٠٠٨
مجموع المطلوبات		٥٥٩٣٢٣٢
الحسابات النظاميه (لها مقابل)		١٧١١٣٨

نائب المحافظ	نائب المحافظ	المحافظ
فارس شرف	محمد سعيد شاهين	الدكتور أميه طوقان

بند تذكيري: يبلغ الائتمان الممنوح للحكومة بعد تنزيل ودائع الحكومة بالعملات الاجنبية ما مقداره (١٨٧٣٢١) الف دينار وهو ناتج طرح ودائع الحكومة بالعملات الاجنبية (٥١٨٤٤) الف دينار من الائتمان الممنوح للحكومة والبالغ (٢٣٩١٦٥) الف دينار.

الإعلانــــات

إعـــــلان

- يعلن للعموم بانه تم تسجيل نادي باسم نادي خريجي كلية قرطبة كجمعية عادية وفقاً لأحكام قــانون الجمعيــات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

المهندس سمير الحباشنة
وزير الداخلية

* * * * *

إعـــــلان

- يعلن للعموم بانه تم تسجيل جمعية باسم جمعية حفظ الطاقة واستدامة البيئة كجمعية عادية وفقاً لاحكام قــانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

رياض ابو كركي
وزير التنمية الاجتماعية
ووزير الداخلية بالوكالة

* * * * *

إعـــــلان

- يعلن ان ملتدى زوبيا الثقافي قد سجل تحت رقم (٢٣٤)م بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعيــة رقــم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته، وذلك في اليوم الخامس من شهر أيلول لعام ٢٠٠٤.

وزير الدولة الناطق الرسمي باسم الحكومة
المكلف بشؤون الثقافة
أسمى خضر

* * * * *

إعلانـــــات

صادرة عن وزير التنمية الاجتماعية السيد رياض ابو كركي

- يعلن انه في اليوم الثاني عشر من شهر آب من عام الفين واربعة ميلادية تم تسجيل جمعية العــون الخيريــة للدراسة الجامعية محافظة الكرك تحت رقم (١٤٦٣) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٢ استناداً لاحكــام قــانون الجمعيــات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

* * * * *

- يعلن بانه تم تسجيل اسم حضانة نسرين والمسجلة تحت الرقم (٢٠٦٠) في اليوم التاسع عشر مــن شــهر آب لسنة ٢٠٠٤م. وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم (٦٦) لسنة ١٩٧١.

* * * * *

- يعلن بانه تم تسجيل اغلاق حضانة والمسجلة تحت الرقم (٨٣٧) في اليوم التاسع عشر من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٠٤م. وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم (٦٦) لسنة ١٩٧١.

إعلانـــــات

صادرة عن مدير عام المؤسسة التعاونية الاردنية السيد عبدالمجيد العجارمه

- يعلن ان جمعية المتضامنون التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ عمان، قــد ســجلت تحــت رقــم (٢٤٣٢) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثــاني مــن شــهر آب لســنة ٢٠٠٤.

* * * * *

- يعلن ان جمعية الخنساء لنساء معان التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ معان قد سجلت تحت رقــم (٢٤٣٣) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثــاني مــن شــهر آب لســنة ٢٠٠٤.

* * * * *

- يعلن ان جمعية سيدات البادية الجنوبية التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ معان، قد سجلت تحــت رقم (٢٤٣٤) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثاني من شــهر آب لســنة ٢٠٠٤.

* * * * *

- يعلن ان جمعية المتقاعدين العسكريين التعاونية للواء المزار الشمالي متعددة الاغراض محــدودة المســؤولية/ لواء المزار الشمالي – اربد، قد سجلت تحت رقم (٢٤٣٥) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لســنة ١٩٩٧ في اليوم الثامن من شهر آب لسنة ٢٠٠٤.

* * * * *

- يعلن ان جمعية المتقاعدين العسكريين التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ لواء قصبة اربد- اربد قد سجلت تحت رقم (٢٤٣٦) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثامن من شهر آب لسنة ٢٠٠٤.

* * * * *

- يعلن ان جمعية لواء الوسطية للمتقاعدين العسكريين التعاونية متعددة الاغراض محــدودة المســؤولية/ لــواء الوسطية- اربد قد سجلت تحت رقم (٢٤٣٧) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لســنة ١٩٩٧ فــي اليوم الثامن من شهر آب لسنة ٢٠٠٤.

* * * * *

- يعلن ان جمعية الحرمين الشريفين التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ عجلون، قد سجلت تحت رقم (٢٤٣٨) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الخامس عشــر مــن شــهر آب لسنة ٢٠٠٤.

- يعلن ان جمعية قصبة الطفيلة التعاونية للمتقاعدين العسكريين متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ لواء قصبة الطفيلة – الطفيلة قد سجلت تحت رقم (٢٤٤٠) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثاني والعشرين من شهر آب لسنة ٢٠٠٤.

* * * * *

- يعلن ان جمعية الكورة التعاونية للمتقاعدين العسكريين متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ لواء الكورة- اربد، قد سجلت تحت رقم (٢٤٤١) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الرابع والعشرين من شهر آب لسنة ٢٠٠٤.

* * * * *

- استناداً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
اقرر الغاء تسجيل جمعية ابيلا التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ اربد وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها.

* * * * *

- استناداً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
اقرر الغاء تسجيل الجمعية التعاونية الانتاجية لموظفي المنظمة التعاونية الاردنية محدودة المسؤولية/ عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية الاردنية بعد ان تمت تصفيتها.

* * * * *

- استناداً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
اقرر الغاء تسجيل جمعية اقليم الشمال لاكثار البذار والآليات الزراعية التعاونية محدودة المسؤولية/ اربد وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها.

* * * * *

- استناداً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
اقرر الغاء تسجيل جمعية المنار التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ مادبا وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها.

* * * * *

- استناداً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
اقرر الغاء تسجيل جمعية ابو بكر الصديق التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية/ عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها.

- استناداً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
اقرر الغاء تسجيل جمعية متقاعدي مناجم الفوسفات التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها.

* * * * *

- استناداً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
اقرر الغاء تسجيل جمعية القمة التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ اربد وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها.

* * * * *

- استناداً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
اقرر الغاء تسجيل جمعية الطنيب التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية/ عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها.

* * * * *

- استناداً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
اقرر الغاء تسجيل جمعية الارقم بن الارقم التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ الرمثا وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها.

* * * * *

- استناداً لاحكام المادة (٤/ج) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
اقرر تصفية جمعية السليحي التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ البلقاء، وذلك اعتباراً من تاريخه وتعيين السيد نبيل بشير مصفياً لها وعنوانه مديرية التعاون/ البلقاء على أن تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيداً لالغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور.

* * * * *

- استناداً لاحكام المادة (٤/ج) من النظام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
اقرر تصفية الجمعية العلمية لخدمات الكمبيوتر والانترنت التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ عمان، وتعيين السيد باسم النمري مصفياً لها وعنوانه مديرية التعاون/ المركز على ان تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيداً لالغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور.

* * * * *

- استناداً لاحكام المادة (٤/ج) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
اقرر تصفية جمعية تربية الاسماك التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ الشونه الجنوبية، وذلك اعتباراً من تاريخه وتعيين السيد عقاب عربيات مصفياً لها وعنوانه مديرية تعاون/ البلقاء على ان تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيداً لالغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور.

إعـــــلانات

صادرة عن مدير عام مؤسسة المناطق الحرة السيد علي المدادحه

١ -اعلن بان شركة (جمال عبد الكريم ومحمد عطية) قد سجلت لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٥٨٢) تاريخ [illegible]

اسم الشركة : شركة جمال عبد الكريم و محمد عطية

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
جمال عبد الكريم رزق الدبايبة	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
محمد عطية ابراهيم ابو صرصور	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة الاف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/٢١
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٦١٩) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢١.

* * * * *

٢ -اعلن بان شركة (سردار حسين واحمد مشتاق) قد سجلت لديها في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٥٨١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٤ [illegible] .

اسم الشركة : شركة سردار حسين واحمد مشتاق .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
احمد مشتاق احمد مشتاق	عراقي	المنطقه الحره / الزرقاء
سردار حسين حسن	عراقي	المنطقه الحره /الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(١٥٠٠٠) خمسة عشرة الف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/١٤
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٥٧٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٤.

٣ -اعلن بان شركة (خلف ابراهيم الطراونه وشريكه) قد سجلت لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٥٧٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢.

اسم الشركة : شركة خلف ابراهيم الطراونه وشريكه .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
خلف ابراهيم خليف الطراونه	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
خليف ابراهيم خليف الطراونه	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الكرك .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة الاف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/٢
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤١٨٠) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢.

* * * * *

٤ -اعلن بان شركة (نعيم عبد اللطيف الجيلاني و شركاه) قد سجلت لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٥٨٥) تاريخ ١٠٠٤/٩/٢

اسم الشركة : شركة نعيم عبد اللطيف الجيلاني وشركاه .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
١- طارق هاني الشيخ طاهر الاسعد	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٢-اياد خالد يوسف تيم	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٣-نعيم عبد اللطيف علي الجيلاني	اردني	المنطقة الحرة/ الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠)خمسة الاف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٩/٢
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٧٢٩) تاريخ ٢٠٠٤/٩/٢

٥ - اعلن بان شركة (غاندي اغا وشركاه) قد سجلت لدينا (فرع) في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٥٧٨) تاريخ ١١/٨/٢٠٠٤.

اسم الشركة : شركة غاندي اغا وشركاه .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
غاندي شعبان رجب اغا	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
حسن شعبان رجب اغا	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
ناصر شعبان رجب اغا	اردني	المنطقة الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(١٥٠٠٠) خمسة عشر الاف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
١١/٨/٢٠٠٤
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٢٢٠) تاريخ ١١/٨/٢٠٠٤.

* * * * *

٦ -اعلن بان شركة (نورمينا للاعلام) قد سجلت لدينا في سجل شركات ذات المسؤوليه المحدوده تحت الرقم (٤١٨) تاريخ ٢/٩/٢٠٠٤.

اسم الشركة : شركة نورمينا للاعلام .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
محمد عبد العزيز محمد ربيع	اردني	المنطقه الحره / الخاصة المدينة الاعلامية .
هشام منيع امين غيث	اردني	المنطقه الحره /الخاصة المدينة الاعلامية .
محمد محمود حسين دراج	اردني	المنطقه الحره /الخاصة المدينة الاعلامية .

مركز الشركة :
المناطق الحره / الخاصة المدينة الاعلامية .
مقدار راسمال الشركة :
(٣٠٠٠٠) ثلاثون الف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢/٩/٢٠٠٤
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٧٢٨) تاريخ ٢/٩/٢٠٠٤.

١ - اعلن بان شركة (الريان الصناعية) قد سجلت لدينا في سجل شركات ذات المسووليه المحدوده (فرع) تـحت الرقم(٤١٧) تاريخ ١ /٩/٢٠٠٤.

اسم الشركة : شركة الريان الصناعية .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
نشات ميخائيل توفيق سريدار	عراقي	المنطقه الحره / الزرقاء
سعد بهنام توفيق سريدار	عراقي	المنطقه الحره / الزرقاء

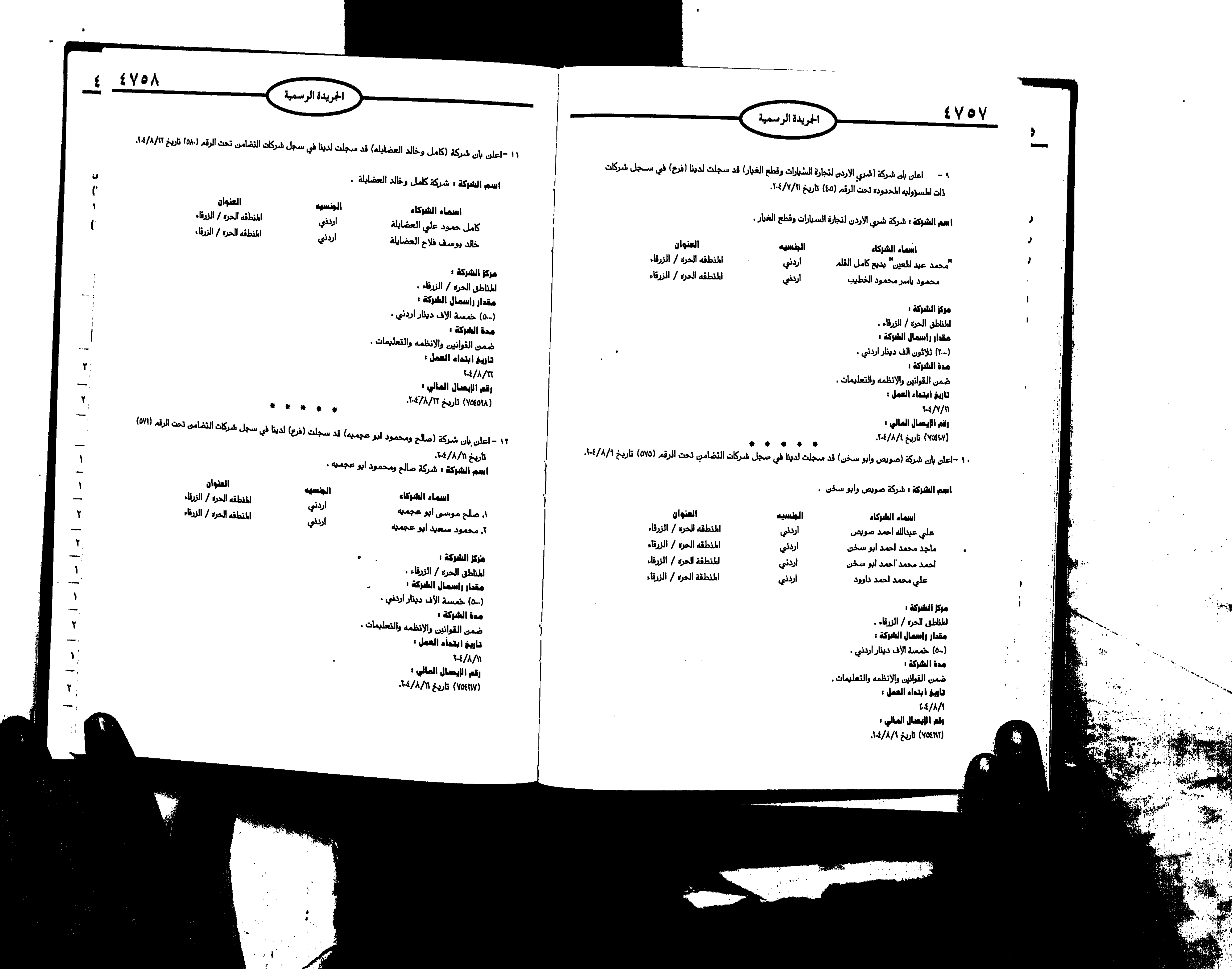
مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقا. .
مقدار راسمال الشركة :
(٣٠٠٠٠) ثلاثون الف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٩/١
رقم ا (لإيصال المالي :
(٧٥٤٧٢١)تاريخ ١/٩/٢٠٠٤.

* * * * *

٨ - اعـلن بان شركــة (الزيتونة للاستثمار الصناعي والتجاري) قد سجلت لدينا في سجل شركات ذات المسؤوليه المحـدوده (فرع) تـحت) الرقم (٤١٦) تاريخ ٢١/٨/ ٢٠٠٤ .
اسم الشركة ، شركة الزيتونة للاستثمار الصناعي والتجاري .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
دولة الاستاذ عبد الرؤوف الروابدة	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
جهاد سالم الصالح قديسات	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
نهاد سالم الصالح قديسات	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٣٠٠٠٠) ثلاثون الف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل
٢١/٨/٢٠٠٤
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٦٨١) تاريخ ٢١/٨/٢٠٠٤ ..



٩ - اعلن بان شركة (شري الاردن لتجارة السيارات وقطع الغيار) قد سجلت لدينا (فرع) في سجل شركات ذات المسؤوليه المحدوده تحت الرقم (٤٠٥) تاريخ ٢٠٠٤/٧/١١.

اسم الشركة : شركة شري الاردن لتجارة السيارات وقطع الغيار .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
"محمد عبد المعين" بديع كامل القلم	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
محمود ياسر محمود الخطيب	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٣٠٠٠٠) ثلاثون الف دينار أردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٧/١١
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٢٠٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٤.

* * * * *

١٠ -اعلن بان شركة (صويص وابو سخن) قد سجلت لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٥٧٥) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٩.

اسم الشركة : شركة صويص وابو سخن .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
علي عبدالله احمد صويص	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
ماجد محمد احمد ابو سخن	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
احمد محمد احمد ابو سخن	اردني	المنطقة الحره / الزرقاء
علي محمد احمد داوود	اردني	المنطقة الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة الأف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/٩
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤١١٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٩.

١١ -اعلن بان شركة (كامل وخالد العضايله) قد سجلت لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٥٨٠) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٢.

اسم الشركة : شركة كامل وخالد العضايلة .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
كامل حمود علي العضايلة	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
خالد يوسف فلاح العضايلة	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة الأف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/٢٢
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٥٢٨) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٢.

* * * * *

١٢ -اعلن بان شركة (صالح ومحمود ابو عجميه) قد سجلت (فرع) لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٥٧١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١١.

اسم الشركة : شركة صالح ومحمود ابو عجميه .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
١. صالح موسى ابو عجميه	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٢. محمود سعيد ابو عجميه	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة الأف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/١١
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٢١٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١١.

١٣ - اعلن بان شركة (رفيق محمود بشير وشريكه) قد سجلت لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٥٨٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٦.

اسم الشركة : شركة رفيق محمود بشير وشريكه .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
رامي رفيق محمود بشير	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
رفيق محمود حسين بشير	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة الاف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤//٨/٢٦
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٦٢٥) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٦.

* * * * *

١٤ - اعـلن بان شركـة (ماس الدوليه لانظمة التغليف) قد سجلت لدينا في سجل شركات ذات المسؤوليه المحـدوده تحت الرقم (٤١٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٦.

اسم الشركة ، شركة ماس الدوليه لانظمة التغليف .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
احمد اسماعيل صالح	عراقي	المنطقه الحره / الزرقاء
بشرى رشيد عبد الغفار	عراقيه	المنطقه الحره / الزرقاء
اكرم محمود السوطري	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠٠٠) خمسمائة الف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/٢٦
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٦١٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٦.

١٥ - اعلن بان شركة (النسر العربي التجاريه) قد سجلت لدينا (فرع) في سجل شركات ذات المسؤوليه المحدوده تحت الرقم (٤١٠) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٩.

اسم الشركة : شركة النسر العربي التجاريه .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
عوني عزت محمد علي كلبونه	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
عامر عزت محمد علي كلبونه	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
عماد عزت محمد علي كلبونه	اردني	المنطقه الحره / الزرقا.

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٣٠٠٠٠) ثلاثون الف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/٩
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٢٨٩) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٩.

* * * * *

١٦ - اعلن بان شركة (مروان لدفيك تماري وشركاه) قد سجلت لدينا في سجل شركات التوصيه البسيطه فرع تحت الرقم (١٠٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١١.

اسم الشركة : شركة مروان لدفيك تماري وشركاه .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
مروان لدفيك وهبه تماري	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
لدفيك وهبه تماري	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
وهبه لدفيك وهبه تماري	اردني	المنطقة الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء (فرع) .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة الاف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/١١
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٢٢٤) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١١.

١٧ - اعلن بان شركة (علي كلبونه واخوانه) قد سجلت لدينا (فرع) في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٥٧٩) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١١.

اسم الشركة : شركة علي كلبونه واخوانه .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
علي عزت محمد علي كلبونه	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
عماد عزت محمد علي كلبونه	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
عوني عزت محمد علي كلبونه	اردني	المنطقة الحره / الزرقاء
عامر عزت محمد علي كلبونه	اردني	المنطقة الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء (فرع) .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة الاف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/١١
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٢٢٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١١.

* * * * *

١٨ - اعلن بان شركة (الحصن للمعدات والمصاعد) قد سجلت لدينا في سجل شركات ذات المسؤوليه المحدوده تحت الرقم (٤١٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٥.

اسم الشركة : شركة الحصن للمعدات والمصاعد .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
جودت طعمه موسى الفائك	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
خالد وليد عبد الاحد	عراقي	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(١٠٠٠٠٠) مائة الف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/٢٥
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٦١٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٦.

١٩ - اعلن بان شركة (نجم الدين الكردي وشريكه) قد سجلت لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٥٥٨) تاريخ ٢٠٠٤/٥/١١.

اسم الشركة : شركة نجم الدين الكردي وشريكه .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
محمد امين عارف الكردي	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
نجم الدين عارف الكردي	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة الأف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٥/١١
رقم الإيصال المالي :
(٦٧٠٧٧٩) تاريخ ٢٠٠٤/٥/١١.

* * * * *

٢٠ - اعلن بان شركة (رشيد قنديل وولده) قد سجلت لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٥٧٧) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١١.

اسم الشركة : شركة رشيد قنديل وولده .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
رشيد محمد قنديل	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
جمال رشيد قنديل	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة الأف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/١١
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٢٢٥) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١١.

٢١ – اعلن بان شركة (الرفاعي ابو صفيه) قد سجلت لدينا في سجل شركات توصيه بسيطة تحت الرقم (١١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٨.

اسم الشركة : شركة الرفاعي ابو صفية .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
عاطف حسونه محمد الرفاعي	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
محمود خليل محمد ابو صفية	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
احمد موسى عيسى الخطيب	اردني	المنطقة الحرة / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة الاف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/٨
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٢٥١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/٨.

* * * * *

٢٢ – اعلن بان شركة (تقنية النجوم للتجاره) قد سجلت لدينا في سجل شركات ذات المسؤوليه المحدوده تحت الرقم (٤١٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧.

اسم الشركة : شركة تقنية النجوم للتجاره .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
سارفاراز احمد	بريطاني	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠٠) خمسون الف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/١٧
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٤٨٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧.

٢٣ – اعلن بان شركة (محمد تيسير يحيى ومحمد ابراهيم السراج وشركائهم) قد سجلت لدينا (فرع) في سجل شركات توصيه بسيطة تحت الرقم (١٠٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٥.

اسم الشركة : شركة محمد تيسير يحيى ومحمد ابراهيم السراج وشركائهم .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
محمد تيسير احمد حسين يحيى	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
زهيه حسن احمد الحاج	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
محمود ابراهيم احمد السراج	اردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
سعد ابراهيم احمد السراج	اردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
احمد ابراهيم احمد السراج	اردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
فاتن ابراهيم احمد السراج	اردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
ايسون ابراهيم احمد السراج	اردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
نسرين ابراهيم احمد السراج	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
مجدولين ابراهيم احمد السراج	اردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
وصفي ابراهيم احمد السراج	اردني	المنطقة الحرة / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء (فرع) .
مقدار راسمال الشركة :
(١٨٠٠٠) ثمانية عشر الف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والانظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل : ٢٠٠٤/٨/١٥
رقم الإيصال المالي : (٧٥٤٤٠٦) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٥.

* * * * *

٢٤ – اعلن بان شركة (الإستطاعه الموحده للتجاره) قد سجلت لدينا في سجل شركات ذات المسؤوليه المحدوده تحت الرقم (٤١١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧.

اسم الشركة ، شركة الاستطاعه الموحده للتجاره .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
خالد زهير وتار	كندي	المنطقه الحره / الزرقاء

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠٠) خمسون الف دينار اردني .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠٤/٨/١٧
رقم الإيصال المالي :
(٧٥٤٤٨١) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٧.

٢٥ – أعلن بأن شركة (زهرة الصباح لصناعة الملابس) والمسجلة في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة تحت الرقم (٣٤٤) تاريخ ٢٠٠٤/٣/١٠ قد اجرت تغيير اسم الشركة ليصبح شركة الميثاق لصناعة الملابس.

* * * * *

٢٦ – أعلن بأن شركة (خرزات النمور) والمسجلة لدينا في سجل شركات ذ.م.م تحت الرقم (٣٨٨) تاريخ ٢٠٠٤/٧/٤ قد اجرت التغييرات التالية:–

١ – ادخال السيد باسم نمر سليمان جديع بحصة مقدارها (١٥٠٠٠) دينار.

* * * * *

٢٧ – أعلن بأن شركة الاعتدال للتجارة العامه والمسجلة لدينا في سجل شركات ذ.م.م تحت الرقم (٣٢١) تاريخ ٢٠٠٤/١/١٥ قد اجرت التغييرات التالية:–

١ – انضمام السيد نزار حميد مجيد بحصة مقدارها (٢٥٠٠٠) دينار.

٢ – زيادة رأس مال الشركة ليصبح (٧٥٠٠٠) دينار.

* * * * *

٢٨ – أعلن بأن شركة جورج جرجس عياد جرجس وشركاه والمسجلة في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٤٩٥) تاريخ ٢٠٠٢/٦/٢٤ قد اجرت التغييرات التالية:–

١ – انسحاب الشريك سعد السيد محمد الجمال.
٢ – انسحاب الشريك مجدي حسب الله ابو المعاطي.
٣ – انسحاب الشريك سعد الشرقاوي سعد الشرقاوي.
٤ – انسحاب الشريك حماده عطا محمد مصطفى الاديب.
٥ – انسحاب الشريك مجدي عبدالكريم محمد.
٦ – انضمام السيد عادل جابر منصور محمد بحصة مقدارها (٥٠).
٧ – انضمام السيد محمد السيد محمد سلامه بحصه مقدارها (٥٠٠).
٨ – انضمام السيد عبدالمنعم ابراهيم حسن بحصة مقدارها (٥٠٠).
٩ – انضمام السيد عبدالفتاح احمد احمد الشربيني بحصة مقدارها (٥٠٠).
١٠ – تعديل حصة الشريك جورج جرجس عياد جرجس ليصبح (٣٥٠٠).
١١ – تعديل حصة الشريك شعبان مراد خليل الخربوطلي ليصبح (٥٠٠).

٢٩ – أعلن بأن شركة إدون لصناعة الالبسة الجاهزة والمسجلة في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة تحت الرقم (٣٨٤) تاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٢ قد اجرت التغييرات التالية:–

١ – تعديل المادة (٨/٣) من عقد التاسيس والمادة (٨/٤) من النظام الاساسي بحيث تصبح كما يلي:

١ . صناعة الالبسة الجاهزة وتصديرها.
٢ . استيراد الاجهزة والمعدات اللازمة لغايات الشركة والمواد الاولية اللازمة لها.
٣ . انشاء وتأسيس مصانع لتصنيع الالبسة الجاهزة على اختلاف انواعها واشكالها واستعمالاتها.
٤ . تجهيز المواد الخام او الوسيطة اللازمة لغايات الشركة.
٥ . تأسيس المشاريع والشركات المتخصصة في هذه المجالات او المساهمة في رؤوس اموالها او امتلاك اسهمها وادارتها واخذ وكالاتها وفقاً لاحكام قانون تشجيع الاستثمار.
٦ . عقد الاتفاقيات والدخول في الارتباطات والتعاقدات مع اية جهه أو هيئة أو اشخاص أو غير ذلك مما يساعد على بلوغ الشركة لغاياتها وأن تستحصل من أية جهة كهذه على الحقوق والرخص التي ترى الشركة انها ضرورية وان تنفذ وتباشر هذه الاتفاقيات والارتباطات والتعاقدات والحقوق والرخص وتعمل بموجبها.
٧ . اقتراض الاموال والحصول على التسهيلات اللازمة لاعمالها ونشاطاتها والامور المتعلقة بها وان تقوم برهن ممتلكاتها وموجوداتها ضماناً لديونها او لاية التزامات اخرى تلتزم بها وتقديم واصدار الكفالات اللازمة والمتصلة باغراض الشركة.
٨ . شراء واستئجار الاراضي والعقارات لتنفيذ غايات الشركة.

* * * * *

إعـــــلانات

صادرة عن مدير عام الجمارك

- تعلن دائرة الجمارك بأن البضائع والأشياء المدرجة بأدناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة (١١٢، ١١٩، ٢٣٧) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا بالجريدة الرسمية سنداً لاحكام المادة (١١٢) من القانون المذكور إذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
زكريا المصري	أوبل اوميغا ١٩٩٠
محمد صالح	أوبل اوميغا استيشن ١٩٨٩
اسامه الحق	أوبل فكترا ١٩٨٩
محمد صالح	أوبل أوميغا ١٩٨٧
محمد صالح	سيارة فكترا ١٩٨٩
محمد صالح	أوبل اوميغا ١٩٨٧
محمد صالح	سيارة BMW 5201 ١٩٩٠
محمد صالح	أوبل اوميغا ١٩٩٠

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات
محمد راشد	أوبل اوميغا ١٩٨٧
احمد عزيزه	اوبل فكترا ١٩٨٩
محمد سالم	اوبل فكترا ١٩٨٩
مهدي الخاون	سيارة BMW 522201 ١٩٩١
ابو صهيون يوسف	مازدا 929 ١٩٨٧
محمد القاسم	هوندا اكورد ١٩٨٧
ابراهيم الشيخ	هونداي هاتش باك ١٩٩٥
محمد رشيد	فولكس فاجن جولف ١٩٨٧
محمد صالح	اوبل فكترا هاتش باك ١٩٩٠
ابراهيم الشيخ	اوبل اوميغا ١٩٨٨
عبدو صهيون يوسف	اوبل اوميغا ١٩٨٨
محمد صالح	اوبل اوميغا ١٩٩١
ابو صهيون	اوبل امباسا سيدان ١٩٨٨
محمد راشد	فولكس فاجن ١٩٨٥
محمد الناصيف	اوبل اوميغا استيشن ١٩٨٩
اياد جبور	اوبل اوميغا ١٩٨٨
احمد اسماعيل	كيا جرالد لنبون ١٩٩٦

* * * *

محمد ربيع السيد	بك اب نقل مشترك كيا ديزل ١٩٩٤
شركة روتس	بك اب كيا ديزل ١٩٩٣
شركة القرالة	بك اب سامسونج ديزل ١٩٩٣
فريح علي	أوبل اوميغا استيشن ١٩٩٠
بشار محمد صالح	سيارة BMW 315 ١٩٨٣
غسان خالد صفوي	اوبل اوميغا استيشن ١٩٩٠
بسام سعيد	اوبل استرا ١٩٩٢
شركة بترا للتجارة	باص فولكس فاجن ١٩٩٠
بسام ديراني	أوبل فكترا هاتش باك ١٩٩١
بسام ديراني	أوبل أوميغا ١٩٩١
بسام ديراني	مازدا 323 ١٩٩١
بسام ديراني	هونداي ١٩٩٤
بسام ديراني	فولكس فاجن ركاب ١٩٩٠
القطرمة	فولكس فاجن ركاب ١٩٨٧
القطرمة	أوبل سيدان كورسا
القطرمة	لانسيا ١٩٩٣
القطرمة	مرسيدس 300E ١٩٩٠
قاسم	أوبل اوميغا ١٩٨٧

إعـــلان

الى السادة مساهمي الشركة العامة للتعدين المساهمة العامة المحدودة

- ترجو ادارة الشركة العامة للتعدين المساهمة المحدودة ان تذكر مساهميها المذكورين ادناه او ورثتهم الشرعيين او من ينوب عنهم قانونياً ضرورة مراجعة مكاتب الشركة قسم المساهمين الكائنة في ضاحية الرابية – ش نعيم عبدالهادي خلال ساعات الدوام الرسمي لاستلام امانات ارباح اسهمهم والتي مضى عليها اكثر من خمسة عشر عاماً دون ان يطالبوا بها وفي حال تخلفكم عن ذلك فان الشركة تنذركم بأن اموالكم المبينة ادناه ستؤول ملكيتها نهائياً الى حكومة المملكة الاردنية الهاشمية استناداً لاحكام قانون تملك الحكومة للاموال التي يلحقها التقادم رقم (٣٥) لسنة ١٩٨٥ ويسقط حق المطالبة بها الا عن طريق المحاكم المختصة بعد مرور ثلاثة اشهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الصحف المحلية.

راجين من الورثة الشرعيين اصحاب العلاقة مراجعة الشركة مصطحبين معهم الوثائق الثبوتية اللازمة واحضار شهادة حصر ارث حسب الاصول.

الشركة العامة للتعدين

كشف باسماء المساهمين الذين مضى عليهم التقادم لعام ١٩٨٩ ولا زالوا مساهمين يملكون اسهم في الشركة

نسبة التوزيع ١٤%

الرقم المتسلسل	رقم المساهمة	اسم المساهم	عدد الاسهم	قيمة الارباح	
				فلس	دينار
١	١٩٢	بشار قدري عرفات	٥٠	٠	٧
٢	٢٥٧٠	تغريد محمد جميل الحديدي	٤٨	٧٢٠	٦
٣	٥١٤	زكية محمد سليمان الحديدي	١٠٠	٠	١٤
٤	٧٣٧	صلاح محمود الحلواني	١٠٠	٠	١٤
٥	٩٥٢	غسان بشارة نصراوي	٥٠	٠	٧
٦	١١١٢	ليندا عوده غاوي	٥٠	٠	٧
٧	١٢١٩	محمد حسين برهوش	٣٨١	٣٤٠	٥٣
٨	١٢٦٥	مروان حليم سلامه	٥٠	٠	٧
٩	١٣٢٤	ميشيل حنا حلاوي	١٠٠	٠	١٤
١٠	١٦٢٣	محمد عبد الله محمد الخطيب	١٠٠	٠	١٤
١١	٢٣٨٨	هدى معاذ ديرانية	١٠٠	٠	١٤
		المجموع	١١٢٩	٦٠	١٥٨

كشف بأسماء المساهمين الذين مضى عليهم التقادم لعام ١٩٨٩ وغير مساهمين حاليا في الشركة
نسبة الارباح لعام ١٩٨٩ ١٤%

الرقم	رقم المساهمة	اسم المساهم	عدد الاسهم	قيمة الارباح	
				فلس	دينار
١	٥٦	احمد سالم يوسف الخصاونة	٥	٧٠٠	٠
٢	٩٧	اسعد محمد اسعد جبارة	١٠٠	٠	١٤
٣	٩٩	اسعد محمد عبد الحميد القتابي	٣٨١	٣٤٠	٥٣
٤	١١٧	امل رشدي يوسف عبد	٢٦٨	٥٢٠	٣٧
٥	١٣٣	اميل عيسى فريح	١٠٠	٠	١٤
٦	١٦٠١	احمد عبد الحافظ كايد خريسات	٥٠	٠	٧
٧	١٧٤٢	تامر يحي زعيتر	١٥	١٠٠	٢
٨	٢٦٣	جولي هيثم احمد البندقجي	٢٥	٥٠٠	٣
٩	٢٨٩	حسين علي ناصر الدين	٥٠	٠	٧
١٠	٣٢٤	حورية عيسى باقوا	٢٠٠	٠	٢٨
١١	٢١١٩	خالد حسن يونس	٢٨	٩٢٠	٣
١٢	٣٨٣	دينا طارق كامل ماضي	٥	٧٠٠	٠
١٣	٤٣٥	رشاد يوسف الدلال	١٢	٦٨٠	١
١٤	٥٣٦	زين محمد احمد السعود العدوان	٥٠	٠	٧
١٥	٥٤٣	سامي بدوان قطامي وزوجته منتهى ناصر عازر	١٠٠	٠	١٤
١٦	٦٣٤	سميح مليب ابو سماحه	١	١٤٠	٠
١٧	٧٠١	شفيق حسين خير	٢٥	٥٠٠	٣
١٨	٧٠٨	شفيق سليمان سالم لويسي	٥٠	٠	٧
١٩	٧٤٢	صلاح ابراهيم مفضي الفاعوري	٧٦	٦٤٠	١٠
٢٠	٧٥٥	ظافر محمد البديري	٢٠٠	٠	٢٨
٢١	٨٢٦	عبله بهجت حمدان الدرغام القطيشات	٢٠	٨٠٠	٢
٢٢	٨٨١	عطاف بدوي الدلال	٥٠	٠	٧
٢٣	٨٩٠	علاء عوني هدى الرشق	٣	٤٢٠	٠
٢٤	٨٩٢	علنا سمعان خليل	٥٠	٠	٧
٢٥	٩٠٣	علي سالم حماد	٥٠	٠	٧
٢٦	٩٠٤	علي محمد الطلاق العناسوه	٢٥	٥٠٠	٣
٢٧	٩٠٦	عمر عبد الهادي العوامله	٢٠	٨٠٠	٢
٢٨	١٧٤١	عبير يحي زعيتر	١٥	١٠٠	٢
٢٩	١٧٤٣	عمر يحي زعيتر	١٥	١٠٠	٢
٣٠	٩٤٤	غادة نايف قدري اليوسف	١٠	٤٠٠	١
٣١	١٠٠٨	فريد محفوظ فزع	٥٠	٠	٧
٣٢	١٠١٢	فريده اسعد عبد الرحمن	٥٠	٠	٧

٣٣	١٦٧٩	فهمي شحاده برهوم	٥٠	٠	٧
٣٤	١٠٧٨	كمال محمود ديرانية	١٢	٦٨٠	١
٣٥	١١٨٩	محمد سلطان نايف قدري اليوسف	١٠	٤٠٠	١
٣٦	١٣٠٥	منال نذير النابلسي	٦	٨٤٠	٠
٣٧	١٣٧٤	ناصر حسن حسين العسعس	٥٠	٠	٧
٣٨	١٣٧٥	ناصر محمد حسين يعقوب	٤٠	٦٠٠	٥
٣٩	١٣٧٧	ناصر طارق كامل ماضي	٥	٧٠٠	٠
٤٠	١٦٩٠	نزيه عوده الكرام	١٠٠٠	٠	١٤٠
٤١	١٥١٨	هند سليم النابلسي	٥٠	٠	٧
٤٢	١٣٣٨	مها محمد سليمان الحديد	٢٥	٥٠٠	٣
٤٣	٨٦٣	عزمي محمد الحديدي	٥٠	٠	٧
٤٤	١٥١٩	هنريت سليم خوري	١٠٠	٠	١٤
٤٥	٢٢٣٢	يسرى عبد الحفيظ ابو زيد	١٠٠	٠	١٤
٤٦	٤١٤	رامي محمد سليمان الحديدي	٢٥	٥٠٠	٣
٤٧	٢٥٧١	جمال محمد جميل الحديدى	٩٥	٣٠٠	١٣
٤٨	٢٥٧٢	جميل محمد جميل الحديدي	٩٥	٣٠٠	١٣
٤٩	٣٤٧	خالد حمدي العالول	٣٨١	٣٤٠	٥٣
٥٠	٤٤١	رشيد سعيد غزال	١٠٠	٠	١٤
٥١	٦١١	سلامه عياده الصوالحة	٦٠	٤٠٠	٨
٥٢	٧٠٩	شعاع احمد السعود العدوان	٥٠	٠	٧
٥٣	٢٤٠٨	شركة عمان للاستثمارات والاوراق المالية	٥٠	٠	٧
٥٤	٢٠٨٨	صندوق الاستثمار للجامعة الأردنية	٩٨٢٧	٧٨٠	١٣٧٥
٥٥	٢٢٦٣	صندوق ادخار موظفي الجامعة الأردنية	٥٠٠	٠	٧٠
٥٦	٢٤٩١	صندوق ادخار مؤسسة المدن الصناعية الأردنية	١٠٠٠	٠	١٤٠
٥٧	٧٩٥	عبدالله ظاهر مثقال النمري	٦١٨	٥٢٠	٨٦
٥٨	٧٩٨	عبد الكريم جميل خرفان	٥٠	٠	٧
٥٩	٨٦٤	عزيه محمد صالح عبدالله	١٠٠	٠	١٤
٦٠	٢٥٧٠	عماد محمد جميل الحديدى	٩٥	٣٠٠	١٣
٦١	٢٥٧٦	عمر محمد جميل الحديدى	٩٥	٣٠٠	١٣
٦٢	٢٥٤٥	هاني ابراهيم الياس برقاس	٢٠	٨٠٠	٢
		المجموع	١٦٧٥٨	١٢٠	٢٣٤٦

المطالبـــات

إعلان

أعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقـم (٢٤) مـن قـانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الـصادر بمقتـضىالماده (٤١) مـن قانون البـــلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته وللاسـس والمعـايير الـوارده بقـرار لجنـة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريـــخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضـريبة تحـسين وكـذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأناه وذلك لنتيجة لارتفـاع قيمتهـا بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بـسعة الشوارع العامه الماره امام تلك العقارات ، ولنتيجة لقيام الامانه بإنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هـذه الشوارع والدخلات .

وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيـد والتزفيـت المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً أن الامانـه تمنح خصماً تشجيعياً مقدارها (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحـده مـن تـاريخ نشر هذا الاعـــلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنه الثانيه كما ان نفقـات التعبيـد والتزفيـت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنه تلي القضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه		رقم اللوحة	اسم المالك
١١٨,٨٠٠	٨٥,٥٠٠	٠١٣٠٣	٣٨ الذراع الغربي	..	٣٩	محمد احمد شحاده العشيش وشريكه
١٦٦,٣٢٠	١١٤,٣٠٠	٠١٧١٢	٣٨ الذراع الغربي	..	٣٩	ياسر احمد محمد قيسي وشريكه
٦٤١,٥٢٠	١١٣٠,٧٠٠	٠١٧٥٠	٣٨ الذراع الغربي	..	٣٩	بسام عبدالرحمن مسلم ابوشعبان وشركاه
٦٧٢,٢٠٠	٩٧٩,٦٢٦	٠١٧٥١	٣٨ الذراع الغربي	..	٣٩	بسام عبدالرحمن مسلم ابو شعبان وشركاه
٧١,٢٨٠	٩٣,٦٠٠	٠٠٤٢٢	٣٨ الذراع الغربي	..	٣٩	سمير خوطا علي فاروقه
١٧٤,٢٤٠	١٠٨,٦٠٠	٠١٦٣٢	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	ياريمان فاهد الشيب كايد وشريكه
١١٠,٨٨٠	١٣٩,٥٠٠	٠١٦٥٣	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	فاطمه سالم محمد قيسي وشركاه
١١٠,٨٨٠	١١٣,١٠٠	٠١٦٥٢	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	ماهر امين مصطفى مرمور
١١٠,٨٨٠	١٢٢,٤٠٠	٠١٦٥١	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	عامر خليل احمد محمد قيسي
٨٧,١٢٠	١٤٥,٥٠٠	٠١٦٥٠	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	عبدالله سالم محمد قيسي
٧١,٢٨٠	١٠١,٧٠٠	٠١٦٥٤	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	امينه سالم محمد سالم قيسي
١٢٦,٧٢٠	١٢٩,٩٠٠	٠١٦٥٩	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	عليان طه محمد عواد قيسي
٢٠٥,٩٢٠	١١٦,١٠٠	٠١٦٥٨	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	رفيق ابراهيم عواد حسن وشريكه
١١٨,٨٠٠	٧٢,٣٠٠	٠١٣٢٩	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	وهيب حميد كلماته ديك
١١٨,٨٠٠	٨٩,١٠٠	٠١٣٢١	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	خليل محمد صالح ثابه
١٠٧,٧١٢	١١١,٩٠٠	٠١٣١٩	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	نظام علي مذيب فريحج
١٧٤,٢٤٠	١٢٠,٩٠٠	٠١٦٦٠	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	رمضان حسن عبدالعزيز عليلان
١٦٦,٣٢٠	٩٢,١٠٠	٠١٦٦١	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	هدى [illegible] محمود وشريكه
١٣٤,٦٤٠	١٢١,٨٠٠	٠١٦٦٢	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	عدنان مرعي عبدالرحمن برسي
١٣٤,٦٤٠	١١٤,٣٠٠	٠١٦٦٣	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	انيس خليل احمد محمد قيسي
٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠,٠٠٠	٠١٦٦٤	٣٨ الذراع الغربي	..	٤١	جميله طه محمد عواد قيسي
١٨٥,١٢٠	٣٠٤,٠٠٠	٠٠٢٣٧	٤٠ جحرة الشمالي	..	٤٢	بوران اسماعيل محمد [illegible]
١٨٥,١٢٠	٢٠٤,٠٠٠	٠٠٢٣٩	٤٠ جحرة الشمالي	..	٤٢	امامه [illegible] حسن [illegible]
١٣٧,٢١٤	٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٥	٤٠ جحرة الشمالي	..	٤٢	[illegible]
٨٧,١٢٠	٢٠٤,٠٠٠	٠٠٢٤١	٤٠ جحرة الشمالي	..	٤٢	هشام [illegible] حسن
١٨٥,١٢٠	٢٠٤,٠٠٠	٠٠٢٤٢	٤٠ جحرة الشمالي	..	٤٢	[illegible]
١٩٠,٥٧٥	٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٣	٤٠ جحرة الشمالي	..	٤٢	عليا [illegible]
٨٧,١٢٠	٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٠	٤٠ جحرة الشمالي	..	٤٢	[illegible] داود وشركاه
٨٣,٥٥٦	٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٢	٤٠ جحرة الشمالي	..	٤٢	دولة [illegible] الرشيد
٧,٩٢٠	٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٣	٤٠ جحرة الشمالي	..	٤٢	دولة [illegible] الرشيد
١٥,٨٤٠	[illegible]	٠٠٣٠٩	٤٠ جحرة الشمالي	..	٤٢	هاني ابراهيم [illegible]
٨٣,١٥٢	٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٩	٤٠ جحرة الشمالي	..	٤٢	[illegible] الحاج عبدالله واخوان وشركاه
٣٧٨٩,٧٢٠	٥٥٦٨,٠٠٠	٠٠٠٢٤	٤٢ ام موبيحة الجنوبي	..	٥٨	سميحه علي امام كردي وشركاه
١٧٨,٢٠٠	٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨١١	٤٢ ام موبيحة الجنوبي	..	٥٨	نعيمه علي العبد ابوعابد
١٧٨,٢٠٠	١٨٢,٤٠٠	٠٠٨١٣	٤٢ ام موبيحة الجنوبي	..	٥٨	مرسي محمد رشيد مصلح
٣٧٤,٢٢٠	٣٤٧,٨٧٤	٠١٣٢٥	٤٢ ام موبيحة الجنوبي	..	٥٨	احمد حسين محمد سليمان وشركاه
٢٤٠,٥٢٠	٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٢٤	٤٢ ام موبيحة الجنوبي	..	[illegible]	محمود عيسى حسن لافي
١٧٨,٢٢٠	٣٣٢,٠٠٠	٠١٣٠٢	٤٢ ام موبيحة الجنوبي	..	[illegible]	ابتسام ابراهيم حسين عبيد وشركاه
١٧٨,٢٠٠	٢١٥,٦٠٠	٠٠٨٢٦	٤٢ ام موبيحة الجنوبي	..	[illegible]	حسن [illegible]
١٧٨,٢٠٠	٢٤٤,٤٠٠	٠٠٨١٧	٤٢ ام موبيحة الجنوبي	..	[illegible]	[illegible] طه سعيد ابوحليمه وشريكه
١٧٤,٢٤٠	٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٦٨	٤٢ ام موبيحة الجنوبي	..	[illegible]	عمر سعيد صالح غنيم وشريكه
٢٩٣,٠٠٠	٣٢٠,٠٠٠	٠٠١٢٨	٤٣ ام موبيحة الوسطي	..	[illegible]	عطيه علي عطيه [illegible] وشركاه
٣٠٨,٨٨٠	٣٢٠,٠٠٠	٠٠١٢٩	٤٣ ام موبيحة الوسطي	..	[illegible]	حسين ماهر حسين كناوي وشركاه
٢١٩,٧٨٠	٢٤٤,٠٠٠	٠٠١٤٣	٤٣ ام موبيحة الوسطي	..	[illegible]	امير اكرم توفيق دجار وشريكه
[illegible]	٢١١,٢٠٠	٠٠١٤٢	٤٣ ام موبيحة الوسطي	..	٤٥	حسين ماهر حسين كناوي وشركاه
[illegible]	٢١١,٢٠٠	٠٠١٤١	٤٣ ام موبيحة الوسطي	..	٤٥	امير اكرم توفيق دجار وشريكه
[illegible]	[illegible]	٠٠١٣٢	٤٥ الحمزانية	[illegible]	[illegible]	سلوى سامي وفا دجاني

إعلان

أعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامه الماره امام تلك العقارات ، ولنتيجة لقيام الامانه بإنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً أن الامانه تمنح خصماً تشجيعياً مقدارها (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنه الثانيه كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنه تلي القضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

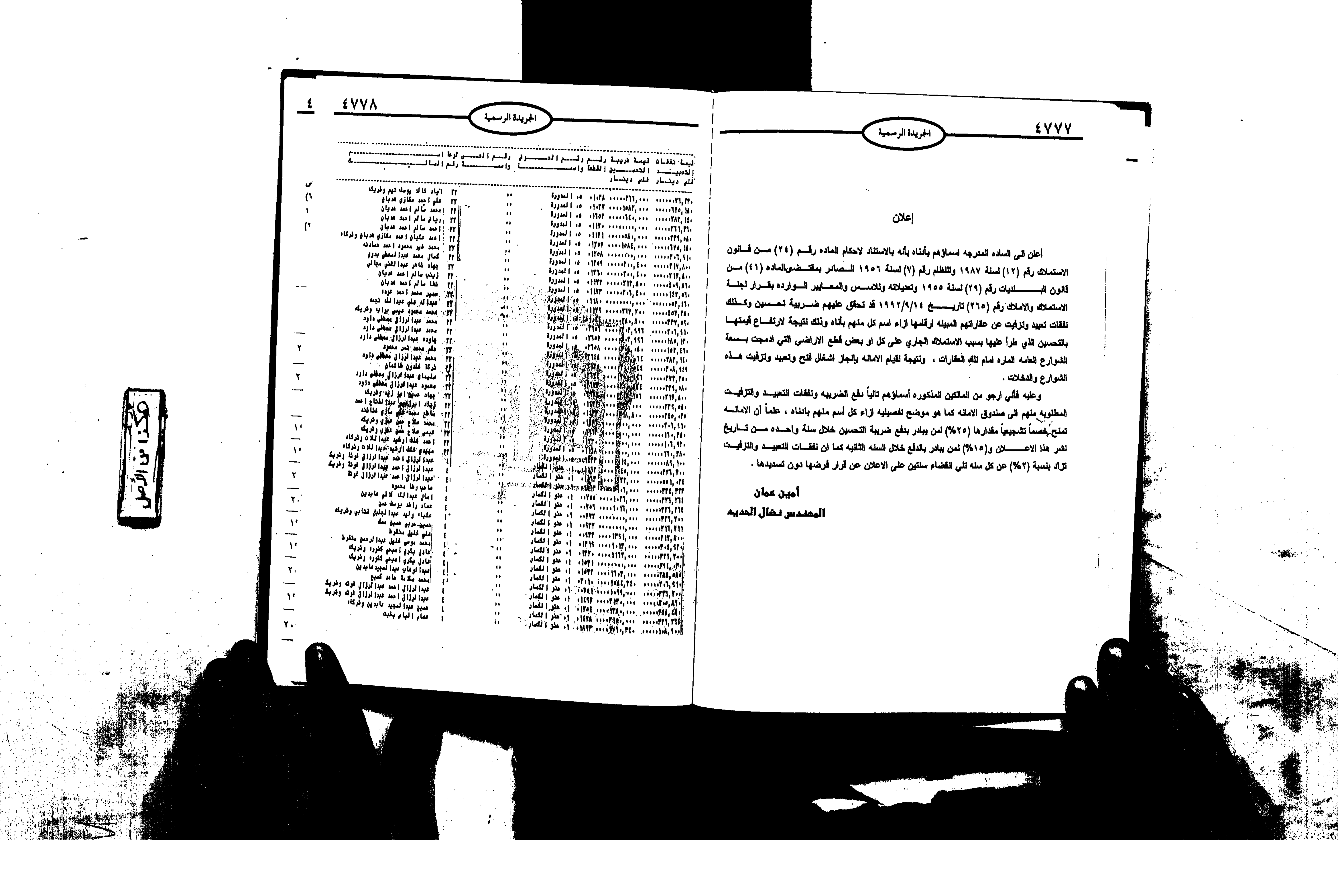
أمين عمان

المهندس نضال الحديد

اسم المالك	لوحة رقم	الحي	رقم الحوض واسمه	رقم القطعة	قيمة ضريبة التحسين دينار فلس	قيمة نفقات التعبيد دينار فلس
بسام رشاد رشيد منقوط وشريكه	٤٧	..	٤٥ الحمراذية	٠٠٦٥٦	٠٠٠٠١٨٣٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠
احمد راشد عبد القادر ديار وشركاه	٤٧	..	٤٥ الحمراذية	٠٠٥٦٩	٠٠٠٠١٨١٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠
فايز ابراهيم احمد فاعوري	٤٧	..	٤٥ الحمراذية	٠٠٦٥٩	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠
هاني ابراهيم حسن مغربي	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٧٦٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠
زينب محمد علي علان	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٣٧	٠٠٠٠٠١١٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠
رهب ابراهيم حسن مغربي	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٣٨	٠٠٠٠٠١٢٩,٩٠٠	٠٠٠٠٠٢٣١,١٦٠
محمد احمد فضل ابوزيد	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٨٠	٠٠٠٠٠١١٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٨,٥٨٠
هاني ابراهيم حسن مغربي	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٧٩	٠٠٠٠٠١١٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠
عبدالله وليد صبحي حسن	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٨١	٠٠٠٠٠١٠٩,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠
عبدالرحمن ابراهيم حسن مغربي	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٨٢	٠٠٠٠٠١٣١,٧٠٠	٠٠٠٠٠١٧٩,٦٨٥
رهام ماجد ابراهيم حسن	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٨٣	٠٠٠٠٠١٥٠,٩٠٠	٠٠٠٠٠١٧٩,٦٨٥
هاشم ابراهيم حسن مغربي	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٨٤	٠٠٠٠٠١٤٣,١٠٠	٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠
عمر صبحي حسن مغربي	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٨٥	٠٠٠٠٠١٤٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٦٣,٢٥٠
عمان صبحي حسن مغربي	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٨٧	٠٠٠٠٠١١٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠
اسامه صبحي حسن مغربي	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٩١	٠٠٠٠٠٢١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٣٠
مها صبحي حسن مغربي	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٩٠	٠٠٠٠٠٢٥٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠
هاشم ابراهيم حسن مغربي	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٨٩	[illegible]	٠٠٠٠٠١٨٥,١٣٠
عليا صبحي حسن مغربي	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	٠٠٨٨٨	[illegible]	٠٠٠٠٠٤٦٨,٢٣٠
فتحي خليل محمد البيض	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	[illegible]	[illegible]	٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠
جوما عنيب الله علي وشركاه	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	[illegible]	[illegible]	٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠
محمد احمد عطيه مصطفى عيسى	٤٨	..	٥١ جفرة الجنوبي	[illegible]	[illegible]	٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠
سلطة المياه	١٠	..	٢ الوهادنه	[illegible]	[illegible]	٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠
سلطة المياه	١٠	..	٢ الوهادنه	[illegible]	[illegible]	٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠
ايمان سالم عبدالرحيم	٣١	..	١٠ خلاع الحجار	٠٠٨٩٩	٠٠٠٠٠٣١٢,٦٥٦	٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠
محمود محمد عيسى مخلوف وشريكه	٣١	..	١٠ خلاع الحجار	٠٠٨٩٨	[illegible]	٠٠٠٠٠١٦٠,٧٧٦
موسى حسين يوسف حسين	٣١	..	١٠ خلاع الحجار	٠٠٨٩٧	[illegible]	٠٠٠٠٠١٦٣,٥٠٨
محمد مصطفى صالح خليل وشريكه	٣١	..	١٠ خلاع الحجار	٠٠٨٩٦	[illegible]	٠٠٠٠٠١٧١,٨٦٤
عبد عبد صالح ابو بزره	٣١	..	١٠ خلاع الحجار	٠٠٨٩٥	[illegible]	٠٠٠٠٠١٧٣,٤٠٨
عطا ابراهيم عيسى داود وشركاه	٣١	..	١٠ خلاع الحجار	[illegible]	[illegible]	٠٠٠٠٠١٨٣,٢٤٨
مهيار رشاد عبد القديم	٣١	..	١٠ خلاع الحجار	[illegible]	[illegible]	٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠
جمال عبدالله محمد ابوحسان	٣١	..	١٠ خلاع الحجار	[illegible]	[illegible]	٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠
مها عبدالله محمد ابوحسان	٣١	..	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠
جلال عبدالله محمد ابوحسان	٣١	..	١٠ خلاع الحجار	٠٠٩٠٤	٠٠٠٠٠٣٣٦,٣١٢	٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠
جمال عبدالله محمد ابوحسان وشريكه	٣١	..	١٠ خلاع الحجار	٠٠٩٠٥	٠٠٠٠٠٣١٤,٩٥٦	٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠
جمال عبدالله محمد ابوحسان	٣١	..	١٠ خلاع الحجار	٠٠٩٠٦	٠٠٠٠٠٢٥٨,٠٨٤	٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠
عبدالرحمن جفال علي الحديد	٣٦	..	٠١ عويس	٠٦٠٠٧	٠٠٠٠٣٣٠٢,٤٥٠	٠٠٠٠٠٩٠٨,٣٣٠
رمله عواد سليمان الحجداوي وشركاه	٣٦	..	٠١ عويس	٠٦٠٠٥	٠٠٠٠٢١٨٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٢٩,٦٣٠
صبري سلمان الجفال الزبيره	٣٦	..	٠١ عويس	٠٦٠٠٤	٠٠٠٠٢٢٣٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٤٠,٥٢٠
ضيف الله سليمان الجفال وشركاه	٣٦	..	٠١ عويس	٠٦٠٩٥	٠٠٠٠١٤٦٩,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٠٨,٩٠٠
ضيف الله سليمان جفال الحديد وشركاه	٣٦	..	٠١ عويس	٠٦٠٠٢	٠٠٠٠٢٩٧١,٠٠٠	٠٠٠٠١٠٤٥,٤٤٠
عبد الرحمن الحاج جفال علي الحديد	٣٦	..	٠١ عويس	٠٦٠٠٦	٠٠٠٠٢٩٥٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠٨٩٢,٩٨٠
صبري سلمان الجفال الزبيره	٣٦	..	٠١ عويس	٠٦٠٠٨	٠٠٠٠٢٨٨١,٠٠٠	٠٠٠٠٠٨٣١,٢٠٠
امنه عواد سليمان الحجداوي وشركاه	٣٦	..	٠١ عويس	٠٦٠٠١	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٠٨,٩٠٠
مارلين دلولا سخديان وشركاه	١٤	..	١٤ الكاشف	٠٠٠١٢	٠٠٠٠٣٣٣٦,٠٠٠	٠٠٠٠١٠٤٣,٩٦٠

قيمة بدل التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣٠٠,٩٦٠	٠٠٠٠٠٩١٢,٠٠٠	٠٠٠٩٨	٢٠ جدرا	٠٠	٤٠	زايد محمد عيد ذيبان وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦٣١,٢٠٠	٠٠٠٩٢	٢٠ جدرا	٠٠	٤٠	موسى بديوي سلامه ايوب
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٤٠٨	٠٠٤٧٢	٠٩ المعلقة	٠٠	١٢	اروى صلاح خليل عيسى
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٥٢٤	٠٠٤٦١	٠٩ المعلقة	٠٠	١٢	ماجد زهير راشد عبوة
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٥٩	٠٩ المعلقة	٠٠	١٢	معاوية محمود ابراهيم
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٧٠	٠٩ المعلقة	٠٠	١٢	جريس نقولا جورج
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٩٨,٩٩٦	٠٠٢٣٠	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	جمال محمود احمد شرف
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٤٧,٢٠٠	٠٠٠٣٤	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	محمود احمد سعيد خليل وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٣٨٨,٤٠٠	٠٠٠٣٦	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	صابر احمد عبدالله اسماعيل
٠٠٠٠٠٥٧٠,٢٤٠	٠٠٠٠٠٣٨٤,٠٠٠	٠٠٠٣٧	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	عبدالرحمن راضي حسن كليونه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٨	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	حليمه احمد محمد عمايره
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢١٧	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	مليحه سليمان عبدالحميد السعيد
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,١٩٦	٠٠٢١٦	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	عامر موسى فارع خطاب
٠٠٠٠٠٣١٢,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٠٦٤	٠٠٢٠٨	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	عبدالحكيم عوده مصطفى عوده
٠٠٠٠٠٥٢٢,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤٠٢,٢٥٢	٠٠٢٢٩	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	عارف موسى فارع خطاب
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٤٧٦	٠٠٢٠٥	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	بكر حسين احمد لقاء وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	[illegible]٢٢٨	٠٠٢٠٤	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	مجدي محمد رشيدي غولم
٠٠٠٠٠٣٠١,٩٨٩	[illegible]	٠٠١٩٨	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	اسامه صقر محمد معافي
٠٠٠٠٠٢٩٣,٥٥٤	[illegible]	٠٠١٩٢	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	مجدي نافع سليم كفاية
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	[illegible]	٠٠٢٣٦	٠٧ المقرن	٠٠	١٢	حسين محمد قاسم هوراني
٠٠٠٠٠٥٠٤,٩٠٠	[illegible]	٠٠٥٧٧	٠٢ مرج الفرس	٠٠	٢٦	احمد سالم خلف خواج
٠٠٠٠٠٤٨٤,١١٠	[illegible]	٠٠٢٩٨	٠٢ مرج الفرس	٠٠	٢٦	علي السلامه الخلف الحمدان وشركاه
٠٠٠٠٠٣٢٢,٢٤٠	[illegible]٠٧٨	٠٠٥٧٩	٠٢ مرج الفرس	٠٠	٢٦	محمود سالم خلف
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	[illegible]٨٧٤,٠٠٠	٠٠٥٨٣	٠٢ مرج الفرس	٠٠	٢٦	محمود سالم خلف
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	[illegible]٩٢٨,١٣٢	٠٠٥٨٦	٠٢ مرج الفرس	٠٠	٢٦	مقبول خلف سالم

قيمة بدل التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٢٠٠	٠١٢٢٩	٠٤ جريشين الشرقي	٠٠	٤	شركة عفيف يوسف عفيف شخيبر وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٢٥٢	٠٠٩٥٢	٠٤ جريشين الشرقي	٠٠	٤	مؤسسه اداره وتنميه اموال الايتام
٠٠٠٠٠٢٤٠,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤١	٢٩ عبدون الوسطاني	٠٠	٣	حسام الدين راغب عبدالمحسن عناني وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٦٠٦,٠٠٠	٠٠٠٣٩	٢٩ عبدون الوسطاني	٠٠	٣	وليد حسين علي قولا غاصي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٧٩	٢٩ عبدون الوسطاني	٠٠	٣	وليد حسين علي قولا غاصي وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩٨,٠١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢١٥	٠٣ المغيراه	٠٠	١٤	ميرفت صبحي محمد سالم
٠٠٠٠٠٢٥٩,٣٢٠	٠٠٠٠٠٣٠٨,٠٠٠	٠٠٢١٨	٠٣ المغيراه	٠٠	١٤	صلاح عواد سالم دهيم
٠٠٠٠٠٧٨٩,٠٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٥٨	٠٣ المغيراه	٠٠	١٤	محمد مصطفى مفلح بدور وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٠٠٠	٠٠٢٢٢	٠٣ المغيراه	٠٠	١٤	صالح عواد سالم ادهيم
٠٠٠٠٠٢٦٧,٣٠٠	٠٠٠٠٠٣٦٢,٧٣٦	٠٠٢٤٦	٠٣ المغيراه	٠٠	١٤	جبرائيل عقله تادرس
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٣٠	٠٠٠٠٠٢٦٥,٧٦٠	٠٠٢٤٨	٠٣ المغيراه	٠٠	١٤	نجيب ابراهيم بخيت
٠٠٠٠٠٠٦٠,٣٤٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٥٦٠	٠٠٢٥٠	٠٣ المغيراه	[illegible]	[illegible]	عبداللطيف امين صالح مرعي
٠٠٠٠٠١٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٣٠٣,٧٧٦	٠٠٢٥١	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible] ابراهيم
٠٠٠٠٦٦٨٧,٩٥٠	[illegible]١٩٩٤,٩١٦	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible] كوكاكولا الاردنية
٠٠٠٠١١٠٤,٢٤٠	[illegible]٨١,٠٧٠	٠٠٢٥٢	٠٣ المغيراه	٠٠	١٤	عبداللطيف امين صالح مرعي وشركاه
٠٠٠٠٠٤٢٩,١٦٠	[illegible]	٠٠٢٤٥	٠٣ المغيراه	٠٠	١٤	جبرائيل عقله تادرس
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	[illegible]٤٣٣	٠٠٢٤٤	٠٣ المغيراه	٠٠	١٤	[illegible] بخيت ابراهيم
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	[illegible]	٠٠٢٤٣	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible] عبدالرحيم محمد
٠٠٠٠٠٣٢٢,٧٥٠	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible] امين صالح مرعي
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	محمد [illegible] امين صالح مرعي
٠٠٠٠٠٣٢٢,٧٥٠	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	جبرائيل [illegible] تادرس
٠٠٠٠٠٣٢٢,٧٥٠	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible] عبدالقادر بدري
٠٠٠٠٠٢٢٠,٢٦٠	[illegible]١٦٢	[illegible]	[illegible]	٠٠	١٤	[illegible] امين مرعي
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	[illegible]٧,٤٠٤	[illegible]	[illegible]	٠٠	١٤	[illegible] ابراهيم
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	[illegible]٨,٧٧٧	[illegible]	[illegible]	٠٠	١٤	[illegible] محسن
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	[illegible]١٢,٨٧٢	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible] بخيت ابراهيم
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	[illegible]١١,٤٥٩	٠٠٢٣٣	٠٣ المغيراه	[illegible]	١٤	جبرائيل عقله تادرس
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	[illegible]٠٦,٠٧٠	٠٠٢٣٢	٠٣ المغيراه	٠٠	١٤	ياسى عادل امين مرعي
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	[illegible]٠٢,٩٧٠	[illegible]٢٤١	المغيراه	[illegible]	١٤	نازك امين صالح مرعي
٠٠٠٠٠٣٨٩,٠٧٠	[illegible]١٢,٣١٤	[illegible]٢٤٨٩	ام اذينه	٠	١٤	ابراهيم عبدالمحمود حديد وشريكه
٠٠٠٠٠١٣٦,٦٢٠	[illegible]	٠٢٤٨٨	٠٦ ام اذينه	٠٠	١٤	كامل شاكر عبد الحميد
٠٠٠٠٠١١٥,٨٣٠	[illegible]١١,٣١٠	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١٤	امجد صالح علي خضور وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٥,٥٢٢	٠٠٠٠٠١٩٤,٤٢٢	٠٢٤٨٥	٠٦ ام اذينه	٠٠	١٤	منور محمود نوري الحديد
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠١٤٠	٠٦ الوسية	٠٠	٦	محمد فالح فلاح عميان
٠٠٠٠٠٣٣٢,٢٤٠	٠٠٠٠٠٧٥٢,٠٠٠	٠٠١٤٤	٠٦ الوسية	٠٠	٦	فهد فالح فلاح عميان
٠٠٠٠٠٤١١,٨٤٠	٠٠٠٠٠٨٦٦,٥٢٤	٠٠١٤٣	٠٦ الوسية	٠٠	٦	خالد سلمان فالح عميان
٠٠٠٠٠٢١١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٦٠٢,٥٢٨	٠٠١٤٥	٠٦ الوسية	٠٠	٦	خالد سليمان فالح فلاح عميان
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠٠١٤٨	٠٦ الوسية	٠٠	٦	فهد فالح فلاح عميان
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٩٦٦,١٩٦	٠٠١٤٩	٠٦ الوسية	٠٠	٦	محمد فالح فلاح عميان
٠٠٠٠٠٣٢٢,٢٤٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,٩٧٢	٠٠٩١٢	١٤ الدربيات	٠٠	١٩	جمال محمود اسحاق اي
٠٠٠٠٠٥١٩,٧٥٠	٠٠٠٠٠٤٤٧,٦٠٠	٠٠٩١١	١٤ الدربيات	٠٠	١٩	هاله يحيى احمد داود
٠٠٠٠٠٠٥٣,٦٢٠	٠٠٠٠٠٥١١,٨٧٨	٠٠٩١٠	١٤ الدربيات	٠٠	١٩	ربيحاه داوود
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,٢٩٤	٠٠٩٠٧	١٤ الدربيات	٠٠	١٩	علي محمد علي محمد علي
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨١	٠٠٩٠٦	١٤ الدربيات	٠٠	١٩	ربيحاه داوود
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٤٨٧,٠٩٨	٠٠٩٠٩	١٤ الدربيات	٠٠	١٩	عدنان محمد محمود حمدان
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩١٤	١٤ الدربيات	٠٠	١٩	اسامة عبدالعزيز محمد صقر
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩١٣	١٤ الدربيات	٠٠	١٩	زينب قاسم محمد وشريكه



إعلان

أعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأناه وذلك لنتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامه الماره امام تلك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانه بإنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً أن الامانه تمنح خصماً تشجيعياً مقدارها (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنه الثانيه كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنه تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٧٦,٢٢٠	٠٠٠٠٠٢٦٦,٠٠٠	٠١٠٣٨	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	اياد خالد يوسف نعيم وشريكه
٠٠٠٠٠٦٧٥,١٨٠	٠٠٠٠١٥٨٢,٠٠٠	٠١٠٣٧	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	علي احمد مكازي هدبان
٠٠٠٠٠٢٨٢,١٤٠	٠٠٠٠٠٦٤٠,٠٠٠	٠١٦٥٢	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	محمد سالم احمد هدبان
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٧٠	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	رياض سالم احمد هدبان
٠٠٠٠٠٢٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٥٨٠,٠٠٠	٠١١٧١	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	احمد سالم احمد هدبان
٠٠٠٠٠٦٧٥,١٨٠	٠٠٠٠١٥٨٤,٠٠٠	٠١٢٥٧	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	احمد عليان احمد مكازي هدبان وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٥٨	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	محمد خير محمود احمد حمادنه
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٠٠	٠١٢٥٩	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	كمال محمد عبدالمعطي بدوي
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٠٠	٠١٢٦٠	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	جهاد شاهر عبدالغني مجالي
٠٠٠٠٠٤٠٩,٨٦٠	٠٠٠٠٠٢١٢,٨٠٠	٠١١٧٢	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	زينب سالم احمد هدبان
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٤٠٠	٠١١٧٣	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	شفا سالم احمد هدبان
٠٠٠٠٠٠٥٣,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٨٠	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	سمير محمد احمد عودة
٠٠٠٠٠٤٥٧,٣٨٠	٠٠٠٠٠٢٦٧,٢٠٠	٠١١٧٩	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	عبدالله علي عبدالله ذيبه
٠٠٠٠٠٣٣٧,٥٩٠	٠٠٠٠٠٢٨٠,٨٠٠	[illegible]	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	محمد محمود عيسى بوابة وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠[illegible]٠٣,٩٩٦	٠٢٦٥١	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	محمد عبدالرزاق مصطفى داود
٠٠٠٠٠١٨٥,١٣٠	٠٠٠٠[illegible]٠٣,٩٩٦	٠٢٦٥٢	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	محمد عبدالرزاق مصطفى داود
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	[illegible]	٠٢٦٥٨	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	جاودة عبدالرزاق مصطفى داود
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	[illegible]	٠٢٦٤٨	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	حكم محمد نمر محمود
٠٠٠٠٠٣٠٨,٩٤٩	[illegible]	[illegible]	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	محمد عبدالرزاق مصطفى داود
٠٠٠٠٠٢٣٢,٢٥٠	[illegible]	[illegible]	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	شركة خلدون هاشمان
٠٠٠٠٠٢٣٩,٥٨٠	[illegible]	[illegible]	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	سليمان عبدالرزاق مصطفى داود
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	[illegible]	[illegible]	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	محمود عبدالرزاق مصطفى داود
٠٠٠٠٠٢٣٩,٥٨٠	[illegible]	[illegible]	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	جهاد حسين ابو زيد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٤٥,٠٢٥	[illegible]	[illegible]	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	زياد ابراهيم عبدالفتاح احمد
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	[illegible]	[illegible]	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	ماجد محمد علي مازي شفاشه
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٨٠	[illegible]	[illegible]	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	محمد صلاح حسن عطري وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٢٠	[illegible]	٠١٢٢٠	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	عيسى صلاح حسن عطري وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٨٠	[illegible]	٠١١٥٨	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	احمد خلف ارشيد عبدالله وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	[illegible]١٤,٠٠٠	٠١٣٢٢	٠٥ المدورة	٠٠	٢٢	مهيدي خلف ارشيد عبدالله وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٦,٢٠٠	[illegible]٤٤٥,٠٠٠	٠١١٦٢	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	عبدالرزاق احمد عبدالرزاق غوشة وشريكه
٠٠٠٠٠٥٥١,٠٣٤	[illegible]٢٢,٠٠٠	٠١١٦٣	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	عبدالرزاق احمد عبدالرزاق غوشة وشريكه
٠٠٠٠٠٣٢٤,٣٣٢	[illegible]٠٦,٠٠٠	[illegible]	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	عبدالرزاق احمد عبدالرزاق غوشة
٠٠٠٠٠٣٣٦,٢٦٤	٠٠٠٠١٠٢٦,٠٠٠	٠٠٧٥٥	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	صاحب رضا محمود
٠٠٠٠٠٣٣٦,٢٦٤	٠٠٠٠١٠١٦,٠٠٠	٠٠٧٥٦	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	امال عبدالله لافي عابدين
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٢٢	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	عماد راشد يوسف حسن
٠٠٠٠٠٣١١,٧١١	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٣٢	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	علياء وليد عبدالجليل الخطابي وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠١٣٩١,٠٠٠	٠٠٩٣٣	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	حسين حربي حسين سمك
٠٠٠٠٠٣٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠١٠١٣,٠٠٠	٠١٣١٩	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	علي خليل مخلوف
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠١١٦٢,٠٠٠	٠١٣٢٠	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	محمد موسى خليل عبدالرحمن مخلوف
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٥٧١	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	عادل بكري اصبحي كفوره وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٨,٥٨٥	٠٠٠٠١٦٠٣,٠٠٠	٠١٥٧٢	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	عادل بكري اصبحي كفوره وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠١٥٨٤,٣٤٠	٠٢٠١٠	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	عبدالوهاب عبدالمجيد عابدين
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠١٠٩٩,٠٠٠	٠٠٧٩١	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	محمد سلامة حامد كميح
٠٠٠٠١٨٠٥,٨٩٠	٠٠٠٠٢٣٢٠,٠٠٠	٠١٤٩٧	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	عبدالرزاق احمد عبدالرزاق غوشة وشريكه
٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٣٧٨,٠٠٠	٠١٧٥٤	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	عبدالرزاق احمد عبدالرزاق غوشة وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٦,٣٣٦	٠٠٠٠٢١٨٠,٠٠٠	٠١٤٧٨	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	حسين عبدالمجيد عابدين وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٨,٩٠٠	٠٠٠٠[illegible]٦١٠,٣٤٠	٠١٨٩٣	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤	عصام الباس بخيت

قيمة نفقات التحديد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٤٨,٠١٠	٠٠٠٠٠٠٥٥,٩٣٠	٠١٩٠٤	٠١ حنو الكسار	٠٠	٤١	عبدالوهاب عبدالحميد عابدين وشريكه
٠٠٠٠٠٣٢٤,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥١٣	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٣٣	محمود علي سلام الشامي وشريكه
٠٠٠٠٠٣٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٤٣	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٣٣	راسم عبدالفتاح الحاج حافظ دميثر
٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٢٩,٢٠٠	٠٠٢٣٤	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٣٣	خليل محمود صالح حمود
٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٠٠	٠٠٠٠١٠٦٩,٦٠٠	٠٠٢٣٥	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٣٣	بنك الاردن
٠٠٠٠٠١٤٣,٩٦٠	٠٠٠٠٠٣٠٤,٧١٩	٠٠٨١٣	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٣٣	مخائيل مجلي ابراهيم حداد
٠٠٠٠٠١٥٥,٢٢٨	٠٠٠٠٠٣٥٦,٧٤٨	٠٠٨١٤	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٣٣	مخائيل مجلي ابراهيم حداد
٠٠٠٠٠١٧٤,٣٤٠	٠٠٠٠٠٤٠٦,٨٠٠	٠٠٤٩٩	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٣٣	فريده مخائيل عيد حداد وشركاه
٠٠٠٠٠١٧٤,٣٤٠	٠٠٠٠٠٤١١,٢٠٠	٠٠٥٠٠	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٣٣	خالد ذيب فارس زعيتر
٠٠٠٠٠١٧٤,٣٤٠	٠٠٠٠٠٣٠٣,٤٢٤	٠١٢٢٠	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٣٣	نهار عبدالكريم علي يوسف
٠٠٠٠٠١٧٤,٣٤٠	٠٠٠٠٠٣٠٣,٤٨٠	٠١٢٢١	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٣٣	حمدي نمار نزال عبد
٠٠٠٠٠٣٦٩,٣٨٠	٠٠٠٠٠٣٦٧,٢٢٨	٠١٦١٤	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٣٣	محمود صبحي عبدالجليل الشرايعه
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٥٥	٠٣ رجم الجيش	٠٠	٣٣	نجاح صبحي عبدالجليل صباح
٠٠٠٠٢١٤٦,٨٣٤	٠٠٠٠١٥٨٩,٢٩٦	٠٠٣٣٢	٢٨ المرقب وام قبارة	٠٠	٢٠	علي راشد بن علي الحذيفي
٠٠٠٠٠٢٤٣,٣٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٩٩٠	٠٠٣٢٥	٢٨ المرقب وام قبارة	٠٠	٢٠	تحرير عارف حسين
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٣٠٩,٨١٠	٠٠٣٢٧	٢٨ المرقب وام قبارة	٠٠	٢٠	محمد محمود قيسي
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٩,٥٩٢	٠٠٣٢٨	٢٨ المرقب وام قبارة	٠٠	٢٠	محمد محمود قيسي
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٩٧٢	٠٠٣٣٠	٢٨ المرقب وام قبارة	٠٠	٢٠	تحرير عارف حسين
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٠	٢٨ المرقب وام قبارة	٠٠	٢٠	فاطمه احمد رمضان دمياطي
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٩٣,٠٠٠	٠٠٠٦١	٢٨ المرقب وام قبارة	٠٠	٢٠	فاطمه احمد رمضان دمياطي
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٦	٢٨ المرقب وام قبارة	٠٠	٢٠	يوسف سليمان عثمان
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٠٢,٠٧٢	٠٠٢٤٩	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	عبدالحافظ سعيد رحيل دباراه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٣٠٣,٦٨٠	٠٠٢٥٨	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	سعيد احمد سعيد الدباراه وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٩,٣٢٤	٠٠٢٥٧	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	عبدالحافظ سعيد رحيل دباراه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٠,٩٥٣	٠٠٢٥٦	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	عليان احمد سعيد دباراه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٠,٩٣٦	٠٠٢٥٥	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	عبدالحافظ سعيد رحيل دباراه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٢٣٤,٠٠٨	٠٠٢٥٤	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	عبدالحافظ سعيد رحيل دباراه
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٣٠٨,٧٩٢	٠٠٢٥٠	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	عبدالله احمد سعيد دباراه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣١٩,٢٦٤	٠٠٢٥١	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	عبدالحافظ سعيد رحيل دباراه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٢٨,٩٠٠	٠٠٢٥٢	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	علي احمد سعيد دباراه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,٩٤٨	٠٠٢٥٣	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	عبدالحافظ سعيد رحيل دباراه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٣,٧٦٨	٠٠١٩٢	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	عبدالله شاكر موسى كسواني
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٤٥٦	٠٠١٩١	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	محمد شاكر موسى كسواني
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٩٧,٧٦٤	٠٠١٩٠	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	محمد شاكر موسى كسواني
٠٠٠٠١٦٦٣,٢٠٠	٠٠٠٠٢٢٤٠,٠٠٠	٠٠١٩٣	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	علي عقيل علي ابوعرقوب وشركاه
٠٠٠٠٠٣٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٢٣,٥٢٤	٠٠١٥٥	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	خليل محمد مسلم الفقيه
٠٠٠٠٢٧٧٩,٩٢٠	٠٠٠٠٣٧٤٤,٠٠٠	٠٠٠٠٩	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	عسكر محمد سلامه صالح هميسات وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٠٠	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠٠٠١١	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	سالم رشيد عبدالله عماشه وشركاه
٠٠٠٠٠٨٥٥,٣٦٠	٠٠٠٠١١٥٣,٠٠٠	٠٠٠١٢	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	عبداللطيف صالح عقله ابوعرقوب وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٠٠	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠٠٠١٣	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	حسن سليمان عقله ابوعرقوب
٠٠٠٠٣٠٨٨,٨٠٠	٠٠٠٠٤١٦٠,٠٠٠	٠٠٠٣٧	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	راجي سلمان فالح عميان وشركاه
٠٠٠٠٥١٠٨,٤٠٠	٠٠٠٠٦٨٨٠,٠٠٠	٠٠٠٥٥	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	خلف عبدربه فالح محمد دروع وشركاه
٠٠٠٠٥٤٨٨,٥٩٠	٠٠٠٠٤٧٤٢,٨٠٠	٠٠٠٥٠	١٠ الرقيمة الشرقية	٠٠	١	فتحيه محمد ذيب هارون
٠٠٠٠٠١١٧,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٨٩	٠٢ حنو الهملان	٠٠	٢	ثابت ابراهيم محمود ابوحلاوه
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠٢٨٤,٠٠٤	٠٠٥٨٨	٠٢ حنو الهملان	٠٠	٢	نجاح علي محمد عميره
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٧,٠٣٢	٠٠٥٨٧	٠٢ حنو الهملان	٠٠	٢	محمد داود احمد علان وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٨٦	٠٢ حنو الهملان	٠٠	٢	يعقوب محمد حسين قرع
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٨٩٤,٠٠٠	٠٠٤٧١	٠٤ ام العماق الشمالي	٠٠	٢	محمد غالب محمد خلف
٠٠٠٠٠٥٦٦,٢٨٦	٠٠٠٠١٠٣٨,٠٠٠	٠١٣٣٦	٠٤ ام العماق الشمالي	٠٠	٢	شركة البترول الوطنية المساهمة العامة
٠٠٠٠٠٦٠٩,٨٤٠	٠٠٠٠١٤٢٩,٠٠٠	٠٠٥٦٥	٠٤ ام العماق الشمالي	٠٠	٢	خالد احمد مجلي محمد نعيمات
٠٠٠٠٠٥٠٠,٩٤٠	٠٠٠٠٠٨٠٦,٢٥٠	٠٠٥٦٦	٠٤ ام العماق الشمالي	٠٠	٢	مخلد احمد مجلي محمد نعيمات

قيمة نفقات التحديد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٥٥٥,٣٩٠	٠٠٠٠٠٣٦٨,٨٠٠	٠١٢٧٨	٠٤ ام العماق الشمالي	٠٠	٢	زيدان ابراهيم احمد نعيمات
٠٠٠٠٠١٨٠,٥٥٦	٠٠٠٠٠٢٦٦,٤٠٠	٠١٢٧٩	٠٤ ام العماق الشمالي	٠٠	٢	احمد ابراهيم نعيمات
٠٠٠٠٠٣٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٨١	٠٤ ام العماق الشمالي	٠٠	٢	حسين محمد عارف نعيمات
٠٠٠٠١٦٥٥,٢٨٠	٠٠٠٠٤٥٠٠,٠٠٠	٠١٢٠٣	٠٤ ام العماق الشمالي	٠٠	٢	خالد عبدالكريم احمد دحله وشريكه
٠٠٠٠٠٣٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠١٠٩٨,٣١٦	٠١٢٢٣	٠٤ ام العماق الشمالي	٠٠	٢	خليل محمود علي ذيبات وشريكه
٠٠٠٠٠٥٣٥,١٣٤	٠٠٠٠١١٧٨,٤٠٠	٠١٢٦٢	٠٤ ام العماق الشمالي	٠٠	٢	ابراهيم اصيل ابراهيم حداد وشركاه
٠٠٠٠٠٣٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٦٣	٠٤ ام العماق الشمالي	٠٠	٢	عبدالعزيز شاكر حسين ابوعطاالله
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٩,٧٥٠	٠٠٢٩١	٠٢ خلدا الغربي	٠٠	٢	منصور فاضل عبدالله فرغام
٠٠٠٠٠١٤١,٥٧٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٧٥٠	٠٠٢٩٢	٠٢ خلدا الغربي	٠٠	٢	منصور فاضل عبدالله فرغام
٠٠٠٠٠١٦٧,٣١٠	٠٠٠٠٠٨٠٥,٥٠٠	٠٠٣٠٢	٠٢ خلدا الغربي	٠٠	٢	منصور فاضل عبدالله فرغام
٠٠٠٠٠١٩٥,٣٠٢	٠٠٠٠٠٥٠٠,٠٠٠	٠٠١٨٤	٠٢ خلدا الغربي	٠٠	٢	عيسى محمود عيسى زرو
٠٠٠٠٠٢٣٤,٨٧٧	٠٠٠٠٠٥٠٠,٠٠٠	٠٠١٨٥	٠٢ خلدا الغربي	٠٠	٢	هاني نقولا يوسف خوري وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٠٠٠	٠٠٣٠٣	٠٢ خلدا الغربي	٠٠	٢	حليمه فاضل عبدالله فرغام
٠٠٠٠٠٢١١,٧١١	[illegible]	٠٠٤٠٩	٠٢ خلدا الغربي	٠٠	٢	زهير عبدالهادي حسين الايوبي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٦,٨٦٠	٠٠٠٠١٣٦٢,٠٠٠	٠٠٥١٦	٠٣ العوجاذية	٠٠	٣	يوسف سميح عبدالعزيز ماضي وشركاه
٠٠٠٠١٣٩٣,٩٢٠	٠٠٠٠١٥٧٥,٠٠٠	٠٠١٧٩	٠٣ العوجاذية	٠٠	٣	يوسف ابراهيم سليم الفايز وشركاه
٠٠٠٠٠٣٦٣,٣٤٠	٠٠٠٠٠٨٤٠,٠٠٠	٠٠٣٣٣	٠٣ العوجاذية	٠٠	٣	نبيل سليمان عبدا
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	[illegible]	٠٠٣٧٥	٠٣ العوجاذية	٠٠	٣	شركة اديب جبوره وشريكه
٠٠٠٠٠٢٦٤,٢١١	٠٠٠٠٠٨٦٤,١٢٢	٠٠٤٣٩	٠٣ العوجاذية	٠٠	٤	جمال احمد احمد ابو عابد وشريكه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٤٣٥	٠٣ العوجاذية	٠٠	٤	جورج خليل ابراهيم سابا الفايز وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٣٤٤,٥٠٠	٠١٤٩٣	٠٤ بركة	٠٠	٥	محمود محمد عادل نجادي
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٤٩٤	٠٤ بركة	٠٠	٥	جميل محمد عبدالله عبدالحافظ
٠٠٠٠٠٢٩٦,٢٠٨	٠٠٠٠٠٦١٧,٧٥٠	٠١٥٧٣	٠٤ بركة	٠٠	٥	علاء شاكر حنا حداد
٠٠٠٠١٨٧٧,٠٤٠	٠٠٠٠٤٩٩٥,٠٠٠	٠١٩٣٥	٠٤ بركة	٠٠	٥	شركة البستان للاستثمارات السياحيه
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٨٣٦,٢٥٠	٠٠٨٠١	٠٤ بركة	٠٠	٥	شاكر حنا حداد
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٨٦٢,٥٠٠	٠٠٨٠٠	٠٤ بركة	٠٠	٥	بشار شاكر حنا حداد
٠٠٠٠٠٥١٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٧٤٢,٥٠٠	٠١٨٠٨	٠٤ بركة	٠٠	٥	شركة البستان للاستثمارات السياحيه
٠٠٠٠٠٣٢٨,٦٨٠	٠٠٠٠٠٩٥٦,٢٥٠	٠٠٧٩٧	٠٤ بركة	٠٠	٥	شاكر حنا حداد
٠٠٠٠٠١٨٥,١٣٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠١٣٨٥	٠٤ بركة	٠٠	٥	نعيمه احمد عبدالغفار
٠٠٠٠٠٤٤١,٠٤٥	٠٠٠٠١٤٥٣,٠٠٠	٠١٣٨٤	٠٤ بركة	٠٠	٥	مريم نايف احمد كعوش
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٨٥٤	٠٤ بركة	٠٠	٥	مروان موسى نمار حتر
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٣٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠١٨٠٩	٠٤ بركة	٠٠	٥	شركة البستان للاستثمار السياحيه
٠٠٠٠٠٣٢١,٢٥٥	٠٠٠٠٠٦٨٦,٢٥٠	٠١٣٨١	٠٤ بركة	٠٠	٥	عمران حسن كيفو
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧٦٥,٠٠٠	٠٠٧٨٦	٠٤ بركة	٠٠	٥	شاكر حنا حداد
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧٩٥,٠٠٠	٠٠٧٨٧	٠٤ بركة	٠٠	٥	شاكر حنا حداد
٠٠٠٠٠٥٠٤,١٠٨	٠٠٠٠٠٨٩٦,٢٥٠	٠٠٧٨٨	٠٤ بركة	٠٠	٥	شاكر حنا حداد
٠٠٠٠٠١٧٩,٣٨٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٩٣٩	٠٤ بركة	٠٠	٥	غسان ابراهيم عابد حداد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٤١,٥٦٠	٠٠٠٠٠٦٦٩,٧٥٠	٠٠٣٠١	٠٤ بركة	٠٠	٥	مفد ابراهيم سلامه عبود وشريكه
٠٠٠٠٠٠٣١,٦٨٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٣٠٢	٠٤ بركة	٠٠	٥	جريس عيسى مويلم الور وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٦١٨,٠٠٠	٠١٧٢٥	٠٤ بركة	٠٠	٥	سميره خليل سليمان ضبيط
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠١٨٣١,٨٦٠	٠٢٠١٠	٠٤ بركة	٠٠	٥	شركة ابراهيم ومصطفى لطوف
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٩	٠٥ خلاع الشرقي	٠١ الخلاع	١٣	وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٤٤٩,٨٨٧	٠٠٠٤٦	٠٥ خلاع الشرقي	٠١ الخلاع	١٣	سليمان محمد احمد قبلان عساف
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٤٧,٧٨٠	٠٠٠١١	٠٥ خلاع الشرقي	٠١ الخلاع	١٣	احمد محمد الفياض العساف وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢٩٥,٥٠٠	٠٠٠١٢	٠٥ خلاع الشرقي	٠١ الخلاع	١٣	خالد عبدالكريم راضي قبلان وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٨,٦٩٣	٠٠٠٠١٤٠٩,٦٩٠	٠٠٠١٣	٠٥ خلاع الشرقي	٠١ الخلاع	١٣	قبلان فالح فياض عساف وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠١٢٦٠,٠٠٠	٠٠٠١٨	٠٥ خلاع الشرقي	٠١ الخلاع	١٣	محمود عبدالكريم راضي عساف وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٤٦٥	٠٠٠٠٣	٠٥ خلاع الشرقي	٠١ الخلاع	١٣	احمد محمد الفياض العساف وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٢,٧٦٦	٠٠٠٠٠٥٥٨,١٥٧	٠٠٠٠٢	٠٥ خلاع الشرقي	٠١ الخلاع	١٣	احمد عبدربه فياض عساف
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٢	٠٥ خلاع الشرقي	٠١ الخلاع	١٣	مروان بدري سليمان رمضان

إعـــــلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء إسم كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـــادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة رقم (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقـــم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل بالوكالة

اياد القضاة

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الموظفين والمستخدمين)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	مهرجان جرش للثقافة والفنون	١٧٠٠٨٨٣٢	--	٣٠١٤٣	١٩٩٩-٢٠٠١
٢	الشركة الاردنية المتحدة للتسويق الرياضي	٤٠٦٥٧٦٠	--	٨٠٦٤	٢٠٠٢
٣	الشركة المتحدة الدولية للنشر والتوزيع	٤٠١٢٩٦٨	--	١٨٠١٩	٢٠٠٠-٢٠٠٢

إعـــــلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء إسم كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـــادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة رقم (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقـــم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل بالوكالة

اياد القضاة

التسلسل	اسماء المكلفين التابعين لمديرية شرق عمان	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات
			فلس	دينار	
١	ربحي محمد سليمان ابوسنينه	٩٨٧٤٤	٨٧	١٣٣٩	١٩٩٤-٢٠٠٢
٢	يونس اسماعيل محمد ابوجوده	١٣٤٠٠٧	٩٤٥	٢٥٤٤	١٩٩٢+١٩٩٢
٣	عيسى عبدالحفيظ الحافظ مرار	٩٠١٨٦٨٩	٥٢٥	١٥٢٣	١٩٩٦-٢٠٠١
٤	مصطفى محمد نبيل محمد ياسين	٩٠١٩٧٦٦	٢٤٠	١١١٩	١٩٩٩-٢٠٠٢
٥	علي محمود ابراهيم العياط	٩٠٢٠٧٤٨	٦٩٧	٢٥٠٩	٢٠٠٠+٢٠٠١
٦	فواز محمد خضر حسين	٩٠٢٤٥٢٢	٢٥٠	١٥٢	١٩٩٧-٢٠٠٠
٧	اشرف نعمان سليمان الزغير	٩٠٢٦٣٠٤	٧٢٥	١٨٤	١٩٩٨-٢٠٠٠
٨	اسامه غالب عبده عجاج	٩٠٣٠٨٨٣	٤٢١	٢٧٤	٢٠٠٠-٢٠٠١
٩	ميلاد جاد عوده فرج الله	٩٠٣١٠٧٣	٢٠٠	٥٥٧	٢٠٠٠-٢٠٠٢
١٠	باسم محمد خلف العمري	٩٠٤٤٧٣٦	٤١٥	٢٣٦	١٩٩٩-٢٠٠٢
١١	ايمن احمد يوسف عايش	٩٠٤٧٤٠٩	٨٤٣	٣٥٧	١٩٨٤-١٩٩٥
١٢	ممدوح شلبي علي عبدالوهاب	٩٠٤٧٩٥٦	٥٢٨	٢٠٤	١٩٩٦-٢٠٠١
١٣	امالي محمد سليم العبيدات	٩٨١٠١٩٦	٢١٥	١٣٤٣	١٩٩٩-٢٠٠٠

إعـــــلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء إسم كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـــادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة رقم (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقـــم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل بالوكالة

اياد القضاة

الرقم	أسماء المكلفين التابعين (لمديرية مادبا)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	سليـم سلامـة سليمـان الكعابنه	١٠٢٨٤٨٠	٠٠٠	١١٦٥	١٩٩٤ _ ١٩٩٦
٢	ثابت أحمد سليمـان شحـــاده	١٨٠٨٩٤٠	٢٠٠	٦٩٠	٢٠٠٠ _ ٢٠٠٠
٣	نور نعمه رشيد بطارســـه	١١٩١٠١٢	٤٨٠	١٢٦	٢٠٠١ _ ٢٠٠١
٤	وليم سليم عـــواد النحـــاس	١٠٢٣٠٤٧	٠٠٠	١١٦	٢٠٠١ _ ٢٠٠١
٥	هشام حســن نمــر العقـــاد	١١٩٦٥٢٩	٩٤٠	١٤٣	٢٠٠٢ _ ٢٠٠٢
٦	جميل صبحي سليم أبو الزلـــف	١٠١٣٥٦٤	٥٢٠	١٤١	٢٠٠١ _ ٢٠٠١
٧	خليل صالح محمود أبو حشيـش	٦٣١٣٠٢	٠٠٠	٢٠٧	١٩٩٨ _ ٢٠٠٠
٨	يوسف خالد عبدالجابر الجريري	٧٩٩٣٤٧١	٥٠٠	٤٨٩	٢٠٠٠ _ ٢٠٠١
٩	سعود شحادة عبيد الخبايبـــه	١٨٢٠٧٤٥	٩٢٠	١٩٩٣	١٩٩٨ _ ١٩٩٩
١٠	محمد سالم مفضي الشخاتـــره	١١٥٠٥٢٩	٣٢١	٢١٢	١٩٩٦ _ ٢٠٠٠
١١	عوني جمال حنـــا الطـــوال	١٨٠٤٧٣١	٠٠٠	٨٨	١٩٩٧ _ ٢٠٠٠
١٢	ليث سمعان سلمان الكرادشة	١٩٧٠٣٠٥	٤٢٦	١١٥	٢٠٠٣
١٣	الياس يوسف صليبا معايعه	١٢٥٤٥٩٦	٣٩٤	١٠٩	٢٠٠١ _ ٢٠٠٢
١٤	محمد نهار فاضل الغليـــلات	١١٦٠١٦٨	٥٠٠	٣٦٨	٢٠٠٢
١٥	جلال صالح راضي أبو حشيش	١٨٠١٧٨٣	١٠٠	٢٩٩	٢٠٠١ _ ٢٠٠٢
١٦	بسام قاسم محمد الرواجيـــح	١١٩٦٤٥٦	٠٢٠	٢٣٢	٢٠٠١ - ٢٠٠٣
١٧	يوسف صالح راضي أبو حشيش	١٠١٩٤٩٠	٠٠٠	٣٣٠	٢٠٠١
١٨	طلال حسن سليم أبو صليـــح	١٨٢١٥٤٧	٠٠٠	٢٠٩	٢٠٠٢
١٩	واصف سليمان سالم الطوال	١٠٢٠٠٠٥	٠٠٠	١٣٦	٢٠٠٢
٢٠	خالد فهيـد عليان الشوابكـــه	١٠١٥٢٤٩	٢٠٠	١٧٤	٢٠٠٠
٢١	رمزي موسى يعقوب جعنيلـــي	١٠١٣٢٥٤	٠٠٠	١٤١	٢٠٠٢
٢٢	رجائي جريس عودة الله الزوايده	١٢٥١٩٩٦	٤٢٠	٧٧٩٤	١٩٩٧
٢٣	مهدية خليل عبدالله تونســـي	١٨٢٤٨٤٨	٨٠٩	٤٨١٧	٢٠٠٠
٢٤	عبدالحافظ كاسب عبدالعزيز الشخانبه	٦٥٢١١٣	٤٩٠	٧١٨١	١٩٩٦
٢٥	محمد جميل فهـــد الشوابكـــه	١٨٠٢٢٧٥	٨٧٠	١٢٢١	١٩٩٨ - ٢٠٠٣



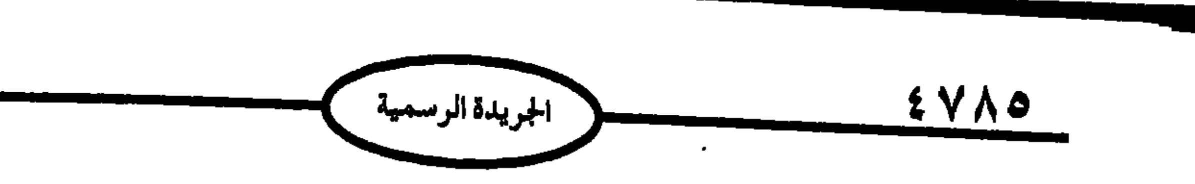
إعـــــلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء إسم كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـــادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة رقم (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقـــم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل بالوكالة
اياد القضاة

اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة دينار	السنوات
سميح وهبة جريس شعاع	٩٦٩٤٥١	٢٣٤	٩٨
محمد موسى صالح الشرفا	٩٦٥٨٩٨	٩٧٠	٢٠٠٠
هشام وصفي فايز سختيان	٩٨١٦٥٦	١٥٨٨	٢٠٠٢
سنان محمد علي ابراهيم سليمان	٦٥٨٦٥٠	١٤٤٧	٨١-٩٣
محمود احمد ابراهيم فرعون	٦٥٣٨٥٣	٣٦٤	٨٨-٢٠٠١
محمود حسن محمد ابو سيف	٦٧١٨٠٠	٢٤٩	٩٩-٢٠٠٠
محمد فايز محمد قنازع	١٤٤٩٠٧٩	٢٠٠	٩٩-٢٠٠٠
موسى ابراهيم موسى عفانة	١٤٣٠٩٦٣	٢٦٠	٢٠٠٠-٢٠٠١
مصلح محمد عبد العزيز لزال	١٤٣٢٩٨٢	٣٢٥	٢٠٠٠
رمزية حسن عبد المجيد الصفدي	١٤٤٤٠٣٤	٤٣٥	٨٧-٩٣
خليل فايز محمد قنازع	١٤٤٩٠١٠	١٧١	٩٩-٢٠٠٠
حسين فالق حسن العشي	٨٩٣٣٩٠	١٠١٤	٩٦
محمد حسن حمدان الهرش	١٢٣٨٩٠٦	١٢٣٩	٢٠٠٠-٢٠٠٣
مصطفى عطية حسن عبد ربه	١١٨١١٩٠	١٠٢٧	٢٠٠١
بثينة محمد تيسير عبد الفتاح سحلول	١١٧٩٣١٤	٢٦٥٦	٩٥
بسيم علي عبد الله ناصر	١١٦٨٠٠٢	٢١١٢	٩٧-٢٠٠١
عدنان عبده رضا اللحام	١٢٨٤٨٩٤	٣٣٨	٢٠٠١
عبد الله حسني عبد الله التمام	١٢٠٢٥١	٤١٨١	٩٤
سامح بشير محمد البسطامي	٧٧١٥٣٨	٣٥٥٣	٨٩-٩٠

اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة دينار	السنوات
غسان فخري عطيوي العقايلة	٨١٧٤٧٤	٨٦٩١	٩٦-٩٧
حسان فخري عطيوي العقايلة	٨١٧٠٨٢	٧٣٧٦	٩٦-٩٧
حمدي احمد اسماعيل ابو عيشة	٨٥٠١٤٤	١٦٣٨	٢٠٠٠
وليد عبد الجليل احمد القتابي	٨٧٠١٩٦	٣٢٨٣	٩٥-٩٦
سليمان داوود سليمان السمهوري	٨٦١٧٥٨	٢٧٣	٢٠٠
عاطف محمد عبد الرحمن القاسم	٧٧٥٨٥٤٥	١٧٩	٩٤
محمد خير علي حسن الحمرا	٦٣١٦١٢	٥٩٣	٢٠٠١
علاء يعقوب احمد الظاهر	٩٦٣٤٨٨	١٣٧٢	٩٥
احمد يعقوب احمد الظاهر	٩٦٣٤٧٠	١٤٤٠	٩٥
سعيد شاكر سعيد ابو مرخية	٩٦١٥٤٠	١٠٨	٩٩-٢٠٠١
انطوان سعيد جورج بطريان	٨٩٩٠٥٤	٢٨٨	٩٤-٩٧
علاء فايز محمد قنازع	١٤٤٩٠٤٤	٢٠٠	٩٩-٢٠٠٠
ميساء فايز محمد قنازع	١٤٤٩٠٥٢	١٤٠	٩٩-٢٠٠٠
شركة نضال يوسف حمام واخوانه	٤٦٤٤٣٩٥	١٤٣	٩٦
شركة عيسى مطالقة وشركاه	٤٦٤٨٠٥٦	٨٢٥	٩٨
شركة وليد عبد الجليل القتابي واولاده	٤٥٩٣٨٦٣	٦١١٥	٩٦
رولاند سعيد نسيب الحاج	١٧٥٨٧٠	٢٠٤	٢٠٠١
محمد زيد ابراهيم موسى حمد	٣٠٠٠٢٠	١٢٠	٩٣
عزمي راغب سعيد ابو ليلى	٣٥٣٦١٢	٥٥٠	٩٥-٩٦
محمد نذير ذيب خليل شنانة	٦٠١٢٩٢	٥٨٥	٩٦-٩٩
ابراهيم مصطفى محمود الكريتي	٦٢٦٤٦٥	١٩٥	٩٨
رياض رجب اسعد هنية	٦٢٧٤٧٠	٨٧٥	٩٥-٩٦



السنوات	أرصدة الضريبة المستحقة	الرقم الضريبي	اسماء المكلفين التابعين لمديرية
	دينار		(وسط عمان)
٢٠٠١	٣٣٥	٦٢٩٩٧٨٢	سامي رشيد محمد الطباخي
٢٠٠١-٢٠٠٠	٥٥٢	٦٣١٦٠٤	حسن علي حسن الحمرا
٢٠٠٠	٢١٥	١٣١١٢٢٠	احمد فاروق عبد الهادي المرادي
٩٤	٢٧٥	١٣٩٠٣٩٢	محمد صالح محمد الصالح
٩٩-٩٦	٥٣٢	١٣٩٥٨٨٢	ابراهيم مصطفى مفلح البوريني
٢٠٠٢	٧٨٢	١٣٩٠٤٨١	زهيرة عبد الله فهد الامام
٢٠٠٠-٩٢	٣٧٩	٧٤٧٥٢٣٣	مصطفى محمد احمد بدير
٢٠٠١+٩٥	٨٧٩	١٣٩٩٠٠٤	نادر محمود عبد الله الخضراوي
٩٩-٩٨	٢٢٥	١٤٠٦٣٤٥	محمد مصطفى عبد الرزاق حماد
٢٠٠٠-٩٩	٣٠٨	١٥١٢٢٤٢	ابراهيم محمد خميس حليمة
٩٦-٩٣	٩٦٥	١٥٥٢٠٣١	يوسف محمد حسن مناصر
٩٥-٩٢	١٦٨٧	١٩١٠٠٣٥	احمد عزام موسى حامد
٩٦	٥٠٦	٤٥٤٠٥٤٩	شركة محمد وليد جمعة وشركاه

إعـــــلان

• يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء إسم كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة رقم (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقـم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل بالوكالة
اياد القضاة

السنوات	أرصدة الضريبة المستحقة		الرقم الضريبي	أسماء المكلفين التابعين لمديرية اربد
	دينار	فلس		
١٩٩٤	١٦١		١٢٥٠٤٩٠٤	احمد محمود مفلح ملكاوي
١٩٩٧	٧٠٢		١٢٨٦٢٨١٩	احمد فوزي حسين رياشي
١٩٩٧	١١٠٧		١٢١٣٣٤٦٩	محمداحمد محمود عثامنه
٢٠٠١-٩٥	٦٤٣		١٢٠٤٨٠٢٠	اديب عيسى فلاح خليل
٢٠٠٠	٢٣٣		١٢٠٦١١٥١	احمد علي ابراهيم بعاره
٩٥-٨٦	٣٩٢٦		١٢٠٩٤٩١٩	امجد محمد موسى الطعاني
٢٠٠٢-٢٠٠١	٧٩٣		١٢٨٤٦٢٢٨	اسامه ابراهيم عبدالعزيز لبايض
٩٩-٩٨	١٢٠		١٢١٨٧٩٢٥	بشار فندي عبدالرحيم الغزاوي
٩٥-٩٣	١٨٦		١٢١٠٥٥١١	ثابت اديب مفلح الجراح
٢٠٠٠-٩٩	١٩٦٧		١٢٠٦٦٥٠٨	جابر حسين محمد ابراهيم
٩٩-٩٧	٧٨٥		١٢١٣٣٥٥٨	حرب نايف محمد عبدالله مصلح
٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٩١٠		١٢٠٠٧٦٠٩	حسين محمد ابراهيم قريش
٨١-٨٠	٤٤٧		١٢٢٠٦٢٣٧	حسن خالد حسن خزاعله
٢٠٠١-٩٧	٩١٩		١٢٠٠٨٣٣٨	حيدر سامح عيسى مراشده
٩٥-٩٤	٧٥١		١٢١٣٨١٠٠	خالد موسى محمد علي حرب
٢٠٠٠-٨٩	٢٦٧		١٢٩٤٦٤١	ربيعة توفيق محمد علي هياجنه
٨١-٧٧	١٤٥		١٢٠٧٢٦٥٦	رياض محمود صالح عبيدات
٩٩-٩٨	١١٠		١٢١٧٦٠٦٠	زهير سالم علي جرادات
٢٠٠١-٩٨	٣٨٨		١٢٠٨١٧٧٩	سليم انيس سليم حلواني
٢٠٠٠-٩٣	١٠٣٣		١٢٨٨٢٨٤٤	سعد سليمان فهد ابو الهيل
٢٠٠٠-٩٩	٥١٩		١٢٠٨٧٢١١	سامي سليمان محمد الحواري
٢٠٠٠-٩٨	٢٠٩		١٢١٥٣٨٩٣	سهيل عبدالقادر احمد اشريري
٢٠٠١	٦٣٦		١٢٦٥٠٨٩٧	شركة عبر الشمال للتقنيات والاتصالات

أسماء المكلفين التابعين لمديرية اربد	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
صبحي سالم محمود ابو منسي	١٢١٧٨٢١٧		١٠٠٠	٩٥-٩٣
صفوح محمود عناد خريس	١٢٥٢٤٥١٤		٤٨٧٠	٩٥-٩٣
علي منصور مقبل البطه	١٢٢٠٨٣٠٢		١١٧	٨١-٧٩
عدنان علي ياسين قعدان	١٢٢٤٠٦٦٤		٢٠٤	٩٠-٨٥
عماد الدين عايد عواد الشرع	١٢١٧٧٨٦٥		٤٣٨٨	٩٩-٩٨
عبد المنعم سعيد محمود المصري	١٢٨٧٨٠٠		٨٢٦	٢٠٠٠-٩٦
عبدالكريم حسن محمد قرباع	١٢١١٢٣٢١		١٣٥٨	٢٠٠١-٩٩
غازي توفيق حسن ست ابوها	١٢١٠٦٤٨٨		١١٨٦	٢٠٠١-٩٦
فارس علي فارس الدالكي	١٢٠٧٦٦٦٠		١٤٨	٩٧-٩٤
كايد محمود محمد العمري	١٢٠٥٥٨٤٠		٩٥٣	٢٠٠٠-٩٠
لطفي ابراهيم عبدالرحمن القيام	١٢٢٦٣٢٠٦		٣٥٣	٢٠٠١-٩٧
منى تهوين محمد مرزوقه	١٢١٣٨٦٦٥		١٩٧٥	٩٤-٨٩
محمود فالح باير طبيشات	١٢١١٩٥٦٣		٢٤٦	٩٥-٩٣
محمود راشد حرب عوده	١٢١٢١١٥٠		٧٦٥	٢٠٠١-٩٥
محمد محمد انيس حسين شريعه	١٢١٢٥٩٨٩		٣٠٥	٩٥-٩١
مصطفى اديب عبدالرحمن العامري	١٢١١٨٤٧٨		٢٥٢	٢٠٠٠-٩٩
محمد عيسى يوسف الاعرج	١٢٨٥٤٠٠٠		١٢١٧	٢٠٠١
محمود عبدالقادر ابراهيم صمادي	١٢٢٥٧٣٩٧		٤١٠	٢٠٠١-٩٨
محمد بشير موسى عبدالعال	١٢٠١٩٤٨٨		١٨٩٩	٩٠-٨٣
ماجد تركي كايد عبيدات	١٢١٣٤٢٢٨		٣٤٥٩	٩٦-٨٩
نور الدين توفيق حسين السعيد	١٢١١٥٢٤٠		٤٦١	٢٠٠١-٩٩
ناديا محمود عقله النواصره	١٢٨٩١٣٦٣		٢٩٥	٢٠٠١
هاجم محمد عبدالرحمن الصياحين	١٢١٠٨٧٠٧		٣٧٤٨	٢٠٠٠-٨٣
هاني ارشيد محمود ابوسالم	١٢٩٠٧٦٢٦		٢١٤	٢٠٠٠-٩٧
شركة العرب لصناعةالادوية البيطريه	١٢٦٥٠٩٦٠		٢٠٦٨٣	٢٠٠٢-٢٠٠١

إعـــــلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء إسم كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة رقم (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقـم (٦) لسنة ١٩٥٢! وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل بالوكالة

اياد القضاة

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية [illegible]	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	خالد عواد محمد الخالدي	٣٠٥٧١١٥	٩٠٠	١٠٨	٩٩
٢	ليلي حكمت محمد شريم	١١٧٨٥١٣	٦٠٠	١١٦	٢٠٠٣
٣	عصام احمد محمود موسى	٦٦٥٧٧٠	٩٧٣	١٠٦	٢٠٠١ - ٢٠٠٠
٤	وائل يوسف محمود ابراهيم	٣٠٤٦٤٢٧	٦٠٠	١٨٢	٢٠٠١
٥	باسل يعقوب خليل قموار	٧٥٧٠٩٨	_	١٥٤	٢٠٠١ - ٢٠٠٠
٦	عبدالحميد محمد رزق العيسة	٦٠١١٤٥٤	٣٣٠	١٠٤	٢٠٠١ - ٢٠٠٠
٧	غسان جميل عيسى عواد	٣٠٠٧٣٧٥	١٠٠	١٠٣	٩٥ - ٩٢
٨	عبير خليل محمود حجازي	٣٠٩٣٣٧٩	١٠٠	١١١	٢٠٠٠
٩	ابراهيم خليل ابراهيم بوله	٩١٠٢٨٣٣	٩٠٠	١٦٣	٩١ - ٩٠
١٠	موسى جمال موسى ابو لبن	٣٠٥٧٤٩٦	٣٠٠	٦٥٢	٢٠٠٢ - ٢٠٠١
١١	مجدولين جميل يوسف كرام	٧٥٥٧٦٣٩	٨٠٠	١٦٢	٩٠ - ٨٧
١٢	وليد عبد ربه سالم ابو جساز	٦٤٤٦٧٤٤	_	١١٠	٢٠٠٠
١٣	علي فياض قويدر الغنانيم	٧٨٠٧٠٤٠	٢٤	٢٣٢	٩٨ - ٩٧
١٤	محمد سليمان موسى الطراونه	٥٤٥٠٩٥٠	_	١٠٩١	٢٠٠١ - ٩٩
١٥	كوثر حسن محمود ابو لبن	٧٩٣٦٧٩٦	_	١٨٩٢	٢٠٠٠
١٦	شعبان علي عمر حبة	١١٨٥٢٧٦	٨٦٥	٢٧٢٣	٢٠٠٠ - ٩٦
١٧	عبدالسلام خليل التركي	١١٨٥٢٨٤		١٨٤٩	٢٠٠٠
١٨	مقبولة ابراهيم سالم القهيوي	٣٠١٧٦١٣		٥١٠٤	٢٠٠١ - ٩٨
١٩	ادوار موسى كرابيت جهريان	٦٧٦٣٤٩	٨٦٠	١٢٨٣	٨١
٢٠	باسل يعقوب خليل حدادين	٣٠٦٠٧٨٠	٤٢٠	٣٦٤	٢٠٠٢ - ٢٠٠٠
٢١	احمد عيسى محمد البلاسمه	٨٣٩٥٢٣	١٢٠	٨١٣	٢٠٠١ - ٩٩

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غرب عمـان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
٢٢	عبدالكريم محمد عبدالكريم برهم	١٣٨٣٩٩٠	ـ	١٤٢	٩٤ - ٢٠٠٠
٢٣	شركة عماد مصطفى عتال وشريكه	٣٩٣٧١٩٤	٧٠١	١٧٤٩	٢٠٠١
٢٤	عماد مصطفى عتال عتال	٣٠٩٤١٠٣	٦٥٩	٢٢٧٣	٢٠٠١ - ٢٠٠٢
٢٥	عوني جريس خليل صوالحه	٣٠٣١٩٠٠	٤٠٠	٤٤٥٩٨	٩٦ - ٢٠٠١
٢٦	سمير سلطان محمد حجازي	٣٠٥٧٦٤٠	٣٤٠	٣١٨٩٨	٩٦ - ٩٨
٢٧	بهيج بهجت احمد الرفاعي	٨٨٤١٥٤	٣١٦	٢٤٠٤	٩٢ - ٩٣
٢٨	مريم عيسى محمد حماد	٣٠٨٠٩٣٥	٧٠٠	٤٢٠٩	٩٩ - ٢٠٠١
٢٩	عمر احمد حسين القباني	٣٠٤٦٨٨٥	٣٠٠	١٧٩	٢٠٠١
٣٠	جمال محمد عبدالرحمن لفرو	٣٠٩٠٠٢٧	٧٧٩	١٦٠٦	٢٠٠٠ + ٢٠٠٢
٣١	سالم صبري حسن اسطة تو	٦٨٠٢٧٣	٢٠٠	١٢٣	٢٠٠٢ + ٢٠٠٣
٣٢	سهى عثمان صادق صادق	٩٩٦٠٩٢	٧٢٩	٢٤٠	٢٠٠١ - ٢٠٠٢
٣٣	ضرار محمد احمد سعيد	٣٠٦٢٨٨٠	٨٠٠	١٩٥٠	٢٠٠٠ - ٢٠٠١
٣٤	الممثل القانوني لورثة المرحومه امال جريس خليل صوالحه بالاضافه للتركه	٣٠٣١٨٨٨	٧٠٠	٣٠٣٢	٩٦ - ٩٧
٣٥	عبير جريس عوده الحدادين	٧٩٤٠٢٩٧	٤٨	٢٠٣	٢٠٠٢
٣٦	حافظ حسن احمد مسعود	١٠١٤١٣٨٣	٩٩	٢٨٦	٩٥ - ٢٠٠٢
٣٧	بشار محمد حسين سلامه	٣٠١١٩٣٣	٨٤٠	٢٣٥	٢٠٠١
٣٨	اسامه سمير موسى دسوقي	١٣٣٨٨٦٢	ـ	٢٢٠	٩٣ - ١٩٩٥
٣٩	عبدالناصر داود خليل شحلخ	٣٠١٢٢٨٠	٩٩٦	١٢٦	٩٥
٤٠	حسين محمد طليب طلب	٣١٢٢٢٧١	٤٠٠	٣٧٨	٩٠ - ٩٢
٤١	علاء مازن عيسى سالم	٣٠٦٢٨٣٠	١٠٠	٨٣٥	٢٠٠٠
٤٢	امجد تيسير محمد عبدالهادي	٦٨٦٦٢١٢	١٥	٣٠٧	٩٧ - ٩٨
٤٣	منهل منير مصطفى عبدالهادي	٧٥١١٧٦	٥٤١	٩٥٥	٢٠٠٢
٤٤	مروان صالح سالم دحابره	٣٠٠٧٤٤٨	٤٠٠	١٥٧٧	٢٠٠٠ - ٢٠٠١
٤٥	منير محمد سعيد لربيج	٦١٦٠٢٨٠	٣٥١	١٤٧	٢٠٠٣
٤٦	تميم عبدالرحمن ابراهيم سعد الدين	١٣٥٢٠٠٨	٧٨٠	١١٨	٩٨ - ٢٠٠٠
٤٧	عاليه خليل محمود حجازي	٣٠٩٣٣٨٧	١٠٠	١١١	٢٠٠٠
٤٨	عروبه نور الدين محمد توفيق التجداوي	٣٠٨٩٤٦٠	٢٢٠	٢٨٧	٩٩ - ٢٠٠٠
٤٩	ايوب جوهر محمود دعنا	٣٠٣٧٤٤٤	٥٤٠	٣٧٦	٩٩
٥٠	جبر يوسف محمد البلاصي	١٢٩٧٣٦٨	٥٠٠	٢٤٦	٩٩ - ٢٠٠٠

إعـــــلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء إسم كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة رقم (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقـم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل بالوكالة

اياد القضاة

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات
١-	رزق محمود موسى داود	١٢٥٥٧٤٦	٠٠٠	٤٤٥	١٩٨٦-١٩٩٠
٢-	ناصر حنا يعقوب ناصر	١٤٤٢٩٠	٠٠٠	٤٥٩	١٩٧٦-١٩٧٩
٣-	سعيد يوسف يعقوب اسماعيل	٨٩١٩٠٨	٠٠٠	٤٧٣	١٩٧٧-١٩٩٣
٤-	منير محمود محمد البرماوي	١١٧١٩١٧	٠٠٠	١٩١	١٩٩١-١٩٩٧
٥-	شركة الجبالي وابوجميل	٤٧٢٢٥٦٦	٠٠٠	٣٢٢	١٩٩٨-٢٠٠٠
٦-	غسان عارف محمد حجير	١٠٧٣٣٧٠	٠٠٠	٤٤٩	١٩٧٧-١٩٨٠
٧-	عوني مصطفى جزر	٥٣٣٩٨٠	٠٠٠	٤٦٣	١٩٧٦-١٩٨٠
٨-	داود سليمان داود الصاحب	٤٣٨٣٥٩	٠٠٠	٤٦٨	١٩٧٦-١٩٧٨
٩-	متروك ناجي سليم دبابنة	٩٩٨٦٥٦	٠٠٠	٤٩٧	١٩٨٢-١٩٨٧
١٠-	محمد احمد عدي ابراهيم عدي	١٢٣٤٧٢٢	٠٠٠	٤٧٩	١٩٧٦-١٩٩٠
١١-	عودة عبدالكريم عودة الحياري	٧٣٨٦٥٠٨	٠٠٠	٤٤١	١٩٨٣-١٩٩٥
١٢-	عمر محمد عمر العكش	٧٣٣٩٣٨	٠٠٠	٤٧٠	٢٠٠٠-٢٠٠١
١٣-	فريال مراد احمد ساكوب	٦٦١٩٦١	٠٠٠	٤٤٠	١٩٨٤-١٩٨٦
١٤-	جاسر محمد اسماعيل	١٠٥٨٨٥١	٠٠٠	١٣٦	١٩٦٥-١٩٧٧
١٥-	جواد خليل حسن جعران	٧٣٣٩٣٨	٠٠٠	٤٧٠	٢٠٠٠-٢٠٠١
١٦-	محمود ربحي ربيع عيد السيوري	١٥٦١٠٨	٠٠٠	٤٥٨	١٩٧٩-١٩٩٤
١٧-	حياة العبد محمود صنوة	٥٨٣٩٢٨	٠٠٠	٤٤٠	١٩٨٢-١٩٨٥
١٨-	ايمن هايل حسن القرشي	١٥٧٥٧٤٠	٠٠٠	٤٤٣	١٩٩٠-١٩٩٦
١٩-	محمد يوسف احمد عبدالقادر	٦٩٤٤٢٧٢	٠٠٠	٥٦٤	٢٠٠١-٢٠٠٢

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات
-٢٠	عبدالكريم احمد محمود شقبوعة	٧٤١٢٢٩	٠٠٠	٤٤٤	١٩٩٤-١٩٨٧
-٢١	زياد فارس محمد جبالي	١٦٧٦٨٣٠	٠٠٠	٦٥٥	٢٠٠٠
-٢٢	شركة جمال محمدسعيد استيتية وشركاة	٤٧١٥٦٢٤	٠٠٠	٢٢٧	٢٠٠١
-٢٣	سليم نجيب سليم الزمار	٨٦٤٧٢٢	٠٠٠	٦١١	٢٠٠١
-٢٤	سميح فخري طاهر ابوالعصب	١١٧٢٠٢٦	٠٠٠	٤٧٨	١٩٩٥-١٩٩٣
-٢٥	منير عثمان ذيب البطيخي	٧٧٩٥٣٩	٠٠٠	٥٩٣	٢٠٠٠-١٩٩٩
-٢٦	محمد رشيد يعقوب الحداد	٦٠٢٧٨٧	٠٠٠	٢٨٨	٢٠٠٠
-٢٧	محمد خليل محمد ورني	٦٧٧٨٣٣	٠٠٠	٢٥٥	٢٠٠٠-١٩٩٩
-٢٨	احمد عبد حسن درويش	٥٢٤٥٧٣	٠٠٠	٢٤٨	١٩٩٤-١٩٨١
-٢٩	بسام عبد الرزاق يوسف موسى	٢٩١١٤٥	٠٠٠	٢٢٤١	٢٠٠١-١٩٩٩
-٣٠	محمد صالح محمد ابوقشه	٢٢٣٠٩٣	٠٠٠	٣٨٢	٢٠٠٠
-٣١	محمد خير سليم طاهر ابو العصب	١١٧٢٠٣٤	٠٠٠	٤٤٧	٢٠٠٠-١٩٩٣
-٣٢	محمد ياسين خضر سليم الكيلاني	١١٦٨٨٢	٠٠٠	١٥٢٨	٢٠٠٠
-٣٣	مصطفى صادق رسلان المرابع	٤٥٧٢٠٥	٠٠٠	٥٦٦	٢٠٠١-٢٠٠٠
-٣٤	فضل حسين عبد الله ابو ارشيد	٨٧٥٥٨٩	٠٠٠	٦٢٧	١٩٨٨
-٣٥	محمد ابراهيم خضر ابو شيخه	٥٩٥٣٦٦٩	٠٠٠	٥٨٠	٢٠٠١
-٣٦	كمال يعقوب عبد المعطي ريحان	١٢٩٠٧١١	٠٠٠	٢٢٥	١٩٩٠-١٩٨٣
-٣٧	احمد خليل حسين القاسم	٦٩٦٣٢٣	٠٠٠	١٦١	١٩٩٩
-٣٨	بيلاجياديموتريوس رالي	١٧٩٢٦٣٦	٠٠٠	١٦٥	١٩٩٩

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات
-٣٩	محمود خليل ابراهيم الحوتري	١٠١٣٣٥٧٧	٠٠٠	٢٢٧	٢٠٠٠
-٤٠	ربحي محمود عبدالعزيز يوسف	١٦٥٨٦٩٧	٠٠٠	٢٠٦١٥	٢٠٠٠-١٩٩٩
-٤١	نعيم مصطفى خليل العسل	٢٦٦١١٦	٠٠٠	٢٩٧٢	١٩٨٩-١٩٨٨
-٤٢	سيد سالم غانم الكوز	٤٧٩٠٥٥	٠٠٠	٥٥١	٢٠٠٠
-٤٣	محمد عثمان فارس حسونه	٥٩٤٢٥١٩	٠٠٠	٢٥١٣	٢٠٠١
-٤٤	محمد علي حسين علي ابومعالي	١٢٢٠٣٣	٠٠٠	٧٠٦٣	٢٠٠٠-١٩٩٧
-٤٥	محمد ابراهيم عبدالرحمن الرقب	١٢٨٠٨٠٥	٠٠٠	١١٦	١٩٨٨
-٤٦	ماجدة احمد محمد الناطور	١٥٢٦٤٠٥	٠٠٠	٥٢٩٩	١٩٩٥
-٤٧	زياد اسد عثمان يضمر	٧٧٧٦٠٩	٠٠٠	٢٤٠	١٩٨٦-١٩٧٦
-٤٨	موفق عيد سليمان الشوبكي	٣٧٢٠٠٥	٠٠٠	٥٣٠٢	١٩٩٦-١٩٨٤
-٤٩	صالح مصباح عبداللة ابوحشيش	١٣٣١٥١٥	٠٠٠	٢٠٦	١٩٩٠-١٩٧٩
-٥٠	خميس ايوب حامد الشريف	١٢٩٠٧٠٣	٠٠٠	١٨٥	١٩٩٠-١٩٨٠
-٥١	محمود محمد فائق الشريف	١٤٤٠٣٧	٠٠٠	٤٢٩	١٩٩٢-١٩٧٥
-٥٢	حسن محمد سعيد محمود	١٥١٣٥٧٥	٠٠٠	٤٢٩	١٩٩١-١٩٨٩

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات
٥٣-	عادل محمد فرج برغوث	٨٩٣٠٧٢	٠٠٠	٤٢٩	١٩٨٣-١٩٧٧
٥٤-	مصطفى فارس احمد قاسم	١٢٣٣٢٠٣	٠٠٠	٤٢٩	١٩٨٩-١٩٨٨
٥٥-	ميادة محسن حسين عمورة	١٨٨٤٢٨٠	٠٠٠	٤٢٥	٢٠٠١-١٩٩٧
٥٦-	صبحي كامل داود ابوشام	١٥١٩٩٧٢	٠٠٠	٤٢٧	١٩٩٢
٥٧-	ثابت محمود عمر رمانة	٤٣٢٣٤٢	٠٠٠	٤٢٥	١٩٧٨-١٩٧٥
٥٨-	شركة سميرة حكمت الحكيم وشريكها	٤٧١٧٦٢٧	٠٠٠	٤٢٦	١٩٩٨-١٩٩٦
٥٩-	ناصر متري دعيس	٣٣٧٧٤٩	٠٠٠	٤٢١	١٩٨٠
٦٠-	محمدناصر راشد رشيد الطباخي	٤٣٩٠٤٥	٠٠٠	٤٢١	١٩٧٨-١٩٧٣
٦١-	ناصر عرابي حافظ البدري	١٥٣٣٣٦٣	٠٠٠	٤٣٣	١٩٩٣-١٩٨٥
٦٢-	عصمت محمد حسن الكردي	٥٦٩٣٠٥	٠٠٠	٤٣٧	١٩٨٠-١٩٦٩
٦٣-	عبدالرحمن محمد سعيد سمارة	١٧٨١٩٥	٠٠٠	٤٣٦	١٩٧٨-١٩٧٤
٦٤-	شاكر سليمان فارس ابوزخب	٦٠٦٠٠٦	٠٠٠	٤٢١	١٩٩٠-١٩٨٦
٦٥-	ربحي حسين محمد جبر	٤٤١٦٧٨	٠٠٠	٤٢٤	١٩٨٥-١٩٧٧
٦٦-	سليمان محمد سلامة الرواشدة	١٢٢٢٦٠٠	٠٠٠	١٧٣	١٩٧٧-١٩٧٦
٦٧-	ليلى جبران حبيس	٣٦٦٠٥٦	٠٠٠	٤٢٣	١٩٧٧
٦٨-	تمام عبد رسيد سرية	١٦٥٨٦٥٤	٠٠٠	٤٢٢	١٩٩٨-١٩٨٨
٦٩-	محمد سليمان ابولشيش	١١١٠٥٨	٠٠٠	١٩٥	١٩٧٣-١٩٦٤

إعـــــلان

• يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء إسم كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة رقم (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقـم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل بالوكالة
اياد القضاة

أسماء المكلفين التابعين لمديرية شمال عمان	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
رامي حسن عبدالحميد احمد	٢٠٥٢٠٢٤	٤٩٠	١٤٦٢	٢٠٠٢-١٩٩٤
زياد عبد موسى صالح	٢٠٨٣٩٨١	٧٠٠	١١٧٥	٢٠٠١-٢٠٠٠
زياد خليل سليمان شرايحه	٥٢٤٤٤٣٩	٧٠٠	٤٠٧٧	٢٠٠١
ميشيل يعقوب ايوب رباح	٥٨٧٩٥٨	٨٨٧	٢١٢٩	١٩٩١-١٩٨٥
محمد مدحت ابراهيم احمد الشامي	١٢٠٨٩٢٣٠	٥٠٠	١٠٢٤٥٨	١٩٩٦-١٩٩١
عبدالسلام جمعه ناجي صلاح	٢٠٩١٦٦٦	٠٨٠	٥١٦	٢٠٠١-١٩٩٩
عبدالمعين عبدالقادر اسحق ابوخلف	٢٠٢٧٣٢١	٧٠٠	٥٦٦	٢٠٠١-١٩٩٩
عادل حسن عبدالحميد احمد	٢٠٥٢٠٥٩	١٢٨	١٧٤٧	١٩٩٦-١٩٩٤
عبير عبدالرحمن توفيق العناتي	٢٠٦٣٧٥١	٠٨٠	٢٤١٣٦	١٩٩٧-١٩٩٥
عماد عبدالقادر اسحق ابو خلف	٢٠٢٧٣٢١	٧٠٠	٥٦٦	٢٠٠١-١٩٩٩
عاهد نايف سمعان الداود	١١٣٤٠٢٧	٤٠٠	١٨٥٩	١٩٩٨-١٩٩٣
كرستين فؤاد نظير دروزه	٢٠٧٤٠٦٠	٨٧٥	٨٥٣	٢٠٠١-٢٠٠٠

أسماء المكلفين التابعين لمديرية شمال عمان	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
محمد سعيد محمد ابو ركبه	٢٢٠٠٣٤١	٤٠٠	٢٨٥٣	٢٠٠٣
محمود نادر شحاده الدجاني	٨٩٩٩٠٩	-	١٠٦٠	١٩٨٥-١٩٨٤
محمد احمد حسن السعيد	١٣٣٠٣١٤	٤٢٠	٤٦٠١	١٩٩٦-١٩٩١
محمد سعود عطا عبدالواحد	٧٨٠٨٩١٧	٢٠٠	٧٣٩	١٩٩٢
محمد نجيب حسيب احمد	٩٧٦٨١٤	٨٠٠	٢٧٢٠	١٩٩٦
محمد خليل مسعود شتيوي	٢٠٣٤٢٦٣	٥٠٠	٧٠٩	١٩٩٦
محي الدين رضا محمد الصياد	٧١٢٥٩٠	٨٧٥	١٠٩	١٩٨٣-١٩٧٢
حسن اسماعيل محمد مصطفى	١٣٥٢٦١٠٠	٥٠٠	١٣٧	١٩٩٢-١٩٨٧
توما قسطندي توما يغنم	٨٩٢٠٢٥	٦٢٠	٣٢٤	١٩٩٣
احمد فهد عبدالمحسن حسن	٦٤٩٢٨٧	٥٨٠	٤٠٤	١٩٨٣-١٩٧٥
عدنان سعيد محمد ابوركبه	٢٢٠٠٣٥٠	٩٠٠	١٩٠١	٢٠٠٣

أسماء المكلفين التابعين لمديرية شمال عمان	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
ربيعه فهمي البارودي	٢٧٧٩٨٣	٤٦٦	٣٨٩	١٩٨١-١٩٧٦
عصام مشهور عزام الزعبي	١١٦١١٣٠	٥٦٠	١٦٣	١٩٩٤-١٩٩٢
احمد محمد ابراهيم الجازي	٣٥٤٥٣٨	٣٠٠	١٦٨	١٩٨٠-١٩٧٥
محمود حجو	١٦١٠٥٥	٧٩٠	٤٩٣	١٩٧٩-١٩٧١
ساهر احمد سليم المحيسن	٢٠٥٦٧١٢	٢٠٠	٤٧٥	٢٠٠٠
مهند احمد علي العتوم	٢٠٣٩٩٠٧	٨٠٠	٤٤٨	٢٠٠١-٢٠٠٠
ايمن عبدالقادر اسحق ابوخلف	٢٠٧٩٦٥٨	٦٠٠	٤٤٦	٢٠٠١-٢٠٠٠
محمد خليل علي خليل	١٢٥٦٥٦٤	-	٧٨٣	٢٠٠٠ -١٩٩٢
محمد جبرين عطيه مريزيق	٥٣٥٦٩٩	٦٤٥	١٢٥٨١٧	٢٠٠٠ -١٩٩٧
مجدي سرور محمد عبدالله	٣٨٦٠٦٤٧	١٩٠	٥٧٦	٢٠٠١
غازي مرشد موسى الشريف	٨٣٣٠٥	٩٨٥	٣٩٤٧٣	٢٠٠٠ -١٩٨٢
محمد عبدالله حسين ابو فرده	٦٦٩٧٦٨	٦٢٦	٤٠٦	١٩٨٤-١٩٧١
عبدالمنعم نمر علي صبيح	٧٥٧٩٨٥	٦٠٣	٤٠٥	١٩٨١-١٩٦٩

إعـــــلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء إسم كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـــادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة رقم (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقــم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل بالوكالة
اياد القضاة

اسم المكلف	الرقم الضريبي	الرصيد المستحق	السنوات
ابراهيم عبدالرحيم محمد النوايسة	٠٠٠٧٢١٧٤٣	٦٦٧	١٩٩٥-١٩٨٧
محمد زعل محمد الكركي	٠٠٠٨٢٢٧٤٤	٤٤٤	٢٠٠٢
محمود حسين عبدالنبي ابونصار	٠٠١١٦٣٦٦٣	١٣٤	٢٠٠٢
محسن حامد سليمان المدادحة	٠٠١٥٧٥٥٦٢	٣٤١	٢٠٠٠-١٩٩٨
ابراهيم محمد عبدالعزيز النوايسة	٠٠١٦٠٢٨٦١	١٠٠	٢٠٠٢-١٩٩٩
شركة محمود عبدالله حجار	٠٠٤٦٣١٣٠٧	٣٦٩٠	٢٠٠٠-١٩٩٧
يونس محمد خليف الطراونة	٠٠٥٠٣٠٧٨١	٢٩٧٩	١٩٩٧-١٩٩٥
حليم خليل سلمان الهلسة	٠٠٥٠٩٦٤٥٦	١٧٤	١٩٩٨
ياسين احمد مرزوق العيسى	٠٠٥٤٩٩٥٨٥	١١٣	٢٠٠٣-٢٠٠٢
فهد ابراهيم سليمان المدانات	٠٠٦٠١٣١٢٠	٥٨٤	٢٠٠١-١٩٩٤
ادريس خلف حامد الازايدة	٠٠٧٠١٩١٥٧	٤٢٩	٢٠٠٢
محمود عبدالكريم ابراهيم الشرفاء	٠٠٧٣٥٦٥١٠	٧٨٨	١٩٩٨-١٩٨٦
راتب حامد عبدالله الحجوج	٠٠٧٣٧١٩٦٩	١٥٧	٢٠٠٢
اياد محسن خليفة الحباشنة	٠٠٧٣٧٢٧٤٤	٣٤١	٢٠٠٢
محمد معروف عبدربة المدادحة	٠٠٧٥٤٣٧٣٥	٧٠١	١٩٩٩-١٩٩١
سليمان ابراهيم سليمان اسعيد	٠٠٧٨١٠٢٤٥	١٥٤	٢٠٠٢-١٩٩٩
عماد ميخائيل خليل زريقات	٠٠٧٩٢٥١٤٠	١٦٥	٢٠٠١
راجح صبحي سلهب التميمي	٠١٤٠٠٠٠٤٠	٤٠٣	٢٠٠٢
كمال عبدالرحيم حامد اللوايسة	٠١٤٠٠٠١٦٤	٧٧٧٠	١٩٩٢-١٩٧٩
جبريل عثمان عقيلان المطارنة	٠١٤٠٠١١٤٤	٥٦٧	١٩٩٥-١٩٩١
سميرة حسن محمد النزلي	٠١٤٠٠١٣٨١	٢٠٢	١٩٩٢-١٩٩٠
خليل طلب عيد سلهب	٠١٤٠٠١٦٠٨	٣٦٩	١٩٩٥-١٩٩١
عاطف عودة شراري الفتينات	٠١٤٠٠١٧٢١	٢٤٩٨	١٩٩٩-١٩٨٦
ميسون سالم دخل الله الطراونة	٠١٤٠٠١٧٨٠	١٨٢	١٩٩٩-١٩٩٢
مارلين احمد محمد زرزوق	٠١٤٠٠١٩٦٩	٣٢٢	٢٠٠٠-١٩٩٤
اسامة عبدالرحمن عبدالله جويحان	٠١٤٠٠٢٠٠٠	١٦٦	٢٠٠٢-٢٠٠٠
نادر عبدالغفار عبدالله جويحان	٠١٤٠٠٢٠١٩	١٠٣	٢٠٠٢-٢٠٠٠
طارق عبدالغفار عبدالله جويحان	٠١٤٠٠٢٠٢٧	١٨٨	٢٠٠١-٢٠٠٠
وسام عبدالرحيم حمزه النتشه	٠١٤٠٠٢١٦٧	١٨١	٢٠٠١-١٩٩٩
اشرف عبدالرحيم حمزة النتشة	٠١٤٠٠٢٢٢١	١٠٩	٢٠٠١
منال عبدالرحيم حمزه النتشه	٠١٤٠٠٢٢٤٨	١٨٠	٢٠٠١-١٩٩٩
يوسف سليمان خليل الخليفات	٠١٤٠٠٢٣٧٠	٢٢٩	١٩٩٥-١٩٨٧
صالح ابراهيم عبدالمهدي الطراونة	٠١٤٠٠٣٠٩٠	٤٥١	١٩٩٥-١٩٩٠

اسم المكلف	الرقم الضريبي	الرصيد المستحق	السنوات
عاهد احمد حسن التخاينه	٠١٤٠٠٣١٤٧	٢٩٠	١٩٩٤-١٩٩٢
حتمل محمد عودة الهدايات	٠١٤٠٠٣٥٠٣	٤٠٦	١٩٩٥-١٩٩٢
موفق محمد مصطفى المبيضين	٠١٤٠٠٣٨٤٨	٣٢٠	٢٠٠٢-٢٠٠١
احمد علي عبدالنبي ابونصار	٠١٤٠٠٤٢٥٩	٢٨٢	٢٠٠١
خليل عبدالله احمد الطنشات	٠١٤٠٠٤٣٧٢	٢٠٧٩	١٩٩٩-١٩٩٥
امين خالد مسلم المجالي	٠١٤٠٠٤٤٩٦	١٩٢	١٩٩٥-١٩٨٩
نايف حامد قاسم المعايطة	٠١٤٠٠٤٧٤٧	٥٨	١٩٩٤
محمد محمود طالب المسيعدين	٠١٤٠٠٤٨٨٧	١٤٧	٢٠٠١-٢٠٠٠
فارس محمد هلال الصقر	٠١٤٠٠٤٩٥٠	١٩٥	٢٠٠٠-١٩٩٩
عمر خليل ابراهيم الهلسه	٠١٤٠٠٥٤٧٦	٢١١	٢٠٠٠-١٩٩٧
ناصر غازي ابراهيم البرقان	٠١٤٠٠٥٤٨٤	٢١٤	٢٠٠١
غسان جميل سليم حرزالله	٠١٤٠٠٥٦٤٦	٢٥٨	٢٠٠١-١٩٩٩
محمد مطير احمد البستنجي	٠١٤٠٠٥٩٠٥	٢٨٦	٢٠٠٢-٢٠٠١
حورية جمعة احمد الغزاونة	٠١٤٠٠٦٧٩٠	٣٢٩٩	١٩٩٩-١٩٩٤
محمود داوود محمد الطراونة	٠١٤٠٠٦٩٧٩	١٨٢١٥	٢٠٠١-١٩٩٩
ابراهيم شريقي محمد الوحيدي	٠١٤٠٠٦٩٩٥	١٣٢	١٩٩٥-١٩٩٤
صالح عبدالكريم محمد الذنيبات	٠١٤٠٠٧٤٤٤	٦٦١	١٩٩٥-١٩٨٨
ضيف الله عبد ضيف الله القيسي	٠١٤٠٠٧٩٨٣	١٤٥٨	١٩٩٩-١٩٩٢
صالح يوسف سليمان الصرايره	٠١٤٠٠٨٩١٢	٢٤٢	٢٠٠٠-١٩٩٧
محمود فلاح سالم الطراونة	٠١٤٠٠٩٣١٥	١٠٠	١٩٨١-١٩٧٩
عبدالمجيد حسن بشير الضمور	٠١٤٠٠٩٥٦٠	٢٨٤	٢٠٠٠
حاتم جميل حسين الكسراوي	٠١٤٠٠٩٧٥٧	١٠٤٤	٢٠٠٢-١٩٩٧
احمد حرب ذيب ابونواس	٠١٤٠١٠٦٤٠	١٩٨٣٦	١٩٩٤-١٩٨٤
خضر حرب ذيب ابونواس	٠١٤٠١١٠٥٠	١٦٦٧٣	١٩٩٤
راتب صبحي عبدالحميد سلهب	٠١٤٠١١٤٠٩	٦٩٨	٢٠٠١
احمد يوسف صالح الطراونة	٠١٤٠١٢٥٦١	٧١٠٣	٢٠٠١-٢٠٠٠
علي حماد عبد جراد	٠١٤٠١٢٧٢٣	١٣٢	١٩٩٥-١٩٩٤
عمر علي يونس ابوكشك	٠١٤٠١٣٥٧٦	١٨٠٠	٢٠٠٠-١٩٩٣
سلامة مرزوق عبدالله العمارين	٠١٤٠١٣٨٢٧	٥٠١	١٩٨٧-١٩٧٦
صالح احمد مسلم الطراونة	٠١٤٠١٤٤٨٣	١٠٥٣	٢٠٠١-١٩٩٧
محمد محمد خالد بطاح	٠١٤٠١٤٦٧٠	٣٧٩	٢٠٠٠-١٩٩٥
علي سلامة سلمان ابوسمور	٠١٤٠١٥٠٦٤	١٤١٩	١٩٩٥-١٩٨٧
امين محمد مسلم القرالة	٠١٤٠١٥٢٠٠	١٥٢	١٩٩٥-١٩٧٦
جميل عبدالله مفلح المطارنة	٠١٤٠١٥٤٥٥	٩١٣	١٩٩٣
عبدالله عيسى جبريل ابوصالح	٠١٤٠١٥٩٠٠	٢١٠٢	٢٠٠٢-٢٠٠١
محمد مدالله حسن الصرايرة	٠١٤٠١٦١٣٣	٩٤١٩	٢٠٠١-١٩٩٩
فرحان سليمان محمد القرالة	٠١٤٠١٦٣٧٠	٧٢٣٧	٢٠٠٠-١٩٩٥
عزيزة طه احمد المكاوي	٠١٤٠١٦٥٥٩	٢٤٢	٢٠٠٢-٢٠٠١
فارس احمد محمد الحباشنة	٠١٤٠١٦٥٦٧	١٢٦٦	١٩٩٧-١٩٨٤
محمد احمد محمد الحباشنة	٠١٤٠١٦٥٩١	٢٣٨١	١٩٩٧-١٩٨٤
نصر احمد محمد الحباشنة	٠١٤٠١٦٦٠٥	١٧٣٢	١٩٩٧-١٩٨٦
صداح احمد محمد الحباشنة	٠١٤٠١٦٦١٣	١٧٠٩	١٩٩٧-١٩٨٨
وضاح احمد محمد الحباشنة	٠١٤٠١٦٦٢١	٢٣٨١	١٩٩٧-١٩٩٠
عوض احمد عقيل الطراونة	٠١٤٠١٨٧٠٥	١٠٣٠	١٩٩٤-١٩٩٣
صخر احمد محمد الحباشنة	٠١٤٠١٩٢٣٠	٩١٥	١٩٩٦-١٩٨٤

اسم المكلف	الرقم الضريبي	الرصيد المستحق	السنوات
يوسف ابراهيم محمد الطراونة	٠١٤٠١٩٣٠٢	١٣١	٢٠٠٠
"محمد زكي" عودة علي العضايلة	٠١٤٠٢٠٤٤٠	١٤٢	١٩٩٩-٢٠٠٢
سلام سليمان سالم البوشي	٠١٤٠٢٠٥١٣	٢٦٧	٢٠٠١-٢٠٠٣
زياد حنا جريس مدانات	٠١٤٠٢٠٦٢٩	٢٩٩	١٩٨٥-١٩٨٧
احمد عبدالحميد عبدالله البستنجي	٠١٤٠٢٠٦٣٧	٢٣١٤٢	١٩٩٠-١٩٩٥
غالب عبدالكريم مصطفى المبيضين	٠١٤٠٢٠٦٤٥	٦٥٢	٢٠٠٢
عطاالله يوسف سليمان الحباشنه	٠١٤٠٢٠٨٦٦	٢٨٩	٢٠٠٠-٢٠٠٢
عاهد عودة علي العضايلة	٠١٤٠٢١٣٤٠	٢٤٨٦	١٩٩٨-٢٠٠٢
قفطان ابراهيم فلاح اللصاصمة	٠١٤٠٢١٤٧١	٩٢٠	١٩٨٦-١٩٩٠
سالم عبدالرحيم سالم الصريرة	٠١٤٠٢٢١٧٦	١٥٥	١٩٩٩-٢٠٠٠
محمد ضيف الله عواد الضمور	٠١٤٠٢٣٣٢٦	١٢٢	١٩٧٨-١٩٨١
خالد محمد ابراهيم النوايسه	٠١٤٠٢٣٤٢٣	٢٧٠	١٩٩٥
نادر نمر داود الحلو	٠١٤٠٢٦١١٢	٤٥١٢	١٩٩٧-٢٠٠١
عبدالكريم حسن حسين معالي	٠١٤٠٢٦٦٤٣	٨٣٧	١٩٩٩-٢٠٠١
ادهم ممدوح عبدالعزيز المجالي	٠١٤٠٢٦٦٦٠	٢٥٠	١٩٩٦-١٩٩٩
عمر يوسف يونس الدردساوي	٠١٤٠٢٦٧٧٥	١٧١	٢٠٠١-٢٠٠٢
سامر فهد ابراهيم المدانات	٠١٤٠٢٦٩٢٩	١٣٤	٢٠٠١
يوسف عبدالعزيز بدر الرماضين	٠١٤٠٢٦٩٦١	٤٠٣	١٩٩٥-١٩٩٨
منال علي عبدالرحمن الضمور	٠١٤٠٢٦٩٩٦	٢٣٨	١٩٩٥-٢٠٠٢
زياد شحادة ملحيس الشوامرة	٠١٤٠٢٩١٠٣	٧٧٢	١٩٨٧-١٩٩٥
فاضل عبدالسلام مزعل المغاربة	٠١٤٠٣٠٤٨٩	٧١٤	١٩٩٩-٢٠٠٠
جمال يوسف خليفة الحباشنة	٠١٤٠٣٠٦٣٢	٥٤٩٢	١٩٩١-١٩٩٥
محمد حمود علي العضايلة	٠١٤٠٣١٠٣٥	٦٩٠	١٩٩٦-٢٠٠٠
ابراهيم فايز محمد عبدالرزاق	٠١٤٠٣١١٣٢	٣٨٣٢	٢٠٠٠-٢٠٠١
طارق فايز محمد عبدالرزاق	٠١٤٠٣١١٤٠	٦٦٧٢	٢٠٠٠
انور ضيف الله سالم الشمايلة	٠١٤٠٣١١٩١	٧٢٦	١٩٨٥-١٩٩٤
زهير يعقوب سليمان العمارين	٠١٤٠٣١٢١٣	١٦٢	٢٠٠١
محمد سلامة عودة الجبور	٠١٤٠٣٢٠٠٧	٨٣٨	١٩٩٠-١٩٩٥
عبدالحميد محمود رباح المجالي	٠١٤٠٣٢٦١٩	٦١٩	١٩٨٨-١٩٩٩
عبدالرحمن عبدالله احمد الحباشنة	٠١٤٠٣٢٧٣٢	١٨٤	١٩٨٧-٢٠٠٠
ربيعة صالح رفيفان المجالي	٠١٤٠٣٢٨٦٤	٢٦٦٣	٢٠٠١-٢٠٠٢
خير محمد ربيع البرديني	٠١٤٠٣٣٧٣٩	٦٣٤	١٩٩٨-٢٠٠٢
نايف بركات خلف النوايسه	٠١٤٠٣٤٧٨٦	٢٦٤	٢٠٠٠-٢٠٠١
عبدالله غانم سليمان الزريقات	٠١٤٠٣٤٩٤٨	١١٩٥	١٩٩٨-٢٠٠١
سميرة محمود محمد حسن حشايكة	٠١٤٠٣٥٧٥٨	٢٦١	١٩٩٣-٢٠٠٠
الخلاص اسحق جمعة العجيلات	٠١٤٠٣٦٢٢٣	٦٣١	١٩٩٩-٢٠٠١
بكر محمد ابراهيم الدردساوي	٠١٤٠٣٦٢٩٠	٦٠٨٢	١٩٩٩-٢٠٠٠
ايمن محمد حمود العضايلة	٠١٤٠٣٦٦٩٠	٦٣٦	١٩٩٦-٢٠٠٠
جهاد محمد حسين اطبيش	٠١٤٠٣٨١٦١	٤٧٩	٢٠٠٢
عثمان عبدالمجيد سالم العرود	٠١٤٠٣٨٦٩٢	١٣٧	١٩٩٦-٢٠٠١
خالد حمود حماد النوايسه	٠١٤٠٣٨٧٩٠	٢٦٤	١٩٩٨-٢٠٠١
اسحق ابراهيم سليمان المدانات	٠١٤٠٣٨٨٠٣	٢٢٠	١٩٩٧-٢٠٠٠

اسم المكلف	الرقم الضريبي	الرصيد المستحق	السنوات
يوسف عبدالوهاب اعتيق الطراونة	٠١٤٠٣٨٨١١	٦٨٢	١٩٩١-١٩٩٦
سالم صباح سلمي ابوسمهدانه	٠١٤٠٣٨٨٤٦	١١٠	١٩٩٢-١٩٩٥
كمال خلف ابراهيم الطراونة	٠١٤٠٣٨٩٠٠	١٣٨	١٩٩١-١٩٩٧
اسماعيل حمود سلمان الضمور	٠١٤٠٣٩٤١٩	١٥٩٥٤٦	١٩٩٧-٢٠٠١
سيف الاسلام علي حسين ابوملوح	٠١٤٠٣٩٤٦٠	٣٣٠	٢٠٠١-٢٠٠٢
ياسر علي حسين ابو ملوح	٠١٤٠٣٩٤٧٨	١٥٧	٢٠٠١
حسين علي حسين ابوملوح	٠١٤٠٣٩٤٨٦	٣٣٠	٢٠٠١-٢٠٠٢
وائل علي حسين ابوملوح	٠١٤٠٣٩٤٩٤	٣٦٦	٢٠٠١
يوسف علي حسين ابوملوح	٠١٤٠٣٩٥٠٨	٢٨٣	٢٠٠٠-٢٠٠١
هيفاء لطفي عايش عبدالله	٠١٤٠٣٩٥١٦	٢٩٠	٢٠٠١
جهاد منصور حسن الكردي	٠١٤٠٣٩٦١٣	٤١١	١٩٩٧-١٩٩٩
ماهر تركي عطيوي الرواشدة	٠١٤٠٣٩٨٠٠	٤٧٤	٢٠٠٢
طاهر عبدالوهاب سلمان القرالة	٠١٤٠٤٠٤٢٥	١٤١	١٩٩٧-٢٠٠١
محمد سليمان عطاالله الصرايرة	٠١٤٠٤٠٨٢٤	٥١١	٢٠٠٠-٢٠٠٢
عبدالله سلامه سلمان المعايطة	٠١٤٠٤١٢٠٠	١٥٧	١٩٨١-١٩٨٥
امل علي فالح بركات	٠١٤٠٤١٥١٠	١٥٦١	٢٠٠١-٢٠٠٢
علي احمد منصور البواليز	٠١٤٠٤١٦٤٢	٢٢٠	٢٠٠٢
عبدالله سالم عيسى الزريقات	٠١٤٠٤٢٤٠١	٤٣٤	٢٠٠٠-٢٠٠٢
صباح سلامة عودة المراعية	٠١٤٠٤٢٥٥٠	٣٣٤٧	١٩٨٧-١٩٩٩
صقر سليمان محمد القرالة	٠١٤٠٤٣٤٩١	٤٨٦٧	١٩٩٧-٢٠٠٢
عبدالحميد سالم عبدالسلام المعاني	٠١٤٠٤٣٦٧٠	٣٠٢	١٩٨١-١٩٨٧
نظام عبدالله عثمان الصرايرة	٠١٤٠٤٣٧٠٠	٩٣٩	١٩٩٥-٢٠٠١
فواز محمد ابراهيم الدردساوي	٠١٤٠٤٤٣٢٣	٤٠٥٤	١٩٩٧-٢٠٠٠
زايد حرب ذيب ابونواس	٠١٤٠٤٤٨٨٩	١٠٧١٧	١٩٩٥-١٩٩٦
كمال عبدالله عثمان الصرايرة	٠١٤٠٤٥٠٦٠	٣٧٢	١٩٩٣
رفيق عيسى يوسف عبدالقادر	٠١٤٠٤٥٢٥٧	١٢٩٦	١٩٨٧-٢٠٠٠
محمود حسن حسين معالي	٠١٤٠٤٥٧٢٩	٧٣١	١٩٩٩-٢٠٠٠
يوسف محمد سلامه العقبي	٠١٤٠٤٦٥٧١	٣٠٤	١٩٨٧-١٩٩٥
عادل السيد حسن عثمان	٠١٤٠٤٧٢٤١	١٧٤	٢٠٠٠-٢٠٠١
ناصر كمال حسين اطبيش	٠١٤٠٤٧٢٦٨	٤١٠	٢٠٠١
حسن كمال حسين اطبيش	٠١٤٠٤٧٢٧٦	٢٧٢	٢٠٠١-٢٠٠٢
ابتسام محمد سليم المحادين	٠١٤٠٤٧٢٨٤	٣٣٥	٢٠٠٠-٢٠٠٢
رابعة محمد عبدربه الاغوات	٠١٤٠٤٧٣١٤	١٣٨	١٩٩٩-٢٠٠٢
عوض زكريا صالح الطراونة	٠١٤٠٤٧٤٨٩	١٥٧٩	١٩٩٨-١٩٩٩
خالد رزق مصطفى ابوشلب	٠١٤٠٤٧٦٤٠	١٨٧	١٩٩٩-٢٠٠١
عبدالحميد محمود احمد العناني	٠١٤٠٤٧٦٥٩	٦٧١	١٩٩١-١٩٩٩
ربيحة عمر جلال التميمي	٠١٤٠٤٧٨٣٧	١٠٠	١٩٩٨-٢٠٠١
فضل احمد عبدالله العضايله	٠١٤٠٤٨١٣٢	٢٠٥	٢٠٠١
رافت عبدالسلام الياس الطراونة	٠١٤٠٤٨١٤٠	٢١١	١٩٩٦-٢٠٠١
ماهر خالد احمد العضايلة	٠١٤٠٤٨١٧٥	١٤٣	١٩٩٩-٢٠٠٢



اسم المكلف	الرقم الضريبي	الرصيد المستحق	السنوات
سميرة موسى احمد المبيضين	٠١٤٠٤٨٣١٠	٤٢٠	٢٠٠١-٢٠٠٠
موسى حمود حسين النوايسة	٠١٤٠٤٨٣٥٣	١٣٩	٢٠٠٠
عبدالمهدي عبدة عواد المحادين	٠١٤٠٤٨٥٥٨	٩٢٣	١٩٩٩-١٩٨٨
هشام يونس مفلح الكساسبة	٠١٤٠٤٨٧٠١	٤١٩	٢٠٠١-٢٠٠٠
علي راتب عبدالحميد الربعي	٠١٤٠٤٨٩٦٥	٦٢٤٨٦	٢٠٠١-١٩٩٣
خالد نجيب خليل الحوراني	٠١٤٠٤٨٩٧٣	٤٧٢	٢٠٠٠-١٩٩٢
معمر عمران موسى ابوخلف	٠١٤٠٤٩١٤٧	٤٤٢	٢٠٠٠-١٩٩٧
وائل جمال سالم الضمور	٠١٤٠٤٩٢٠١	٣٧٥	٢٠٠٠-١٩٩٩
سفيان احمد سرحان سلامة	٠١٤٠٤٩٤٠٦	١٠٤٧	٢٠٠٠-١٩٩٩
محمد مصطفى بركات الطراونة	٠١٤٠٤٩٥٢٠	٢٦٨	١٩٩٩
سرى غسان خليل العمارين	٠١٤٠٤٩٥٩٧	٤٦٨	٢٠٠١-١٩٩٩
ياسر محمد سعيد ابوعمرو	٠١٤٠٤٩٧٥٩	٣٠٥	٢٠٠٢
عامر محمد حسين الكسراوي	٠١٤٠٥٠٠٤٨	١٠٠	٢٠٠١-١٩٩٨
ماهر عدنان عيد ابوطيفور	٠١٤٠٥٠٠٦٤	١٤٢	٢٠٠٢-٢٠٠١
محمد عدنان عيد ابوطيفور	٠١٤٠٥٠٠٧٢	٢٤٥	٢٠٠٢-٢٠٠١
عطاالله خلف ابراهيم الطراونة	٠١٤٠٥٠٤٩٨	١١١٩	٢٠٠١-٢٠٠٠
سلمان حسين حسن السيد	٠١٤٠٥٠٨٥٤	١٧٧	٢٠٠١-١٩٩٨
احمد شحادة محمد القيسي	٠١٤٠٥٠٩٧٨	٤٩٩	٢٠٠١
احمد عبدالكريم نافع الطراونة	٠١٤٠٥١٢٦٥	٥١٨	٢٠٠٣-٢٠٠١
يوسف زكريا اسماعيل المبيضين	٠١٤٠٥١٢٧٣	٨٩٨	٢٠٠٢-٢٠٠١
فهد سالم برنابا الصناع	٠١٤٠٥٢٤٠٧	١٠٤	٢٠٠٢
نادر اميل حنا البرقان	٠١٤٠٥٢٦٥٢	٤٦٧٤	١٩٩٧-١٩٨٧
"محمد حجازي" فايز خليل التميمي	٠١٤٠٥٢٧٠٩	٢٦٥	٢٠٠١-١٩٩٩
بهجت كامل علي ارشيد	٠١٤٠٥٢٨٢٢	٣٤٩	١٩٩٧-١٩٩٥
عودة خليل خلف الزيادين	٠١٤٠٥٣٠٣٩	٣٤٧	١٩٨١-١٩٨٠
خليل سلامه عواد البوشي	٠١٤٠٥٤٩٣٠	٣٧٥	١٩٩٥-١٩٩٤
عبدالفتاح السيد سعيد الصغير	٠١٤٠٥٥١٨٠	١٢٩	٢٠٠١-٢٠٠٠
ماجد ابراهيم اسماعيل المجالي	٠١٤٠٥٥٦٧٨	٣٠٤	١٩٩٥-١٩٨٧
محمد حمود بخيت الطراونة	٠١٤٠٥٦١٥١	٩٩	١٩٩٠-١٩٨١
امجد عبدالرحيم جبر البستنجي	٠١٤٠٥٦٢٥٩	٥٥٦٤	١٩٩٩-١٩٩٧
خليل عبدالعزيز سليمان الكركي	٠١٤٠٥٦٣٥٦	١٣٢٨	٢٠٠٠-١٩٨٨
كمال عبدالله متري الزريقات	٠١٤٠٥٦٤١٠	١٩١	٢٠٠١-١٩٩٧
اياد مسعد سلمان العبابسه	٠١٤٠٥٦٦٧٤	٧٤٦	٢٠٠٢
محمد عيسى محمد الايوبين	٠١٤٠٥٧٤٦٨	٦٩٦	١٩٩٥-١٩٨٧
عفيف حنا خليل المسنات	٠١٤٠٥٧٥٣٠	١١٨	٢٠٠٢-١٩٩٤
راجح كريم سلامه الشواورة	٠١٤٠٥٧٥٧٣	٣٣٥	٢٠٠١-١٩٩٩
محمود فارس عيد البشابشة	٠١٤٠٥٧٩٤٨	١٤٥	٢٠٠١
صبر ياسين عبدالفتاح الرواشدة	٠١٤٠٥٨٠١٤	٣٩٦	١٩٩٤-١٩٩٣
عبدالله عبدالرحمن عبدالله الرفاتي	٠١٤٠٥٨٢٩٤	٢٧٦	٢٠٠٢-٢٠٠٠
علي حسن مفلح الكساسبة	٠١٤٠٥٨٨٣٩	٥٨٥	٢٠٠١-١٩٩٠

اسم المكلف	الرقم الضريبي	الرصيد المستحق	السنوات
علي عبدالمهدي حسن القطاونة	٠١٤٠٥٩١٠٠	٥٥٣	١٩٩٥-١٩٨٧
محمد حمد ابراهيم السعايدة	٠١٤٠٥٩٧٦٢	١١١٢	٢٠٠٠-١٩٨٧
عدنان عبدالله لافي الشمايلة	٠١٤٠٥٩٧٨٩	٥١٦	١٩٩٤-١٩٩٠
محمد يوسف فلاح العضايله	٠١٤٠٥٩٧٩٧	٢٣٧	١٩٩٥-١٩٨٩
محمد عبدالوهاب عبدالله الطراونة	٠١٤٠٥٩٨٩٤	١٥٠١٤	١٩٩٣-١٩٩٠
محمد احمد محمد الكفاوين	٠١٤٠٦٠٩٦٥	٢٨٨	٢٠٠٢-٢٠٠١
مارسيل شوكت عطاالله المصري	٠١٤٠٦١٣٩٢	٥٦٣	٢٠٠٢-٢٠٠١
عدلا بطرس سليمان الهلسه	٠١٤٠٦١٧٠٨	١٥٧	٢٠٠٢
رانده عطا خليل الحوامدة	٠١٤٠٦٢٣١٣	١٧٨	٢٠٠٠-١٩٩٩
غسان محمد اعبد الذنيبات	٠١٤٠٦٢٧٦٣	١٠٢	٢٠٠١
محمد علي عبدالرحمن الرياطي	٠١٤٠٦٣١٨٢	٥٥٤	٢٠٠٢-١٩٩٦
ايمن عبدالله عبدالسلام الضمور	٠١٤٠٦٣٤٣٣	٧٥٣	٢٠٠١
ياسر محمد محمد فقوسه	٠١٤٠٦٤٣٣٢	١١٩	١٩٩٩-١٩٩٧
اسامة نايف سلطي الصرايرة	٠١٤٠٦٤٥٨٨	١٨٧	٢٠٠٢-٢٠٠١
راغب محمد راغب الحكواتي	٠١٤٠٦٤٦٤٢	٤٦٤	٢٠٠١
ايسال فواز جريس هلسة	٠١٤٠٦٤٩٨٧	٤٧٢	٢٠٠٢-٢٠٠١
محمود حميد عبدربه الجعافرة	٠١٤٠٦٥٣٨٠	٢٦١	٢٠٠٠-١٩٩٦
احمد محمد سلامه الخرشة	٠١٤٠٦٥٥٤١	٤٢٨	٢٠٠٠-١٩٩٢
ياسر داوود علي الرفاتي	٠١٤٠٦٥٦٩٠	٨٤٨	٢٠٠١-١٩٩٩
علاء خالد عبدالعزيز الرواشده	٠١٤٠٦٥٩٨٣	٤٧٨	٢٠٠٠-١٩٩٥
عماد بركات زعل القرالة	٠١٤٠٦٦١٤٩	٩٩	٢٠٠٠-١٩٩٩
سماهر علي حماد المواجدة	٠١٤٠٦٦١٧٣	١٣٢	٢٠٠٠-١٩٩٩
ماهر حامد سليمان المدادحة	٠١٤٠٦٦٣٩٤	٤٨٣	١٩٩٩-١٩٩٥
عبدالله سالم فارس الشمايله	٠١٤٠٦٦٤٨٣	١٨٢	٢٠٠٠-١٩٩٧
ابراهيم سالم جراد النوايسه	٠١٤٠٦٦٥٥٦	٤٢٨	٢٠٠٠-١٩٩٦
طارق علي عبدالحميد الكركي	٠١٤٠٦٦٦٤٥	٢٦٤٥	٢٠٠٠-١٩٩٩
رامي علي عبدالحميد الكركي	٠١٤٠٦٦٦٥٣	٢٥٤٥	٢٠٠٠-١٩٩٩
نايف عطاالله كريم الجعافرة	٠١٤٠٨٠١٢٥	١٠١	٢٠٠١-٢٠٠٠
نعمان محمد كريم الذنيبات	٠١٤٠٨٢٦٤٠	١٢٣	١٩٩٥-١٩٩٠
انور محمود زيدان ابوسمهدانة	٠١٤٠٨٥٠٦٢	٦٢١	٢٠٠١-١٩٩٩
زريف مرزوق سليم المعايطة	٠١٤١٥٠١٠٧	١٤٥	٢٠٠٣-٢٠٠٢
زيد محمد عابد الضمور	٠١٤١٥٠٣٦٠	٢٧٧	٢٠٠٣-١٩٩٩
لميا عطاالله توما البقاعين	٠١٤١٥٠٣٧٩	١٦٩	١٩٩٦-١٩٩١

اسم المكلف	الرقم الضريبي	الرصيد المستحق	السنوات
اميلي عيادة متري المصاروة	٠١٤١٥١٨٠٤	٩٩	٢٠٠٢-١٩٩٨
محمود يحيى سليمان الحلالمة	٠١٤١٥٣٢٠٣	٦١٣	٢٠٠٣-١٩٩٧
طارق اديب يوسف المدانات	٠١٤١٥٨٣٠٢	٣٨٠	٢٠٠٠
طايل عبدالكريم سلامه الرماضين	٠١٤١٦٢٢٠٢	٢٤٥	١٩٩٥-١٩٩٠
مازن احمد صدقي العقيلي	٠١٤١٦٥٤٣٠	٢٠٧	٢٠٠٢
غرام عبدالعزيز خلف الرواشده	٠١٤١٧٤٣٧٥	١٩٣	١٩٩٧-١٩٩٠
ريتا زكي ميخائيل الحمارنه	٠١٤١٧٥١١٨	٢٥٦	٢٠٠١-١٩٩٥
نعمة محمد حماد الطراونة	٠١٤١٧٥١٦٩	٢٩٧	١٩٩٦-١٩٩٠
رحاب محمد عيسى ابوطوشة	٠١٤١٨٠٣٨٣	٢١٢	١٩٩٩-١٩٩٦
سهام علي عبدالرحمن الضمور	٠١٤١٨٠٥٨٨	١٧٥	٢٠٠١-١٩٩٦
علاء فواز قسطندي العمارين	٠١٤١٨٤٧٥٣	١٦٧	٢٠٠١-١٩٩٧
شمسية حسن عودة الضمور	٠١٤١٨٥٥٤٧	١٢٥	٢٠٠١-١٩٩٦
موسى عبد ظاهر الصرايرة	٠١٤١٨٦٤٤٦	٢٠٦	٢٠٠٣-١٩٩٨
شركة باصات عي كثربا جوزا	٠١٤٢٠٠٧٧٥	٥٩٧٣	١٩٩٩-١٩٩٦
شركة عبدالحميد الطراونة واولادة	٠١٤٢٠٢٧٤٣	٧٦٦٤	١٩٩٩-١٩٩٦
عبدالله علي عبدالرحمن الرياطي	٠١٥٢٢٨٨٨٦	٧٠٤	٢٠٠٢-١٩٩٤
محمد احمد عواد الرواشدة	٠٥٠٠٣٤١٩٧	٢٧٣	٢٠٠٣-٢٠٠١

إعـــــلان

- عملاً بأحكام الفقرة (ب) من المادة (٦) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من السادة المذكورين في الكشف المرفق المبادرة لدفع المبالغ المتحققة عليهم لحساب مؤسسة تنمية أموال الايتام والمبينة ازاء اسم كل منهم خلال فترة أقصاها (٦٠) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة.

مدير عام مؤسسة تنمية اموال الايتام

الدكتور احمد طنش

الرقم	اسم المدين	المبلغ المستحق	العنوان
١	سعاد جميل عادل الخريشي	٢٩٤٦	وسط البلد - شارع الهاشمي – مبنى الايتام (الاندلس)
٢	محمد صلاح يعقوب المغربي	٦٨٥٧	وسط البلد – شارع الهاشمي – مبنى الايتام (الاندلس)
٣	محمد احمد منجد الصغير	٢٣٣٨	وسط البلد – شارع الهاشمي – مبنى الايتام (الاندلس)
٤	نبيل حامد يوسف عابدين	=	وسط البلد – شارع الهاشمي – مبنى الايتام (الاندلس)
٥	عيسى محمد سواد	١٣٠٧	وسط البلد – شارع الهاشمي – مبنى الايتام (الاندلس)
٦	احمد منجد الصغير	=	وسط البلد – شارع الهاشمي – مبنى الايتام (الاندلس)
٧	خضر صلاح عبدالله العشي	٣٤٦٤	الشابسوغ – مقابل بنك القاهرة عمان
٨	عوض محمد رضوان ابو حطب	٣٧٥١	الشابسوغ – مقابل بنك القاهرة عمان
٩	محمد سعيد زكي فريج	٨٧٩٠	الشابسوغ – مقابل بنك القاهرة عمان
١٠	مارلين حلمي شريف العلمي	=	الشابسوغ – مقابل بنك القاهرة عمان
١١	هشام عبدالله حسن الحروب	٤٧٨٠	الدوار الرابع خلف السفارة الالمانية - شارع سبها
١٢	مصباح احمد محمود زين	٢٢٢٤	الجاردنز – مقابل جبري المركزي – مبنى الايتام
١٣	محمد فهد علي الشوابكة	٣٥٩٢	الجاردنز – مقابل جبري المركزي – مبنى الايتام
١٤	حنان عبدالحليم عطاالله المجالي	٦٧٥٠	الجاردنز – مقابل جبري المركزي – مبنى الايتام
١٥	عيسى احمد عيسى العمري	٨٣٢٠	الدوار الثالث – شارع الامير محمد مبنى الايتام (الاحسان)
١٦	اميل رزق الله سليمان	٥٣٣٠	الدوار الاول – شارع الرينبو – مقابل مسرح هشام يانس
١٧	اثيل رزق الله سليمان	=	الدوار الاول – شارع الرينبو – مقابل مسرح هشام يانس
١٨	محمد نايف محمد عمرو	٢٨٣٦	الدوار الاول – شارع الرينبو – مقابل مسرح هشام يانس
١٩	سامي جودة سوادي	٤٧٦٣	الدوار الاول – شارع الرينبو – مقابل مسرح هشام يانس
٢٠	شركة للدن للتجارة العامة	=	الدوار الاول – شارع الرينبو – مقابل مسرح هشام يانس
٢١	خالد عوض عويضة عبابنه	٣٠٨٨	وادي السير – المنطقة الصناعية – مبنى اكرم مهيار



إعـــلان

- عملاً بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته وأحكام المادة (٦٧) فقرة (أ) من قانون الضمان الاجتماعي رقم (٢٠٠١/١٩) يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم بالكشف المرفق المبادرة لدفع المبالغ المستحقة عليهم لحساب المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي والمبينة ازاء اسم كل منهم خلال الفترة اقصاها (٦٠) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الاجراءات القانونية اللازمة.

المدير العام

الدكتور خالد الوزني

اسم المنشأة	أسماء المالكين	المبالغ المستحقة
مشغل الحديثة للخياطة (١٠٣٣٠)	فائق يوسف فائق حنداش	١٣٦٤
شركة فايز زهدي (١٦٢٠٢)	فايز زهدي ديب محمد أمين عماد زهدي ديب محمد أمين محمد زهدي ديب محمد أمين جهاد زهدي ديب محمد أمين خضير زهدي ديب محمد أمين	٢٤٣٤
مستشفى عمان الجراحي (٧٩٣)	الحجز على موجودات المستشفى	١٧٧١٠٠
فندق شبرد (٣٨٥)	الحجز على موجودات الفندق	٩٤٠٠
مشغل أبو الروس (٩٠٢٣)	عمر عطا عثمان أبو الروس	٢٨٣
شركة رائد كلبونة (١٥٣٠)	الحجز على موجودات المنشأة	٥٠٧
مشغل شاكر (٩٤٤٣)	فوزي شاكر أبو الفرس	٢١٦
المفتي لمكاتب التكسي	محمد فاروق عبد الحميد المفتي محمد غازي عبد الحميد المفتي أسيلة عامر عبد الحميد المفتي	٤٣٨٧٨

مطاعم عين سارة (٤١٠٠/١١٠١٢)	خالد حشو	٧٠٨٥
مطعم الرز البخاري (٤٠٩٩/١٦٦١٩)	حامد قاسم عبد الله البوات	٣٥٠٦
الشركة الأردنية للصناعات النسيجية (٩٠٧٩)	الحجز على موجودات الشركة	٢١١
مختبرات الفارس (٦٥٨٩)	سليمان محمد سالم الحياري بسمة رزق سليمان الحياري	٦٥٧٣
مكتب تكسي الكلية (٩٥٢٠)	خالد هاشم حمد الله النسور	٦٣٨
كسارة عدنان الحياري (٧٩٩٧)	الحاج عدنان عبد الرحمن الحياري	٤٨
روضة الحسام (٩٣٦٨)	نبال عواد محمد أبو طالب	١١٨
جمعية سيدات النزهة(١٣٢٨٥)	الحجز على موجودات الجمعية	٥٣٣٨
مكتب القدس لتأجير السيارات (١٤٧٣١)	حسن محمد حسن (محمد يوسف)	٧٠٩٣
مؤسسة الإتقان للمقاولات الإنشائية (١٤٦٣٠)	أمين يوسف عبد الرحمن	٢٦٩٥
مستودع أدوية الشفاء (١٤٦٦٩)	مريم عيسى محمد حماد	١٣١٢
مكتب العمري للسياحة (١٥٢٩٩)	الحجز على موجودات المنشأة	٣٠٩٥
مشغل محمد محمود صباح (١٥٦١٢)	محمود محمود أسعد صباح	٢٧٦٠
شركة يونس أبو هرة وشركاه (٩٠٢٣)	كامل محمد يوسف أبوهرة يونس كامل محمد أبو هرة ناصر كامل محمد أبو هرة	٣١٧
منجرة عمان الوطنية (٩٥٢٣)	يوسف شحادة غوشة	٣٩٨٤

محطة النزهة الحديثة (٨٨٣٩)	موسى عبد الله حسن أبو الطبول	٣١٥
مطعم الفروج الذهبي (٢٢٨٤)	صابر سليم طعمه البطارسة	٢٣٨٣,٥١٩
سامركو للتعهدات العامة (٣٠٨٧)	سامر حسن عبد السلام الضباع خميس سليمان صياح البغدادي	٦٥٢٢,٢٣٥
دمياطي وشعشاعة للعمارة (٦٩٨٨)	ديب إبراهيم دمياطي سلطان سليم شعشاعة	١٢٢٧٩,٨٣٤
مطبعة التاج (١٥٨٨)	محمود عبد الرزاق الصباغ محمد عبد الرزاق الصباغ	١٩٤٨٣,٩٤٥
الشركة العربية لصناعة الثلاجات (١٦٣٧)	نعيم سليم حنا جعنيلة دلال نعيم سليم جعنيلة	٢٢٩٥
الشركة المركزية لخدمات الدفع الإلكترونية (١٤٩٦٨)	الحجز على موجودات المنشأة	٢٧٢٥٧
مخيطة عدنان (١٦١١٣)	عدنان ربحي يوسف جرار	٤٥٢
مشغل زهرة الياسمين (١٢٩٩٤)	نبيل حسن السيد الشيال محمود حسين علي جاد الله	٩٤
شركة عبد اللطيف الور (١٢٩٩٤)	عبد اللطيف حسن عيد الور مازن صلاح عبد الحميد الشريف فضل أحمد علي صياح شاهين محي الدين عبد القادر زلوم أمين أحمد علي شاهين صلاح رشيد شاهين زهير عبد العزيز شاهين عزام حماد شاهين	١٢٩٥
شركة عوران وعورتاني (٨٣٣٢)	عبد العزيز هليل العدوان إخلاص زوجة شوقي العورتاني	٢٠٤٩

الخير الأردنية للمشاريع الاستثمارية (١٦٧٤٧)	الحجز على موجودات المنشأة	٣٣٧٢
شركة جوهرة عمان للاستثمار (١١٨٣١)	الحجز على موجودات الشركة	٨٦٧
شركة أيام الشمس الدولية (١٤٧٨٢)	الحجز على موجودات الشركة	
المؤسسة الطبية الإقليمية (١١٤٣٦)	الحجز على موجودات الشركة	١٣٠١
مكتب الخواجا للتعهدات (٦٥٤٧)	عبد الرحمن عبد الحميد دخل الله الخواجا	٣٤٦٠,٥٧٨
معامل حداد للتقطير	خليل عبد الله حنا حداد	١٥٢٠
ورثة علي حسن محمد العمري		١٣٥,٧٤٣
معمل السلط الحديث للبلاط (١٢٠٥١)	أحمد محمد السالم الحياري	٥٧٠
شركة تجارة المنتوجات العامة (١٢٦٦٢)	الحجز على موجودات الشركة	١٥٩٥٠
مطعم تلال الشام (١٥٤٩٠)	مسعود محمد محمد رجب غانم	١٠٠٠
مطعم كلداني (١٦١٤٤)	عادل ناجي سعيد الداوود	١٦٥٠
مشغل فرحان أوتقان (١٢٨٦٢)	فرحان سامي أوتقان	١١٥٥

شركة مناشير بيت المقدس الأردنية (٤٠٤٧/١٦٣٧٠)	عمران إبراهيم محمد أبو حمدية فزاع محمد أسعد إبراهيم غيث فازع محمد أسعد إبراهيم غيث	١٣٧٠
المخبز الأهلي (٤٠٤٦/٥١٧٦)	محمد يحيى خميس الطباخي	٩٥٢٦
مشغل جوهرة بلازا للألبسة (٤٠٤٥/١٥٩٣٣)	باسم صالح عوض الله أبو يحيى محمد صالح عوض الله أبو يحيى	٤٩٧٨
محطة حجازين إخوان للمحروقات (٤١٠١/١٥٨٧٣)	معين يوسف سليم حجازين	٣٨٧٣
مؤسسة العليا للتعهدات (١٦٥٠٣)	عاطف إبراهيم سليمان جريسات	٥٧٨٠
صالون يونس طوقان (١٥١٨٢)	ايمان خالد حسن طوقان نجاح عبد القادر جمعة خشوف	٣٩٨٥
روضة الفارابي النموذجية (٨١٣٤)	بهجت ظافر وليلى قنواتي	٣٤٠٦
شركة أبو كاشف خليفة (٦٢٦٢)	سمير إبراهيم سلمان أبو كاشف ياسر محمود علي خليفة	٣٠٩
شركة معمل طوب الحياري (٩٧٧٦)	جمال محمد سعيد الألفي موسى احمد سليم المفلح أحمد (محمد أمين) احمد الحياري	٨٢٣
مطعم وإستراحة النهر (٦٢٦٣)	صالح محمد محمود البرغوثي	٣٩٢
شركة شكوكاني إخوان لصناعة الأثاث (٣٠٦٣)	محمود رشاد شكوكاني محفوظ رشاد شكوكاني	١٢٧٥٢,٨٤٤
شركة أبناء فتحي ملحس وشركاهم (١٥٣٧)	مصطفى فتحي مصطفى ملحس حكمت محمود لغوي	٥٢١٦٥,٧٤٢

شركة عيسى الرجوب (٨٩٧٠)	١. عيسى محمد موسى الرجوب ٢. باسم محمد موسى الرجوب ٣. محمد محمد موسى الرجوب ٤. يونس محمد موسى الرجوب ٥. علي محمد موسى الرجوب	٤٢٤
شركة رولكس للألبسة (١٦٢٧٥)	الحجز على موجودات الشركة	٣٣٧٧
مؤسسة الصايغ التجارية (٣٥٥٨)	داود أحمد عبد الله الصايغ	١٣٢
مطعم الشهد المالكي (١٦٨٨٩)	١. عبد الكريم ياسين محمد الشرع ٢. عبد العزيز بن عبدالله بن عبدالله آل زنان	٤٣٩
شركة باصات عباينة (٥٢٣٥)	١. محمد إسماعيل أحمد عباينة ٢. أحمد رباح مصطفى عباينة ٣. علي عبد الله أحمد سليم ٤. موسى عبد الهادي جرادات ٥. سميحة أحمد عبد القادر ٦. محمد مصطفى علي جرادات	٣٦٠٢
شركة ياسر أبو حسين وخالد النوبالي (١٧٠٤٠)	١. ياسر سالم حسين أبو حسين ٢. خالد عمر رشيد النوبالي	٢٨٨
جمعية كريمة النسائية (٤٨٤٦)	جمعية كريمة النسائية	٧٧٧,٦١٥

إنـــــذار

- عملاً بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣، يطلب من السادة المقترضين وكفلائهم المذكورة اسماؤهم ادناه المبادرة الى دفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منهم بالاضافة الى مبلغ الفائدة من تاريخ الاقتراض وحتى تاريخ السداد التام الى صندوق التنمية والتشغيل خلال مدة (٦٠) يوماً من تاريخ نشر هذا الإنذار في الجريدة الرسمية وفي حال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية.

مدير عام صندوق التنمية والتشغيل
علي الظاهر الغزاوي

[illegible]	اسم المقترض	قيمة القرض	اسماء الكفلاء
13354	تيسير يوسف محمد السلع	2500	خالد يوسف محمد السلع
13369	فوزيه محمد احمد الصلاحين	5000	زياد سلامه الصالح الزعبي ليلى عبدالحليم خضر القرعان الزيادات زايد نوفان عبدالرحمن الصلاحين
13581	نعيمه محمود محمد ابو مطحله	2323.699	سعيد خليل سلامه عويضه اشرف سعيد خليل عويضه
14326	احلام بسام فهد المطيريين	1500	ماهر مفلح سالم العقيل
14923	فاطمة موسى علي الكسجي	1500	مراد موسى علي الكسجي محمود سعيد مصطفى الفار
15776	ابراهيم امحمد رفيفان الشقور	2432.301	امحمد رفيفان شباط الشقور
17367	حمزة احمد محمود فريحات	7000	رغده حميد علي ابو العز احمد حمزه احمد فريحات
17493	عبد الحق محمد روحي روحي عوض	3000	سامي عبداللطيف سليمان الخلايله مصطفى محمد روحي روحي عوض مصطفى

رقم القرض	اسم المقترض	قيمة القرض	اسماء الكفلاء
2683	حسام محمد عمر باتشي	7500	محمد عمر مصطفى باتشي
3345	بسام جميل مفلح الجعافره	6000	خالد ثلجي اشتيان الضمور
4223	نايل نهار محمود الحواتمه	4622	ماجد محمود سلامه الحواتمه نايل نهار محمود الحواتمه ٢١٠١٤٧١
4477	محمد مصطفى احمد المومني	4800	زهور راشد عبدالله المومني
4488	صالح عيد مفلح الجمعان	5000	فاطمة علوان مفلح الجمعان
4718	عبدالجليل الدقاق/ له تسويـــــة مال	6200	
4905	سهى احمد موسى الصرايرة	2500	عبد الله سلمان فلاح القناهره
5390	حسن محمد محمود ابوحلاوه	3000	احمد عمر مصطفى ابو لبن
7002	هايل شاهر عبداللطيف الشنيكات	1200	طايل شاهرعبد اللطيف الشنيكات
7156	غالب محمد مثقال العلاوين	6827.338	محمد المثقال الجروان العلاوين
7317	محمود رافت محمد السهلي	2000	فارس عبد السلام محمود عوض محمد احمد محمد السهلي
7389	وصيف يوسف صالح غنام	2900	جمال محمد رشيد محمد الصوص عماد محمود زيدان الجمل ·
7735	احمد محمد سلامه المرافي	7405	محمد فندي احمد عبابنه محمد سلامه عوده الله المرافي
7804	ارقيه عبد الكريم علي يوسف	750	عمر محمود عبدالواحد يوسف
7890	محمود فوزي محمود علامه	7800	علاء فوزي محمود علامه فوزي محمود شفيق علامه
8323	عبدالرحيم موسى مسعود ابوسلمى	750	محمد عبدالرحيم موسى ابو سلمى
8454	سمر يوسف خميس نافع	750	ماجد محمد صالح دار مصلح
8638	نائله عادل عبد الرزاق المصري	750	ابراهيم احمد عارف المصري محمد احمد عارف المصري
8705	فاطمه ابراهيم كمال ابودلال	750	رفيق شحده محمود الدردون
8919	منال محمود شحاده الجراح	750	مهندي محمد هولو الخضاونه
8982	مريم عمر محمد حيمور	750	غاده صالح عبدالله ابو دان
9362	محمد حسن عبداللطيف مصطفى	750	سفيان حسن عبداللطيف مصطفى
9439	منى حسن قاسم البسبس	750	محمد مصطفى محمود مبارك
9669	محمد عبد الله احمد لوران	750	عبدالله احمد محمد لوران
9694	عندليب رجالي داود القنبور	750	مروان محمود حسن البيطار
9808	عبد الله احمد عبد الله اللوزي	750	احمد عبدالله علي اللوزي
9814	فاتنه محمد سالم قريوتي	750	محمد علي سالم ابو خرمه



رقم القرض	اسم المقترض	قيمة القرض	اسماء الكفلاء
9847	ناديه حسن عبدالله حسن	750	محمد سليم سالم الدلو
9879	لبنى احمد محمد ابو غرفه	750	كمال حسن سليم عبدالحميد
10125	علاء صالح عبدالرحمن العزه	8000	غالب محمد يونس العزه
10163	محمد ممتاز هاشم عكيله	2000	جلال ابراهيم سعيد احمد رافت ممتاز هاشم عكيله
10173	فايز محمد عبدالله العنانبه	2000	فؤاد عبد الرحمن فؤاد البرعي خميس عبد الرحمن فؤاد البرعي
10188	فؤاد انور احمد عرفات	750	دينا كامل خميس جبر
10206	سامي احمد هارون الشقيرات	750	عمر امين عمر المعايطه ماجد يحيى خليل المجالي
10261	جميله محمود خليل تيم	3500	ايوب ابراهيم عمر مصلح لينا احمد ابراهيم الكوعلي
10270	فتحيه عوده محمد سلامه	750	ضيف الله عواد الصايل الاحمد
10495	تهاني شحدة سلامة النجار	6657.83	بكر شحده رشيد سعيفان عماد توفيق خليل خليل
10529	عواطف عمر محمد المغربي	1500	ميسر سلمان حمد الخلايله
10553	ماهر عبدالله ابراهيم فارس	5000	فاطمه عبدالله محمد ابو حلتم عبدالله ابراهيم فارس فارس
10592	مصطفى سعد مصطفى الريان	2000	فهد محمد قدورة الزعبي
10593	حسن يوسف احمد ابوالراغب	1386.992	يوسف احمد سعيد ابو الراغب
10624	محمد احمد قاسم علي	4000	احمد قاسم عبدالله علي ابراهيم حامد محمد قويدر
10630	محمد محمود احمد عبابنه	2500	
10645	لولو اديب مثقال جرار	5000	بسام عبدالمجيد يوسف مزهر
10650	امجد زهير عبد قنديل	4991.565	ايمن موسى احمد الاطرم
10660	ميسر محمد علي يونس	800	عاطف حسين عثمان الدباس محمد علي حمدان يونس
10752	منى حسين علي حجار	2000	عوض حسين علي حجار
10778	تيسير محمد سليمان الغزاوي	2000	خالد احمد حسن سعاده
10880	عبد المجيد سعد عبودي العمرو	10000	سعد عبودي خليل العمرو
10907	محمد حابس مسلم الصعوب	10000	عمر محمد حمود العضايله خالد حابس مسلم الصعوب
10914	نجاح رشدي طاهر عبد الله	7000	مروان محمود رجا الحبابيه

رقم القرض	اسم المقترض	قيمة القرض	اسماء الكفلاء
10914	نجاح رشدي طاهر عبد الله	7000	معين ابراهيم علي علوش
10941	اياد عبدالفتاح مصلح النجار	10679.468	ديمه الياس فؤاد عيلبوني احمد علي لمحمد العبدالله
11001	باسم حسن هزاع الهواوشة	3000	حسن هزاع مسلم الهواوشه
11007	ناديه حسين سالم خصاونه	1000	حسين عوض محمد العمري
11016	علي محمد حمد الفقرا	6000	محمد حمد سليمان الفقراء
11024	شمسيه اسماعيل عبدالله البستنجي	1000	عمر علي محمد التعمري
11025	عبد الله سالم مرعي البطوش	3500	علاء عبدالله سالم البطوش
11028	عاشه ارشيد عبدالحميد محمد	6000	نوال احمد عبدالرحمن غطاشه محمد علي احمد ابو العناز فاطمة محمد جبر ابو غزله
11178	علي حسن حسين الشريف	2000	محمود جمال محمود سعاده
11238	مروان فايز زايد اسعيد	10000	غازي فايز زايد اسعيد رائد سلمان يوسف الصبره رافت غازي فايز اسعيد
11328	فهيمة موسى احمد سواعي	750	احمد عبد الرحمن محمود وحشي
11333	منال احمد عبدالوهاب القرامسه	750	ضياء شفيق رضوان عناب محمود احمد عبد الوهاب القرامسه
11508	تيسير احمد محمود جبر	4000	صبحي بشير احمد علم الدين عفاف محمد يوسف ابو شبايك
11517	فدوى عبدالله فرج فرج	750	حسن محمد خلف الشوبكي عماد محمد خليفه السواعير
11520	زياد احمد نصر سلامه	3000	عادل محمد سليمان رضوان
11530	خوله علي عبدالله بني هاني	750	بلال فرحان علي المومني
11539	فريال فهد محمد ابو زيتون	750	محمد سفاح على النعيمات حمد فهد محمد ابو زيتون
11565	ثروت ساري سعدالدين علوي	750	بهاء عبدالرحيم ابو السعود حلله
11595	محمود عبد الرحمن سلامة القطامين	5000	ابراهيم سليمان متروك القطامين عبدالرحمن سلامه احمد القطامين عباس درويش علي الضروس
11620	حسين يوسف غانم الكساسبه	6000	حسني يوسف غانم الكساسبه حسن يوسف غانم الكساسبه
11622	ربيحه عبدالله حسن الشويطر	750	عمران عبدالله حسن الشويطر



رقم القرض	اسم المقترض	قيمة القرض	اسماء الكفلاء
11622	ربيحه عبدالله حسن الشويطر	750	عدنان عبدالله حسن الشويطر
11635	منتهى عبداللطيف سلامه الدبارات	750	علي عبدالحافظ عيسى المحيسن حمود عبدالحافظ عيسى محيسن
11697	قسمه مزعل حمدان الخليف	750	فلاح عليان حمد العرايا محمد مضحي عطا العرايا
11717	غاده محمود عبدالكريم خميس	750	محمود عبدالكريم صالح خميس فادي موسى محمد الخواطره
11738	فايزه عبدالله فهاد غنانيم	750	سالم زيد عبدالمهدي الغنانيم فهد عبدالله فهاد الغنانيم
11772	محمد عبدالرحمن عبدالقادر الشمايلة	1500	عبدالرحمن عبدالقادر حتمل الشمايله ابراهيم عبدالرحمن عبدالقادر الشمايله
11805	تيسير يوسف ذيب الطويل	5000	خميس كريم صالح الحيصة جمعه حسين علي البواريد
11807	عبد الصمد سالم البخيت الشخانبة	10000	محمد عمر فلاح الشخانبه سبته سليمان بخيت الشخانبه
11824	محمود علي محمود موسى	6000	مريم سليمان ابراهيم صفوري بلال نمر عبدالله ابو كليب
12218	فاطمه محمد عوده الهباهبه	750	اسماعيل محمد موسى حميدان اسماعيل جمال عبد الشرايده
12374	غاده محمود عارف الخطيب	750	علي حسن محمود عتمه
12401	ميسر عبدالحليم محمد ابو عبود	750	حسام محمود علي خريسات
12414	امنه محمد غصاب الثلجي	750	علي محمود سالم المناصير نمر عبدالحليم فلاح الوشاح
12475	عواطف عليان حسن الدغيمات	750	عايش سلمان عطا جعارات موسى سلمان عطا الجعارات
12511	بلال محمد فرج راضي قرمان	5000	عمر عبدالهادي احمد الشيشاني عيسى رضوان حمدان الزواهره
12938	فاطمه مطلب خليفه النوايشه	750	وفاء عبدالكريم فلاح العرجان
13026	منى طلال عبدالله المغربي	4000	ليلى موسى سليمان الشباك مالك عبدالله سليمان العساف
13190	نجاح مشهور علي الدغيم	750	محمد مشهور علي الدغيم
13209	فاطمه محمد عتيق الجازي	750	زيد جزاع ابراهيم الجازي عايد محمد عتيق الجازي

مطالبــات

صادرة عن مدير عام الجمارك

- يتحقق على:

حسين سلامه حسين عبدالفتاح/ اردني/ تلاع العلي
مبلغ (٣٠٩١٨) ثلاثين الف وتسعمائة وثمانية عشر ديناراً سنداً لقراري تحصيل وتغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

رائد محمد عبدالرحمن عيسى/ اردني/ الرصيفة
مبلغ (٥٠٠) خمسمائة دينار سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

انس ابراهيم سالم المعايطة/ عمان – حي نزال
مبلغ (٥٥ر٥٨٧) خمسمائة وسبعة وثمانين ديناراً وخمسمائة وخمسين فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠١/١٥٨ المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

محمد شحاده حسين الواوي/ اردني
مبلغ (١٠٨٥٠) عشرة الاف وثمانمائة وخمسين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٥/٣٧٦ جزاء والمصدق بقرار محكمة الجمارك الاستئنافية رقم ١٤٨/ ٢٠٠١ والمؤيد بقرار محكمة التمييز رقم ٢٠٠٣/٥١٩ المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

- يتحقق على:

ابراهيم محمد ابراهيم نصر الله/ اردني
مبلغ (٩٤٣ر ٢٩٤) مائتين واربعة وتسعين ديناراً وتسعمائة وثلاثة واربعين فلساً سنداً لقراري تحصيل وتغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـاً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

محي الدين عبد الشامي
مبلغ (٥٢٣ر ٢٧٥٧) الفين وسبعمائة وسبعة وخمسين ديناراً و(٥٢٣) فلساً سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـاً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

اكرم انيس محمد الصعيدي
مبلغ (٦٤٤) ستمائة واربعة واربعين ديناراً سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـاً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

ماركو جاد الله حجازين
مبلغ (٥٣٢ر ٦٩٤) ستمائة واربعة وتسعين ديناراً و (٥٣٢) فلساً سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـاً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

محمد فلاح فايق العنزي
مبلغ (٤٢٥ر ١٣٥٨) الف وثلاثمائة وثمانية وخمسين ديناراً و (٤٢٥) فلساً سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـاً لتحصيلها بالطرق القانونية.

- يتحقق على:

مبارك مبروك محمد الحرمي
مبلغ (٢٧٣ر١٣١١) الف وثلاثمائة واحد عشر ديناراً و (٢٧٣) فلساً سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـاً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

محمد لطفي ذياب درويش
مبلغ (٧٧٥ر ٣٥٧) ثلاثمائة وسبعة وخمسين ديناراً و (٧٧٥) فلساً سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـاً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

محمد هلال عجيل
مبلغ (٣١٥٣) ثلاثة الاف ومائة وثلاثة وخمسين دينارا سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـاً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

حسين سلامه حسين عبدالفتاح
مبلغ (٩٣٩١٨) ثلاثة وتسعين الفاً وتسعمائة وثمانية عشر ديناراً سنداً لقـراري تغـريم وتحصـيل المبلغـين لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـاً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

الطاهر ابو كاره حسن الحسين/ سوداني
مبلغ (٠٣ر ٣٩٣٦) ثلاثة الاف وتسعمائة وستة وثلاثين ديناراً وثلاثين فلساً سنداً لقـرار محكمـة الجمـارك البدائية رقم ٢٠٠١/٢٦٦ المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـاً لتحصيلها بالطرق القانونية.

- يتحقق على:

ابراهيم صبحي خليل الصالح/ الزرقاء

مبلغ (٤٧٥ر ٣٨٠) ثلاثمائة وثمانين ديناراً و (٤٧٥) فلساً سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.

فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

محمد عبدالرحمن احمد السنجلاوي/ اردني

مبلغ (١٨١٩٠) ثمانية عشر الفاً ومائة وتسعين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١٩٩٩/٤٠٠ المبلغ لاصحاب العلاقة.

فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

حسن يوسف حسن ابو عوض/ اردني

مبلغ (٣٣٨٤) ثلاثة الاف وثلاثمائة واربعة وثمانين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٢/٤٥٩ المبلغ لاصحاب العلاقة.

فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

الشركة العربية لمواد التغليف/ عمان جبل عمان

مبلغ (٤٥٩ر٢٣٥٥٢) ثلاثة وعشرين الفاً وخمسمائة واثنين وخمسين ديناراً و(٤٥٩) فلساً سنداً لقراري تحصيل وتغريم المبلغين لاصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

مؤسسة الاتحاد للتجهيزات والاستشارات

مبلغ (٧٥٥ر ١٧٤) مائة واربعة وسبعين ديناراً و (٧٥٥) فلس سنداً لقراري تحصيل وتغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

- يتحقق على:

١ - عوض جودت عوض جمجوم

٢ - فراس قاسم جميل القيسي

مبلغ (٤٥٣) اربعمائة وثلاثة وخمسين ديناراً سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

١ - محمد احمد سليم شليح

٢ - شركة شليح للمنشآت الصناعية

مبلغ (٣ر ٢٣٢٧٠) ثلاثة وعشرين الفاً ومائتين وسبعين ديناراً و(٣٠٠) فلس سنداً لقراري تغريم وتحصيل المبلغين لاصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

١ - جمال فهد الجازي

٢ - عمار زيدان عبدالحميد العدوان

مبلغ (٩٠١) تسعمائة ودينار واحد سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

١ - مطاوع مدالله عبدالله البلوي

٢ - بركات محمد حمدان البلوي

مبلغ (١٤٢ر ١٨٨٣) الف وثمانمائة وثلاثة وثمانين ديناراً و(١٤٢) فلساً سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

١ - زياد احمد محمود الجبارين

٢ - عمر عبد علي

مبلغ (٩٠٢ر ٢٧٢١٦) سبعة وعشرين الفاً ومائتين وستة عشر ديناراً و (٩٠٢) فلساً سنداً لقراري تحصيل وتغريم المبلغين لاصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

- يتحقق على:

١ – صقر اسحق محمود الكردي
٢ – اسحق محمود فارس حسن

مبلغ (٦٢٥) ستمائة وخمسة وعشرين دينارا سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

١ – مصنع ياسين للالبسه
٢ – مؤسسة الشرق السريع للتخليص
٣ – اياد يوسف حيدر نوفل

مبلغ (٥٠٥٧ر٧٦) خمسة الاف وسبعة وخمسين ديناراً (٧٦٠) فلساً سنداً لقراري تحصيل وتغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

١ – علي نصار مسعد العمراني/ سعودي
٢ – ابراهيم فيصل فريوان المجالي/ اردني
٣ – صالح نصار مسعد العمراني/ سعودي

مبلغ (٢٧٤١) الفين وسبعمائة وواحد واربعين ديناراً سنداً لقرار تغريم المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

* * * * * *

- يتحقق على:

١ – محمد مرزوق هارون
٢ – محمد عدوان صالح بدوان/ اردني
٣ – خالد عدوان صالح بدوان/ اردني
٤ – محمد عكاشه مصلح العتوم/ اردني

مبلغ (٩٦١٩) تسعة الاف وستمائة وتسعة عشر ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٩/٣٥٢ المبلغ لاصحاب العلاقة.
فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيلها بالطرق القانونية.

إعـــلان

عمـلاً بأحكـام الفقـرة (ب) مـن المادة (6) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يـرجى مـن السـادة المذكورين في الكشف المرفق المبادرة لدفع المبالغ المـتحققة عليهم لحساب الإيرادات والمبينة إزاء إسم كل منهم خلال فترة أقصاها (60) سـتون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة .

عمـر العمـري
مدير مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ	اسم الكفيل
٢٠٠٤	٢٦٦	حسان سليم سليمان الرموني	١٠٠٠,٠٠٠	نعمة داود حمدان سليمان الرموني
٢٠٠٤	٤١٠	خالد محمد سلامه سالم المشاقبة	٤٠٠٠,٠٠٠	محمد سلامه سالم المشاقبة
٢٠٠٤	٤٥٠	هيا يونس عبدالقادر المشهراوي	١٥٠٠,٠٠٠	عبدالرحمن يوسف عليان عزازي
٢٠٠٤	٤٧٧	عبدالله يوسف عيسى الموازره	١٠٠٠,٠٠٠	يوسف عيسى رجا الموازره
٢٠٠٤	٤٧٨	نارت يحيى ذوالكفل اباظه	١٠٠٠,٠٠٠	يعقوب فؤاد محمود اباظه

إعـــــلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة (6) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى من السادة المذكورين بالكشف المرفق المبادرة لدفع المبـــالغ المتحقـــة علـــيهم لحساب الايرادات لدى وزارة المالية/ مديرية الشؤون القانونية والاموال العامة والمبينــــة ازاء اسم كل منهم خلال فترة أقصاها (60) ستون يومًا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـــدة الرسمية ، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

عمــــر العمـــــري

مدير مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ	اسم الكفيل
١٩٨٥	٨٦٣	ابراهيم ناجي الشامي	٣٠٠٠,٠٠٠	
١٩٩٣	٢٢٦	احمد رافع محمد علي الذيب	١١٧,٥٨٣	
٢٠٠٢	٢٨٠٧	ورثة محمد امين محمود العبوه	٣٤,٨٣٨	مامون الحمد امين العبوه
٢٠٠٤	٣٦٧	علي عبدالرحمن مصطفى هناده	١٥٠٠,٠٠٠	
٢٠٠٤	٤١١	ورثة المتقاعد العسكري سالم سليم علي الشوابكة	١٠٠٠,٠٠٠	سليم العلي المصالحه الشوابكة
٢٠٠٤	٤١٣	ورثة المتقاعد توفيق مسلم سليمان السعدي	١٠٠٠,٠٠٠	احمد توفيق مسلم سليمان السعدي
٢٠٠٤	٤١٤	ورثة المتقاعد طاهر احمد خميس دار جبريل	١٠٠٠,٠٠٠	مصطفى طاهر احمد خميس دار جبريل
٢٠٠٤	٤١٥	منال نايف سليم لمضي	٨٠,٢٣٠	
٢٠٠٤	٤٦٣	ورثة عبدالحفيظ عبدالقادر عبدالحفيظ المراعبة	٩٦٠,٠٠٠	محمد عبدالحفيظ عبدالقادر المراعبة عاقله عبدالحفيظ عبدالقادر المراعبة
٢٠٠٤	٤٦٤	عبدالله ابراهيم نورالدين الشيشاني	٧٩,٢٣٠	
٢٠٠٤	٤٨٥	ورثة سليمان احمد عويمر العبيدات	٩٣٨٨,٠٠٠	عادل سليمان احمد عويمر العبيدات
٢٠٠٤	٤٨٦	ورثة لطفي عبدالقادر قاضي الدغستاني	٤٠٤١,٥٦٧	رائده لطفي عبدالقادر قاضي الداغستاني نبيله لطفي عبدالقادر قاضي الداغستاني ساجده لطفي عبدالقادر قاضي الداغستاني محمد لطفي عبدالقادر قاضي الداغستاني
٢٠٠٤	٤٨٧	محمد عايش عارف المهيرات	٤٩٧,٨٩٢	

إعـــــلان

عملا بإحكام الفقرة (ب) من المادة(٦) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى مـــن الســـيد/الســـادة المذكـــورين تاليـــا المبـــادرة لـــدفع المبالـــغ المتحققة عليهم لحساب امانات/مستشفى الجامعة الاردنية

لدى وزارة المالية-مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة والمبينة إزاء اسم كل منهم خلال فترة أقصاها (٦٠) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريـــدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة .

عمــــر العمـــــري

مدير مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ	اسم الكفيل
٢٠٠٤	٣٩٠	نبيل عوض محمد ناصر	٢٥٣٨,٤٠٠	نائل عوض محمد ناصر
٢٠٠٤	٤٩٦	زنيدا عصام عثمان بشناق	١٦١٥,٢٨٣	مدار عصام عثمان بشناق
٢٠٠٤	٤٩٧	اسامه جابر محمد علي	٣٢,٠٠٠	
٢٠٠٤	٤٩٨	جلى علاء عبدالحافظ خليل	٣٠,٠٠٠	
٢٠٠٤	٤٩٩	عبدالعظيم عبدالله حسين سلامه	١٠٨٣,٣٤٩	
٢٠٠٤	٥٠٠	عبدالخالق احمد علي سعيد	٤٣٩,٤٥٢	
٢٠٠٤	٥٠١	علي محمد احمد الخلايله	٣٠٧٥,٣٢٢	
٢٠٠٤	٥٠٤	فداء محمد جميل ملحم	٢٢١,٠٠٠	
٢٠٠٤	٥٠٦	نعمان معروف نعمان عثمان	١٦,٠٠٠	
٢٠٠٤	٥٠٧	حمزه احمد خليل اللهوالي	١١١,٩١٣	
٢٠٠٤	٥٠٨	سجى خالد احمد الفرنجي	١٧٣,٦٤٣	
٢٠٠٤	٥١٠	محمود عفيف محمد عفيف	١٩,٧٦٠	
٢٠٠٤	٥١١	ابراهيم كامل محمود مهاوش	٢٣٤,٥٠٥	
٢٠٠٤	٥١٢	خالديه مسعود مصطفى نشرتي	٥٠٧,٧٢٥	
٢٠٠٤	٥١٣	رندا علي عبدالوالي ابوخروب	٢٩,٥٠٠	
٢٠٠٤	٥١٤	فايز حبيب حسن ال مطر	١٧٥,٢٢٢	
٢٠٠٤	٥١٧	يسرى انور عثمان عبدالرحيم	٤٨٠٥,١٥٥	
٢٠٠٤	٥١٨	سندس خالد شوكت القنانقه	٦٩٠,٧٨٩	
٢٠٠٤	٥١٩	رشا موسى كايد حجاج	٥٧٣,٩٠٠	
٢٠٠٤	٥٢٠	سليمان كامل اسماعيل زقوت	٩١,٠٠٠	
٢٠٠٤	٥٢١	عامر محمد سلامه الهامسه	٣٥٣٧,٧٦٦	
٢٠٠٤	٥٢٢	عمر حسين خالد ذياب	٩٣,٩٧٦	
٢٠٠٤	٥٢٣	مي ناجي فياض الاغبر	١٧٠,٨٧٥	
٢٠٠٤	٥٢٤	نانسي خالد عبدالفتاح عطيات	٧٥١,٨١٠	
٢٠٠٤	٥٢٥	بهاءالدين محمد خضر الطاهر	٦٤٥,٩٧١	
٢٠٠٤	٥٢٦	خالد ايوب مفضي الشتيوي	١٨٣٨,٧٨٣	



[redacted]

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ	اسم الكفيل
٢٠٠٢	٤٧٥	مجدلين حسن غريب بلي عوده	٧٤,٠٠٠	حسن غريب حسن بلي عوده
٢٠٠٢	٤٧٦	محمد عوده محمد المصري	٤١٣,٠٠٠	عوده محمد ابراهيم المصري
٢٠٠٢	٦٥١	لينا خالد عارف الجبالي	٣٢٤,٠٠٠	واصف خالد عارف الجبالي/عسكري
٢٠٠٢	٦٥٣	جواهر سليمان سويلم ابو حميد	٢٤٣,٠٠٠	سليمان سويلم شريقي ابو حميد
٢٠٠٢	٦٥٤	مجد عايد مصليط الدهام	٢٢٦,٢٠٠	عايد مصليط سالم الدهام/موظف
٢٠٠٢	٦٥٥	حنان كايد صالح البكور	٥٥٦,٨٠٠	كايد صالح كايد
٢٠٠٢	٦٥٦	مرام عايد سلمان الرواحله	٤٧٦,٢٠٠	محمد منصور حمود الرواحله
				عايد سلمان معيوف الرواحله/متقاعد
٢٠٠٢	٦٥٧	حوريه عبد اللطيف فياض خوالده	٢٨٣,٠٠٠	عبد اللطيف فياض حامد الخوالده
٢٠٠٢	٦٥٩	منال عبدالله صالح الخضيرات	١٩٤,٤٠٠	صولي عبدالله الخضيرات/موظفه
٢٠٠٢	٦٦١	ديما علي حسين عمر	١٠٠,٨٠٠	ختام علي حسين عمر
٢٠٠٢	٦٦٢	ملى محمد شكري الكفرعيني	٤١٢,٠٠٠	محمد شكري درويش الكفرعيني
٢٠٠٢	٦٦٤	ملك محمد محمود عبدالدين	٤٤,٨٠٠	محمد محمود عبدالمجيد عبدالدين
٢٠٠٢	٦٦٥	مهديه يوسف محمد المشارفه	٨٤,٠٠٠	يوسف محمد سلامه المشارفه
٢٠٠٢	٦٦٦	ايمان محمود عوده التلاحمه	٣٠٩,٦٠٠	محمود عوده احمد التلاحمه
٢٠٠٢	٦٦٧	ميسون حسن عبدالرحيم صالح	١٦٨,٠٠٠	احمد محمد فضل محمود
				حسن عبدالرحيم ذيب صالح
٢٠٠٢	٦٦٩	رانيا جميل عبد الهادي الخطيب	٤٣٩,٢٠٠	جميل عبد الهادي الخطيب
٢٠٠٢	٦٧٠	نهيل عدنان نصوح ابوشرف	٦٧,٨٠٠	عدنان نصوح محمد ابوشرف/مدرس
٢٠٠٢	٦٧١	رانيه يوسف عبد الله القيسي	٧٨,٤٠٠	رائد يوسف عبد الله القيسي
٢٠٠٢	٦٧٢	نوال محمد احمد البريزات	٢٨٠,٢٠٠	رائد محمد احمد البريزات/عسكري
				محمد علي سالم السواريه/موظف
٢٠٠٢	٦٧٣	نور محمد اسماعيل احمد	٣٣٥,٨٠٠	محمد اسماعيل السيد احمد
٢٠٠٢	٦٧٤	رجاء اسحق سلامه القطيفان	٢٩٠,٢٠٠	اسحق سلامه مفلح القطيفان
٢٠٠٢	٦٧٥	هناء ابراهيم محمد الحوامده	٤١٧,٤٠٠	رائد ابراهيم محمد الحوامده
				ابراهيم محمد عبدالله الحوامده
٢٠٠٢	٦٧٦	جيهان ممدوح عبد الكريم محمد	٥٤٤,٨٠٠	سامي ممدوح عبد الكريم البكور
٢٠٠٢	٦٧٨	هيا ضيف الله نزال الجبور	٦٧,٢٠٠	نواف عبدالله نزال الجبور/عسكري
٢٠٠٢	٦٨٠	وصال محمد حسن حسين	٠٥,٢٠٠	محمد حسن حسين الخريشه
				عبدالله محمود الشهوان/عسكري
٢٠٠٢	٦٨١	وفاء داود عبدالكريم الشوابكه	٢٥٦,٨٠٠	محمد احمد سليمان الزواهره
				مجدي داود عبدالكريم الشوابكه/عسكري
٢٠٠٢	٦٨٢	يسرى سالم متروك الهواوشه	٢٠٩,٠٠٠	سالم متروك طلاق الهواوشه
٢٠٠٢	٦٨٣	احمد علي حمد الحمد	٤٣٩,٠٠٠	علي حمد خليل الحمد
٢٠٠٢	٦٨٤	اياد عبدالله حسن " الحاج علي"	١٦٨,٠٠٠	موسى عبدالله حسن " الحاج علي" / معلم
٢٠٠٢	٦٨٥	ايهاب مصطفى خليل العلبوسي	٣٢٩,٨٠٠	يوسف خليل يوسف علبوسي/ سائق
				تامر يوسف خليل العلبوسي/ موظف
٢٠٠٢	٦٨٦	باسل صالح علي الحمد	٦٠٥,٠٠٠	صالح علي حمدان الحمد/ موظف
٢٠٠٢	٦٨٧	باميلا اسماعيل يوسف عودة	١٠٠,٨٠٠	مهند اسماعيل يوسف عودة
٢٠٠٢	٦٨٨	بدر ابراهيم صالح الطلافيح	١٨٤,٨٠٠	محمد ملور عبدالله العلوان
٢٠٠٢	٦٨٩	بكر احمد عبدالحميد الرحامنه	٨٢,٦٠٠	جلال سعد عبدالرحمن العناري/ عسكري
				جمعه احمد خليفه الزيادات / موظف
٢٠٠٢	٦٩١	حسن عبد حسن العبداللات	١٨٧,٠٠٠	طارق عبدالله حسن العبداللات/ عسكري
٢٠٠٢	٦٩٣	حنان محمد احمد عبدالهادي	٥٦٧,٠٠٠	محمد محمود حسين ابوزيد / موظف
٢٠٠٢	٦٩٤	خالد طلب عبدالرحمن الزيادات	٢١٦,٠٠٠	مطلب عبدالرحمن الفليح العيسى / معلم
٢٠٠٢	٦٩٥	خالد محمد مرزوق الرقب	٢٠٤,٠٠٠	عمر ابراهيم عوض الرقب / موظف
٢٠٠٢	٦٩٧	رامي سميح مصطفى شحادة	٦٣٦,٠٠٠	فادي محمد عيسى العمور
				سميح مصطفى احمد شحادة/ موظف

٢٠٠٤	٥٢٨	فيصل ياسر سعود السوالمه	١٠٠١,٠٠٠	
٢٠٠٤	٥٢٩	ماجده محمد فايز سعيد اسبير	١٦٥,٠٥٦	
٢٠٠٤	٥٣٠	هدى ياسين طاهر غندور	٣٣٣,٨٠٤	
٢٠٠٤	٥٣١	جمعه محمود علي علي جادالله	١٨٤٣,٥١٧	
٢٠٠٤	٥٣٢	حسن احمد عبد شلطف	١٩٥,٠٠٠	
٢٠٠٤	٥٣٣	رولى رسمي اليس بولس	٤٠٠,٠٠٠	
٢٠٠٤	٥٣٤	سامي خليل محمد الرقب	١٥٩٧,٦٠٦	
٢٠٠٤	٥٣٥	شفا خليل سعيد قصيباتي	٢٩٤,٧٦٠	
٢٠٠٤	٥٣٦	عبدالرحيم محمد راغب ابوعبيد	٤٣٩,٩٢٥	
٢٠٠٤	٥٣٧	علياء كفاح احمد خصوات	٧٣٧,٥٧٧	
٢٠٠٤	٥٣٨	محمد شاكر شفيق حبوب	١٩٨٧,٩٣٢	
٢٠٠٤	٥٣٩	نورالدين اسماعيل حسن راضي	٤٨٨,٠٨٢	
٢٠٠٤	٥٤٠	بنت سناء نضال علي امعيدف	٦٧,٤٨٦	

إعـــــلان

عملا بإحكام الفقرة (ب) من المادة(٦) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى مـن السيـد/السـادة المذكـورين تاليـا المبـادرة لـدفع المبالـغ المتحققة عليهم لحساب امانات/قروض الجامعة الاردنية

لدى وزارة المالية-مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة والمبينة إزاء اسم كل منهم خلال فترة أقصاها (٦٠) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريـدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة .

عمـر العمـري

مدير مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة

٢٠٠٣	٧٠٠	رانيا محمد حسين عبابنه	٣٦٧,٠٠٠	محمد حسين رجا عبابنه / موظف
				رامي محمد حسين عبابنه
٢٠٠٣	٧٠١	ربى نزال حامد سليمان	٥٦٧,٠٠٠	نزال حامد نزال السليمان / موظف
٢٠٠٣	٧٠٢	رجاء فهد نعمان بشير	٥٨٠,٨٠٠	محمد عطاالله سالم المواجده
				نعمان عثمان عوض الله بشير
				فهد نعمان عثمان بشير
٢٠٠٣	٧٠٣	زياد عبدالرزاق محمد الجبالي	٨٤,٠٠٠	خالد صالح جمعه الفالوجي
٢٠٠٣	٧٠٤	زيد رضيان سحيمان الزبن	٣١٦,٦٠٠	سالم رضيان سحيمان الزبن/ معلم
				خلدون عبدالله ناصر الزبن / موظف
				فالح الادهم كساب الدرعان / معلم
٢٠٠٣	٧٠٥	سناء يوسف خضر يوسف	١٥٩,٨٠٠	حسان محمد حسن حسين /موظف
٢٠٠٣	٧٠٦	طالب حسين سليمان ابومحفوظ	٤٨٠,٠٠٠	عبدالعال حسين سليمان ابومحفوظ
٢٠٠٣	٧٠٧	عزالدين محمد ابراهيم درس	٢٥٢,٠٠٠	عصام محمد ابراهيم درس
				انس نايف حسن حميدي / معلم
٢٠٠٣	٧٠٨	عطاف عايد مفلح الخرابشه	١٦٩,٨٠٠	عايد مفلح سليمان الخرابشه /موظف
٢٠٠٣	٧٠٩	فرحان معرش طحيمر الزبن	٢١٦,٠٠٠	فريج معرش طحيمر الزبن / عسكري
٢٠٠٣	٧١٠	علي سعيد موسى يوسف	٣٦٤,٨٠٠	محمود سعيد موسى يوسف / موظف
				موسى سعيد موسى يوسف / معلم
٢٠٠٣	٧١١	فراس يونس وجيه صقر	٢٥٤,٤٠٠	يونس وجيه سلامه صقر / امام مسجد
٢٠٠٣	٧١٢	مها صبري علي المومني	٣١١,٨٠٠	خالد علي عقله المومني/ موظف
				احمد محمد علي المومني/ عسكري
٢٠٠٣	٧١٦	هديل حماد سعيد الناجي	٢١٥,٨٠٠	جمال محمود عوض يوسف
				اشرف حماد سعيد الناجي
٢٠٠٣	٧١٧	محمد منور عبدالله العلوان	٤٣١,٨٠٠	سعود منور عبدالله العلوان
				احمد منور عبدالله العلوان /موظف
٢٠٠٣	٧١٩	ناهد جبر محمد المصري	٤١٢,٨٠٠	جبر محمد حسين المصري / موظف
٢٠٠٣	٧٢٠	فراس ضامن عبدالعزيز الجماعين	٥٧٨,٠٠٠	محمد احمد طه الدعباس / موظف
				عبدالله ابراهيم قويطين العجلوني / موظف
				ضامن عبدالعزيز محيسن الجماعين
				ايمن ضامن عبدالعزيز الجماعين / موظف
٢٠٠٣	٧٢٣	احمد جاسر عبدالله عبدالله	٦٩,٠٠٠	محمد عبدالرحمن سليمان الخوالده / معلم
٢٠٠٣	٧٢٤	احمد ربيع مفلح العقيل	٤٢٠,٨٠٠	تيسير ربيع مفلح العقيل / موظف
٢٠٠٣	٧٢٥	اشرف محي الدين عبدالحكيم التميمي	٣١٣,٦٠٠	محي الدين عبدالحكيم حامد التميمي
				صبحي حجازي عبد النتشه
٢٠٠٣	٧٢٦	امجد احمد حسين الدهيمات	١٤٠,٠٠٠	صالح احمد محمد العمارين/ ملازم
				محمود عوده ابراهيم النوافعه
٢٠٠٣	٧٢٨	امل مضحي عطا العرايا	٨٤,٠٠٠	باجس مضحي عطا العرايا / عسكري
٢٠٠٣	٧٢٩	ايه حسن محمد العبيدات	٢٠٤,٠٠٠	حسن محمد طعيمه العبيدات
٢٠٠٣	٧٣٠	جواهر ناصر بخيت الشمري	٥٦,٠٠٠	محمد ناصر بخيت الشمري / عسكري
٢٠٠٣	٧٣١	حمزه صبحي يوسف ابوشاهين	٧٢,٨٠٠	صبحي يوسف نصار ابوشاهين / معلم
٢٠٠٣	٧٣٢	ايمان احمد احمد الهنداوي	٤٤,٠٠٠	احمد احمد محمدو الهنداوي
				فريال عبدالعزيز محمد حسن / معلمه
٢٠٠٣	٧٣٣	ايمان عبدالفتاح محمد بشير	٤٨٣,٠٠٠	عبدالفتاح محمد جبرين بشير
٢٠٠٣	٧٣٧	خوله محمود عطيه الجدي	٩٦,٠٠٠	محمد عوده صبيح البنيان /موظف
٢٠٠٣	٧٣٨	خالد احمد محمد النعانعه	٤٢٠,٨٠٠	يوسف احمد محمد النعانعه / عسكري
				محمد احمد محمد النعانعه / عسكري
٢٠٠٣	٧٣٩	عمار عاطف ربيع الضلاعين	٣٢٠,٠٠٠	اعطيوي عاطف ربيع الضلاعين / موظف
٢٠٠٣	٧٤٠	علي عبدالحافظ يوسف المناصير	٨٤,٠٠٠	محمد سعيد حمد المناصير / عسكري



٢٠٠٣	٧٤٤	ريم عباس محمود الرفايعه	٨٤,٠٠٠	عباس محمود سليمان الرفايعه / متقاعد ضمان
٢٠٠٣	٧٤٦	رحاب محمد عالي الجبور	٤٠٤,٠٠٠	محمود محمد عالي الجبور
٢٠٠٣	٧٤٧	سهى حميد سعود السليحات	١٢٨,٨٠٠	حميد سعود عبدالوالي السليحات
				رامي دخيل كامل السليحات / عسكري
٢٠٠٣	٧٤٨	سليمان عيسى عبد خوري	٥٥٥,٠٥٠	نعمان محمد موسى ابواسعد
٢٠٠٣	٧٥٠	هدى محمود عبد الفالح	٢٠١,٠٠٠	رمزي محمود عبد الفالح / عسكري
٢٠٠٣	٧٥١	هدى محمود احمد ابواصبع	١٤٠,٠٠٠	محمود احمد الهادي ابواصبع / متقاعد مدني
٢٠٠٣	٧٥٢	هاله سعيد خليل دبوبش	٢٠٠,٠٠٠	سعيد خليل محمد دبوبش
٢٠٠٣	٧٥٣	نور حسين يوسف المشوش	٩٥,٨٠٠	حسين يوسف حماده المشوش / موظف
٢٠٠٣	٧٥٤	نجاح جمعه سالم الحويطات	٣٠٠,٠٠٠	ابراهيم جمعه سالم الحويطات / موظف
٢٠٠١	٧٥٥	ملك عبداللطيف سليمان الزبيدي	٨٠,٠٠٠	عبداللطيف سليمان فلاح الزبيدي
٢٠٠٣	٧٥٧	محمد توفيق عبدالله البخيت	٨٤,٠٠٠	محمود عبدالله محمود البخيت /موظف
٢٠٠٣	٧٥٨	ماجدولين محمد ذياب ابوزيد	٨٤,٠٠٠	اديب احمد عطاالله خليل / امام مسجد
٢٠٠٣	٧٥٩	كاترين فالح احمد الدغيمات	٤٠٤,٠٠٠	فالح احمد العلي الدغيمات
٢٠٠٣	٧٦٠	فاطمه سالم بخيتان الجبور	٨٤,٠٠٠	حيران رافع سالم الجبور
٢٠٠٣	٧٦١	فاطمه اربيع راشد ابوعويضه	٣١٥,٠٥٠	علي اربيع راشد ابوعويضه / معلم
٢٠٠٣	٧٦٣	سميه اسحق سلامه القطيفان	٣٠٢,٢٠٠	اسحق سلامه مفلح القطيفان / متقاعد عسكري
٢٠٠٣	٧٦٤	سهام سعود محمد الجبور	٢٧٦,٠٠٠	ايمن مداد محمد الجبور/ موظف عسكري
٢٠٠٣	٧٦٥	عبدالستار محمد علي القضاه	٨٨,٠٠٠	محمد نوح علي القضاه / ضابط
٢٠٠٣	٧٦٦	عبدالكريم دوخي محمد العباس	١١٠,٠٠٠	نايل رضا محمد الحوراني / عسكري
				عمر احمد محمود الشريده / عسكري
٢٠٠٣	٧٦٧	عبير عبدالمعين محمد رافع العرواني	٢٠١,٦٠٠	عبدالمعين محمد رافع عبدالقادر العرواني
٢٠٠٣	٧٦٨	بدر محمد غيث السواعير	٣١١,٠٠٠	محمد غيث حسن السواعير
٢٠٠٣	٧٦٩	امل محمود عيسى المقوسي	٦٢٧,٨٠٠	محمود عيسى سلمان المقوسي
٢٠٠٣	٧٧٢	وفاء عبدالله داهش العون	٦٢٤,٠٠٠	منذر محمد عودةالله / عسكري
٢٠٠٣	٧٧٣	وجدان عبدالحفيظ حامد المجارمه	٣٩١,٨٠٠	فاطمه عبدالحفيظ حامد المجارمه / معلمه-٥٨٥٣١-
٢٠٠٣	٧٧٤	رنا عبدالله مصطفى صالح تملي	٢٧٢,٠٠٠	ايهاب عبداللطيف ناصر برهم
٢٠٠٣	٧٧٥	ساميه نعيم صابر عبداللطيف	٣٠,٠٠٠	نعيم صابر محمود عبداللطيف / متقاعد
٢٠٠٣	٧٧٦	انعام عبدالكريم عوض حمايل	٤٧٦,٨٠٠	عبدالكريم عوض عبدالحميد حمايل
٢٠٠٣	٧٧٧	محمود صالح حسين الكايد	٨٤,٦٠٠	صالح حسين محمد الكايد / موظف
				حسام ابراهيم حسين الكايد/ عسكري
٢٠٠٣	٧٧٨	شاديه اسحق عبدالباري ابراهيم	١٤٤,٠٠٠	اسحق عبدالباري ابراهيم
				هدى عبدالجواد عوض عليان
٢٠٠٣	٧٧٩	سناء عبد محمد احويطي	٣٦٩,٤٠٠	عبد محمد عباده احويطي
٢٠٠٣	٧٨٢	ميرفت عبدالله محمود الفلاحات	٣٢٠,٨٠٠	عبدالله محمود زين الفلاحات / متقاعد ضمان
٢٠٠٣	٧٨٤	رجاء جمال اسماعيل بركات	٥٣٩,٠٠٠	جمال اسماعيل عبدالرحمن بركات
٢٠٠٣	٧٨٦	خوله حامد شبلي الشخانبه	٧١٢,٨٠٠	حامد شبلي حمود الشخانبه
٢٠٠٣	٧٨٧	غالب خليل سليمان الشبيلات	٢٩٥,٢٠٠	رائدة عزالدين نعمان الهنيدي
				سليمان خليل سليمان/ عسكري
				عبدالله موسى محمد النوافعه / معلم
٢٠٠٣	٧٨٨	اسماء هاشم عبدالرحمن يونس	٥٣٦,١٠٠	هاشم عبدالرحمن احمد يونس
				يوسف عبداللطيف قاسم الخالدي / معلم
٢٠٠٣	٧٩١	هبه عبداللطيف حسين ابواسليمة	١٨١,١٠٠	عبداللطيف حسين يوسف ابواسليمة
				نمر يحيى نمر صوله
٢٠٠٣	٧٩٢	هاله " محمدعلي" فايز الاسعد	٣٦٤,٨٠٠	"محمدعلي" فايز الاسعد/ معلم
				نجمه عبدالفتاح محمد جملان/ معلمه

٢٠٠٣	٧٩٨	علا محمد مسلم الحواتمه	٢٩٠,٤٠٠	شاهر احمد محمد عويصات
				عامر يوسف محمد الميناوي
				هنادي محمد مسلم الحواتمه / موظف
٢٠٠٣	٧٩٩	صبحة يونس عبدالجليل مصلح	٤٧٢,٦٠٠	يونس عبدالجليل يوسف مصلح
				ارشاق يونس عبدالجليل مصلح / معلم
٢٠٠٣	٨٠١	دعاء فارس محمد علاونه	٦٨٢,٢٠٠	عبدالله عوض مصطفى علاونه
				محمد فارس محمد علاونه / موظف
				فارس محمد موسى علاونه / متقاعد
				ياسين علاونه
٢٠٠٣	٨٠٢	سحر علي يوسف الوريكات	٢٠٥,٢٠٠	علي يوسف وريكات / موظف
				محمد عبدربه يوسف الدوجان / موظف
				احمد رضوان منور الدوجان / موظف
٢٠٠٣	٨٠٦	احمد محمد يوسف ياسين	٦٧,٠٥٠	طلعت ابراهيم عبدالقادر / معلم
٢٠٠٣	٨٠٧	احمد مطلق محمد الطلافيح	٨٤,٠٠٠	محمد ابراهيم صالح الطلافيح / موظف
٢٠٠٣	٨٠٩	الهام محمد قاسم القرباوي	٩٥,٨٠٠	حاتم عبدالعزيز حوران الجندي / موظف
٢٠٠٣	٨١٠	امال ابراهيم علي النويهي	٥٣١,٠٠٠	ابراهيم علي ابراهيم النويهي / معلم
٢٠٠٣	٨١١	امل عواد صالح الرمامنه	٣٨٢,٢٠٠	خليفه عبد سليمان ابورمان / عسكري
٢٠٠٣	٨١٢	امل فايز طالب الدقس	٩٥,٨٠٠	جمال سلمان عوده الدقس / معلم
				داود عيسى عناب الراعمي / معلم
٢٠٠٣	٨١٤	ايمان تيسير سليمان المطر	٣٣,٦٠٠	امال تيسير سليمان المطر
٢٠٠٣	٨١٥	ايمان ضيف الله حمد الصانع	١٤٤,٠٠٠	محمد طاهر ضيف الله حمد الصانع / موظف
٢٠٠٣	٨١٧	ايناس يوسف طالب المومني	١٦٨,٠٠٠	منيب يوسف طالب المومني / معلم
٢٠٠٣	٨١٩	تركيه ذياب ذيب الصوالحه	٣٨٧,٢٠٠	ابراهيم ذياب ذيب الصوالحه
٢٠٠٣	٨٢٠	تماضر عمر سليمان الحافي	٥٣٦,٠٠٠	عمر سليمان محمد الحافي / معلم
٢٠٠٣	٨٢١	جلال جميل علي البلاونه	١٦٨,٠٠٠	يوسف سليم سليمان المناصير/مدرس
				محمد عبدالكريم محمد ابوالرب
٢٠٠٣	٨٢٢	حسام زياد محمود عباس	٣١٢,٠٠٠	زياد محمود علي عباس/مدرس
٢٠٠٣	٨٢٣	حنان محمد صبري يوسف الجيتاوي	٥٥٥,٠٠٠	محمد صبري يوسف ابراهيم الجيتاوي
٢٠٠٣	٨٢٤	ساميه محمد ناجي ندى	٣٠٢,٢٠٠	وهيب شكري مسلم ندى
				ناجي ابراهيم خليل السلامين/موظف
٢٠٠٣	٨٢٥	حنان محيسن سالم الحولي	٢١١,٢٠٠	عطيه سالم حسن الحولي
٢٠٠٣	٨٢٦	خالد محمود محمد القيسي	٢١٦,٠٠٠	بسام سالم احمد بلدق
٢٠٠٣	٨٢٨	سرحان احمد فلاح السرارحه	٤٦٠,٨٠٠	احمد فلاح مطلق السرارحه/متقاعد-ع-
				غالب عيسى العنانى/مدرس
				محمود جمعه علي الرواحله/عسكري
				محمد فلاح مطلق السرارحه
٢٠٠٣	٨٣٠	سلطان عبدالعزيز درويش الخطبا	٤٤٦,٢٠٠	عبدالعزيز درويش الخطبا/موظف
٢٠٠٣	٨٣١	رقيه حسني حسين عوده	٢٢٣,٠٠٠	حسني حسين سعيد عوده
٢٠٠٣	٨٣٢	سر محمد محمود منصور	٣١٢,٠٠٠	منصور احمد محمود منصور/موظف
				مازن محمد محمود منصور/متقاعد
٢٠٠٣	٨٣٣	سميحه محمود يوسف العدوان	٥٣٣,٦٠٠	سهام محمود يوسف العدوان/موظفه
				بسمه محمود يوسف العدوان/مدرسه
				اسماء محمود يوسف العدوان/معلمه
				محمود يوسف الدوجان الوريكات
				عبدالحليم رضوان الوريكات/متقاعد-ع-
٢٠٠٣	٨٣٤	طارق عمر علي القميسي	٤٣٤,٤٠٠	طه عمر علي القميسي/موظف
				خالد سالم عليان الازايده/عسكري
				احمد علي ارشيد القميسي/عسكري

٢٠٠٣	٨٣٧	عايد ذياب عبودي الحناحنه	٥٧,٢٠٠	حسن ذياب عبودي الحناحنه/عسكري
٢٠٠٣	٨٣٨	عبدالحليم فايز محمد الحواتمه	٦٨٠,٠٠٠	فايز محمد احمد الحواتمه/متقاعد-ع-
٢٠٠٣	٨٣٩	عبدالرحمن فالح زعل المذهان	١٧٩,٨٠٠	فرحان قاسم زعل المذهان/عسكري
				نصرالله فالح زعل المذهان/عسكري
٢٠٠٣	٨٤٠	عبدالرحمن يوسف كريم المناعسه	٩٥,٨٠٠	محمد يوسف كريم المناعسه/عسكري
٢٠٠٣	٨٤٢	عبدالله سعيد عبدالله البريزات	١٦٢,٤٠٠	طارق عوض مبارك الهاشم
				محمود خالد عبدالرحمن البريزات/موظف
٢٠٠٣	٨٤٣	رولا عبدالحليم خضر ابوخضير	٢٤٠,٨٠٠	عبدالحليم خضر عبدالفتاح ابوخضير
٢٠٠٣	٨٤٥	سميه عيسى محمد حميدان	٦٢٢,٢٠٠	نائز محمد عيسى حميدان
٢٠٠٣	٨٤٦	ريما عبد عايد النصيرات	٨٤,٠٠٠	طه عبد عايد النصيرات
٢٠٠٣	٨٤٧	سنيه علي محمد العوايدة	٧٤٠,٠٠٠	علي محمد فالح العوايده
٢٠٠٣	٨٤٨	سهير احمد محمد احميد	٦٧,٢٠٠	محمود زهدي فرفورة
٢٠٠٣	٨٤٩	شادي صالح فهد العقيل	١٤٤,٠٠٠	علي صالح فهد العقيل/عسكري
٢٠٠٣	٨٥٠	عبله عطا عبدالله الدهيمات	٢١٦,٠٠٠	عبدالرحيم عبدالحافظ فليح/عسكري
				عاطف عطا محمد فالح/عسكري
٢٠٠٣	٨٥١	شريف عبدالعزيز محمد الوريكات	٢٨٨,٠٠٠	فايز عبدالكريم يوسف الوريكات
٢٠٠٣	٨٥٢	رنده لطفي فارس معالي	٣١١,٢٠٠	ابراهيم سليم بسيس
				علي احمد محمد النعامنه
٢٠٠٣	٨٥٣	شرين خليل ابراهيم الشحاد	٧٥,٢٠٠	خليل ابراهيم خليل الشحاد/عسكري
				جمال عبدالمعطي حسين التميمي/عسكري
٢٠٠٣	٨٥٤	شيره سليمان فلاح الزبيدي	٧٢,٨٠٠	امين سليمان فلاح الزبيدي
٢٠٠٣	٨٥٦	عبير فهد سلامه الحمد	٣٤٥,٠٠٠	فهد سلامه العلي الحمد/موظف
				محمد سلامه علي الذيابات
٢٠٠٣	٨٥٧	صلاح الدين ابراهيم علي الحديدي	٩٥,٨٠٠	سليمان فياض فاضل الساعيد/عسكري
٢٠٠٣	٨٥٨	رقيه فاهد عبدالكريم النعيم	٥٠٢,٤٠٠	عمر مصطفى اسماعيل الذيابات
				وصفي صالح احمد النعيم
				ايمن فهد عبدالكريم النعيم
				ماهر فهد عبدالكريم النعيم
٢٠٠٣	٨٦٠	فاطمه محمد فليح العمران	٧٣٠,٤٠٠	محمد فليح سليم العمران/موظف
٢٠٠٣	٨٦٢	رانيا عمر محمد البايد	٥٣١,٠٠٠	عمر محمد البايد
٢٠٠٣	٨٦٣	فايز عليان عقيل الصلاحات	٤٨٤,٦٠٠	عليان عقيل حسن الصلاحات/موظف
				عصمت عليان عقيل الصلاحات/عسكري
٢٠٠٣	٨٦٥	فدوه حسن فلاح المناصير	١٦٣,٠٠٠	علي حسن فلاح المناصير/موظف
٢٠٠٣	٨٦٦	فريال صالح عوض الطرمان	٧٢,٠٠٠	مخلد علي سليمان السليان/عسكري
٢٠٠٣	٨٦٧	كريمه سامي جميل ابوعليان	٦٢,٢٥٠	سامي جميل عبدالله ابوعليان/مدرس
٢٠٠٣	٨٦٩	ليلى رمضان مصطفى العثله	١٣١,٠٠٠	جميل رمضان مصطفى العثله/مدرس
٢٠٠٣	٨٧٠	عثمان يوسف سعود الدعوم	٤٨٨,٠٠٠	يوسف سعود سالم الدعوم
٢٠٠٣	٨٧٢	مالك عبدالله فلاح الحنايفه	٣٩٠,٨٠٠	عبدالله فلاح احمد الحنايفه/متقاعد-ع-
				ماهر عبدالله فلاح الحنايفه/عسكري
٢٠٠٣	٨٧٣	علا محمد فوزي فهد الفرواني	٢٤٠,٠٠٠	محمد فوزي فهد مسلم الفرواني
٢٠٠٣	٨٧٤	علاء عمر علي علي	٢٠٦,٢٠٠	بسام عبدالله عبدالحافظ صخرة
				ربحي عزات احمد سلامة
٢٠٠٣	٨٧٧	غالب خلف عليان الهروط	١٠٠,٨٠٠	خلف عليان حسين الهروط
				يونس عبدالقادر نايف الفقهاء
				عمران سعيد مصطفى باكير
٢٠٠٣	٨٧٨	فاتن ابراهيم محمد ابوشنار	٦٧,٠٥٠	محمد سليمان نايف الخطيب
٢٠٠٣	٨٨٠	فاتن صالح احمد الخطيب	٦٠٣,٢٠٠	ايمن عقاب محمد
٢٠٠٣	٨٨٣	فاطمه احمد حسن الدواهيك	١٥١,٠٠٠	خالد عبدالحافظ حسن ابوغلمي
				نايل النشمي عواد الزين/عسكري
٢٠٠٣	٨٨٦	مها محمود ابنيه الحربي	٢١٦,٠٠٠	

٢٠٠٣	٨٨٩	رائده علي عوده الشوبكي	٢٩٦,٤٠٠	نايف علي عوده الشوبكي
				زياد علي عوده الشوبكي
٢٠٠٣	٨٩٠	دلال منصور عبدالكريم الصهيبه	١٨٧,٢٠٠	زياد منصور عبدالكريم الصهيبه
				فواز صباح مفلح الصهيبه
٢٠٠٣	٨٩١	منال محمد صالح الفلاح	٣٤٨,٠٠٠	محمد صالح عبدالله الفلاح
٢٠٠٣	٨٩٢	صالحه سلمان عبدالقادر الكعابنة	٢١١,٢٠٠	سلمان عبدالقادر الكعابنة
٢٠٠٣	٨٩٥	خالده محمد مفلح السرهيد	٤٢٨,٠٠٠	هاني محمد مفلح السرهيد
				عارف محمد مفلح السرهيد
٢٠٠٣	٨٩٦	ميسر شحده منصور الربايعة	٣٤٠,٨٠٠	شحدة منصور عوده الربايعة
٢٠٠٣	٨٩٩	جوليت ذيب يوسف السليحات	٢٧٣,٤٠٠	نادر ذيب يوسف السليحات
				ذيب يوسف خليل السليحات
٢٠٠٣	٩٠٠	نائله فهد عبدالكريم النعيم	٣٨٢,٢٠٠	وصفي صالح احمد النعيم
				ماهر فهد عبدالكريم النعيم
٢٠٠٣	٩٠١	جعفر احمد نهار السيوف	١٨٤,٨٠٠	اياد مصلح احمد السيوف
				باسم علي خلف السيوف
٢٠٠٣	٩٠٢	ثناء عارف محمد الرويضات	٣٧٥,٢٠٠	محمد عارف محمد الرويضان
				فهد احمد هلال الرويضات
				خالد رجا ارشيد الرويضان
٢٠٠٣	٩٠٣	نبيله خلف سويلم المرشد	٥٨٨,٠٠٠	محمد سليمان سالم الجبور
				عافي خلف سويلم المرشد
				نبيل احمد علي عبيدات
٢٠٠٣	٩٠٤	ميس فالح سعد الملاك	٥٩٢,٨٠٠	احمد فالح سعد الملاك/موظف
				حسن ذياب الحناحنه/عسكري
				رحمه فالح سعد الملاك/معلم
				فالح سعد عرسان الملاك
٢٠٠٣	٩٠٥	نجاح علن عبدالكريم العويدي	٦٢٢,٢٠٠	سالم علن عبدالكريم العويدي/موظف
٢٠٠٣	٩٠٦	نوال عبدالقادر خلف القساطله	٥١١,٠٠٠	محمد عبدالقادر خلف القساطله/معلم
				احمد فلاح حسن القساطله/عسكري
٢٠٠٣	٩٠٧	هيام علي عبدالمنعم الرفايعه	١٨٧,٢٠٠	علي عبدالمنعم الرفايعه/مدرس
٢٠٠٣	٩٠٨	نعمه نايل عبدالله السرخي	٦٧,٢٠٠	عبدالله نايل عبدالله السرخي
٢٠٠٣	٩٠٩	تهاني عبدالرزاق عزالدين النعيمات	٣١٦,٨٠٠	محمد عبدالرزاق عزالدين النعيمات
				عيسى مصطفى توفيق الفنايم
٢٠٠٣	٩١٠	نهله سليمان مصطفى ابوشنب	٦٧,٢٠٠	مصطفى سليمان ابوشنب
٢٠٠٣	٩١١	نور عثمان حسين المصري	٢٥٩,٠٠٠	عثمان حسين عثمان المصري
٢٠٠٣	٩١٣	هياء محمد ارخيان الحردان	٤٢٢,٤٠٠	هيثم خليف ارخيان/عسكري
				محمد ارخيان عجاج الحردان/عسكري
٢٠٠٣	٩١٤	يوسف علي يوسف المداربة	٥٩٨,٢٠٠	مصطفى حسن محمد الصناع
				عرابي يوسف عرابي المداربة
٢٠٠٣	٩١٥	نعمه سعيد عبدالله ابوجريبان	٦٧٠,٤٠٠	يوسف سعيد عبدالله ابوجريبان
٢٠٠٣	٩١٦	بشرى عطيه عوده الله الرواشده	٧٣٩,٩٦٠	فرحه يوسف زايد المطارنه
٢٠٠٣	٩١٧	معتصم عبدالرحيم مصطفى مهيدات	٢٤٠,٠٠٠	مصطفى عبدالرحيم مصطفى مهيدات/عسكري
				هشام محمد مصطفى مهيدات/عسكري
٢٠٠٣	٩١٨	افكار منصور عبدالله براسنه	٨٤٥,٧٦٠	احمد محمد عادل محمد هياجنه
				خالد محمد عادل محمد هياجنه
٢٠٠٣	٩١٩	سالم محمود سالم الدعوم	١٠٠,٨٠٠	يوسف سعود سالم الدعوم
٢٠٠٣	٩٢٠	وجدان علي سعيد النعيمات	٤٦٦,٤٠٠	وجدي علي سعيد النعيمات
				وجيه علي سعيد النعيمات/عسكري
٢٠٠٣	٩٢١	زينب خالد احمد السكر	٣١٦,٨٠٠	محمد خالد احمد السكر
				علي ابراهيم احمد السكر

٢٠٠٣	٩٢٤	محمود احمد محمد العربيات	٥٧٢,٠٠٠	احمد محمد عبد العربيات
				محمد احمد محمد العربيات
٢٠٠٣	٩٢٥	زبيده محمد عليان الخوالده	٤٢٩,٦٠٠	محمد عليان موسى الخوالده
٢٠٠٣	٩٢٦	منار احمد شاكر محمد	٤٤٥,٠٠٠	رائد حسين حسن البشيتي/مدرس
				احمد شاكر جبران خليل محمد
٢٠٠٣	٩٢٧	احمد غالم محمد العتوم	٥٦١,٢٠٠	معن طه محمد لوقزة / عسكري
				محمد غالم محمد العتوم / عسكري
				فيصل غالب محمد العتوم / عسكري
٢٠٠٣	٩٣١	فراس احمد سليم عبدالاحمد	٣٨١,٢٠٠	احمد سليم سليمان عبدالاحمد
				خالد احمد سليم الاحمد / عسكري
				عدنان مصطفى محمد ابوالرب / عسكري
٢٠٠٣	٩٣٢	ايمان عبدالمجيد فالح حوراني	١٤٤,٠٠٠	بدور عبدالمجيد فالح حوراني / موظفه
٢٠٠٣	٩٣٣	جلال حسين حمدان الكايد	٨٤,٠٠٠	محمد منور عبدالله العلوان
٢٠٠٣	٩٣٥	زيد محمد علي الوخيان	١٦٨,٠٠٠	نهار علي حسين الوخيان / موظف
٢٠٠٣	٩٣٦	سمر محمود جميل الزبدة	٨٤,٠٠٠	نيفين نائل عبد صوالحة
٢٠٠٣	٩٣٧	سهاد ابراهيم احمد يعقوب	٥٦٠,٠٠٠	وجيهه يعقوب محمد اسعد
٢٠٠٣	٩٣٨	عبدالله سحيمان علي الحميد	٨٤,٠٠٠	ناجي عبدالله مسلم / عسكري
٢٠٠٣	٩٤١	علي محمد عبد الرفايعه	٨٤,٠٠٠	طاهر احمد عبدالغني الرواشده / معلم
٢٠٠٣	٩٤٣	غدير عيسى محمود زامل	٢٣٥,٠٠٠	عيسى محمود يوسف زامل / معلم
٢٠٠٣	٩٤٤	محمد حسين سالم الفقراء	١٢٠,٠٠٠	علي حسين سالم الفقراء / عسكري
٢٠٠٣	٩٤٥	ناديه موسى عبد السمردلي	٨٤,٠٠٠	ديما جمال سالم خضور /موظفه
٢٠٠٣	٩٤٦	نضال عمر علي الوخيان	٨٤,٠٠٠	نهار علي حسين الوخيان / موظف
٢٠٠٣	٩٤٧	نور عمر عودة اسعد	٩٦,٠٠٠	توفيق عودة خليل اسعد / موظف
٢٠٠٣	٩٤٩	يوسف محمود يوسف مزاري	٢٥٤,٠٠٠	بلال سالم عبدالسلام الخصاونه / عسكري
٢٠٠٣	٩٥١	بيان توفيق عوده الوريكات	٣٩٦,٠٠٠	امجد توفيق عوده الوريكات / عسكري
				توفيق عوده مفلح الوريكات / موظف
٢٠٠٣	٩٥٢	محمد علي محمد التمري	٤٧٧,٠٠٠	عمر علي محمد التمري / موظف
				عبدالله عبدالمحسن المشاقبة
				علي محمد عبدالحميد التمري /موظف
٢٠٠٣	٩٥٤	عبدالرحمن عبدالكريم طالب الهلالات	٣٤٥,٦٠٠	سامر عبدالكريم طالب الهلالات / عسكري
				تيسير عبدالكريم طالب/ عسكري
				رياض عبدالكريم الهلالات
٢٠٠٣	٩٥٥	عادل سلامه محمد الغيالين	٢٢٨,٠٠٠	علي سالم محمد الغيالين / عسكري
				رائد سلامه محمد الغيالين / عسكري
٢٠٠٣	٩٥٦	سالم ملوح سليمان القلعان	٤٤٤,٠٠٠	احمد ملوح سليمان القلعان / موظف
				محمود ملوح سليمان القلعان / معلم
٢٠٠٣	٩٥٨	حسني محمد فهد المصالحه	٧٢٠,٨٠٠	زكريا محمد فهد المصالحه
				طارق عبدالله فالح القبيلات
				محمد فهد بركات المصالحه / متقاعد مدني
٢٠٠٣	٩٥٩	بلال علي كريم القضاه	٣٢٨,٨٠٠	محمد علي كريم القضاه / عسكري
				مفلح كامل الصيص / متقاعد عسكري
				فهد علي كريم القضاه / متقاعد عسكري
٢٠٠٣	٩٦٠	مهند احمد عبدالمحسن ابويوسف	٣٤٦,٤٠٠	احمد عبدالمحسن حسن ابويوسف / موظف
				خلدون شاكر حسين الاعرج / موظف
				جميل محمد علي محمد/ موظف
				احمد صالح سالم الصمادي / موظف
٢٠٠٣	٩٦٢	ديالا محمود عبدالله عطيات	٧٩,٠٠٠	محمود عبدالله رضوان عطيات / متقاعد عسكري
٢٠٠٣	٩٦٣	خالد حسن علي رواشده	٩٥,٢٠٠	حسن علي حسين رواشده / متقاعد عسكري
٢٠٠٣	٩٦٥	ليث محمود محمد ميضين	١٢٨,٠٠٠	محمود محمد حسن الميضين / متقاعد مدني

٢٠٠٣	٩٦٨	يارا فريد سالم فاخوري	٣٧٦,٠٠٠	شروق فريد سالم فاخوري
٢٠٠٣	٩٦٩	محمود علي موسى القرارعه	٢٢٥,٦٠٠	محمد علي موسى القرارعه / موظف
٢٠٠٣	٩٧٠	محمد سعد مطلق الحبايسة	٣٩٩,٠٠٠	سامي سعد مطلق الحبايسة/ عسكري
٢٠٠٣	٩٧٤	رياض محمود محمد اعريبات	٤٧٧,٤٠٠	زعل محمود محمد العريبات / معلم
				نمر محمود محمد العريبات
٢٠٠٣	٩٧٥	عمر عايد شامان القضاه	٣٠٧,٠٠٠	شاهر فرحان سالم القضاه / عسكري
				احمد كريم معالد / عسكري
				صالح عايد شامان القضاه / موظف
٢٠٠٣	٩٧٦	نبيل حسن مفلح المنيزل	٣٢٦,٤٠٠	رائد محمد مطلق مطلق
				خلدون محمد جميل بني عمر / معلم
				حسن مفلح المنيزل
٢٠٠٣	٩٧٩	لينا فتحي حسين حمدان	٦٧١,٠٠٠	حوريه حسن عبداللطيف حمدان
				طارق فتحي حسين حمدان
٢٠٠٣	٩٨٠	هيثم ناجي عبد السعايده	٢٢٦,٢٠٠	مخلد اسماعيل سلمان الراعي العمارين / معلم
				رائد عايد مفضي السعايده / موظف
٢٠٠٣	٩٨٢	احمد عبدالفتاح احمد الرماضنه	٦٧,٢٠٠	موسى امين مبارك العبادي / عسكري
٢٠٠٣	٩٨٣	اروى حسن محمود الصوالحه	١١٢,٦٠٠	سامي يوسف محمد صوالحه / عسكري
٢٠٠٣	٩٨٤	اسماء عبدالكريم محمد المعايطه	٨٤,٠٠٠	احمد عبدالكريم محمد المعايطه / عسكري
٢٠٠٣	٩٨٥	اشرف عبدالكريم احمد ابومطر	٨٤,٠٠٠	ابراهيم محمد الفلاحات
٢٠٠٣	٩٨٦	اكرم محمد حسين ابوصفيه	٨٤,٠٠٠	محمود محمد حسين ابوصفيه / موظف
٢٠٠٣	٩٨٧	اماني محمد صدقي ضمره	٢١١,٠٠٠	انس محمد صدقي ضمره
٢٠٠٣	٩٨٨	امل ابراهيم محمد عريقات	٢١٨,٠٠٠	ابراهيم محمد خضر عريقات
٢٠٠٣	٩٨٩	اميره سالم علي الجنازره	٨٤,٠٠٠	سالم علي يوسف الجنازره
٢٠٠٣	٩٩٠	انشراح حسين محمد الجماليه	١٣٩,٠٥٠	احمد حسين محمد الجماليه / عسكري
٢٠٠٣	٩٩١	انصاف علي احمد الدرويش	٥٥٥,٠٥٠	زيد محمد عبدالهادي حناقله / موظف
				علي احمد الدرويش
٢٠٠٣	٩٩٢	بسام عوده رجاء السبيتي	٨٤,٠٠٠	علي فارع منصور ابوكديس / موظف
٢٠٠٣	٩٩٣	جلال مصلح ابراهيم المشاقبه	٨٤,٠٠٠	عمر محمد عايد المشاقبه
٢٠٠٣	٩٩٤	حسين خالد حامد الخرابشه	٨٤,٠٠٠	حمدالله علي عواد الوريكات / عسكري
٢٠٠٣	٩٩٥	حمده عيد عيد السميحين	٢٠٩,٠٠٠	عيد عبيد اصبيح السميحين / متقاعد
٢٠٠٣	٩٩٦	حيدر محمود سلمان الرواشده	٤٥,٤٠٠	محمد مصطفى خليل الملاحيم
٢٠٠٣	٩٩٨	دلال علي سليمان السكارنه	٢٤٠,٠٠٠	فهده محمد حسن الحسامي
٢٠٠٣	٩٩٩	رامي عبدالمجيد موسى الوريكات	٨٤,٠٠٠	ابراهيم محمد الفلاحات / موظف
٢٠٠٣	١٠٠٠	رحمة فالح زعل المذهان	١٠٠,٨٠٠	فرحان قاسم زعل المذهان / عسكري
٢٠٠٣	١٠٠٢	رقيه احمد عبدالله المحافظه	٤٠٤,٠٠٠	احمد عبدالله عقيل المحافظه
٢٠٠٣	١٠٠٣	رندا احمد حسن الدواهيك	٨٤,٠٠٠	فيصل محمود مصطفى النعيمات / موظف
٢٠٠٣	١٠٠٤	رهاف محمد احمد عنانزه	٣٢٠,٠٠٠	شفيق احمد عنانزه
٢٠٠٣	١٠٠٥	ريما مصلح احمد البقور	٨٤,٠٠٠	امجد عبدالفتاح محمود البقور
٢٠٠٣	١٠٠٧	ساميه عدنان عبدالمجيد الاخضر	١١٥,٠٠٠	عدنان عبدالمجيد نمر الاخضر
٢٠٠٣	١٠٠٩	سناء سمور عبدالحميد الشرايعة	٤٥,٤٠٠	مفلح يونس عبدالله الشرايعة / موظف
٢٠٠٣	١٠١٠	شرين علي محمد مهيدات	٢١٦,٠٠٠	علي محمد عبدالله مهيدات
٢٠٠٣	١٠١٢	شفى عبدالله شتيوي كميان	٢٧٦,٠٠٠	معمر فليح شتيوي كميان / موظف عسكري
٢٠٠٣	١٠١٤	شفيقه محمد الاحمد ربابعه	٥٧٩,٠٠٠	طه محمد الاحمد ربابعه / موظف
٢٠٠٣	١٠١٥	شريف علي عبد المناصير	١٨٤,٨٠٠	علي عبد مفلح المناصير
٢٠٠٣	١٠٢٧	سيف طلال مصطفى القرعان	٤٠٤,٠٠٠	امجد صبحي مطر الحمدان
				محمد مصطفى ياسر القرعان
٢٠٠٣	١٠٢٨	سهير حسين يوسف صالح	٣٧٤,٢٠٠	محمد حسن يوسف صالح / موظف
				محمود يوسف محمود الصالح / متقاعد عسكري

٢٠٠٣	١٠٣٠	سامي بركات محمد الحمايدة	٤١٢,٨٠٠	ابراهيم محمد الفلاحات
				ميلاد جميل محمد الوريكات/ عسكري
				عبد المنعم فهد محمد الوريكات / عسكري
				احمد عواد سليمان الخضور / عسكري
٢٠٠٣	١٠٣١	زين عشوي جزاع النوارسة	١٦٣,٠٠٠	عشوي جزاع طراد النوارسة
٢٠٠٣	١٠٣٢	زياد جميل سليم ابولمظي	٢٦٤,٠٠٠	جميل سليم محمد ابولمظي / متقاعد ضمان
٢٠٠٣	١٠٣٣	رشا تحسين رشدي قاسم	٣٨٧,٢٠٠	تحسين رشدي ابراهيم قاسم
٢٠٠٣	١٠٣٤	رديته علي احمد سليم	١٠٠,٨٠٠	علي احمد سالم سليم
				رياض بركات احمد العليشات / عسكري
٢٠٠٣	١٠٣٥	ذيب سلمان عويرض الغيالين	١٦٨,٠٠٠	غالب عبدالله مفضي الهدبا /معلم
				علي فارع منصور ابوكديس / معلم
٢٠٠٣	١٠٣٦	خديجه سليمان موسى ابوغليون	١٨٤,٨٠٠	سليمان موسى عيد ابوغليون / متقاعد عسكري
٢٠٠٣	١٠٣٩	وسام عبدالله موسى عليان	٧٩,٠٠٠	عبدالله توفيق عليان
٢٠٠٣	١٠٤٠	نور موسى صالح القاضي	٥٥,٠٠٠	موسى صالح عيد القاضي
٢٠٠٣	١٠٤١	هاله سالم محمد عطيات	٦٠٥,٤٥٠	سالم محمد سالم عطيات / متقاعد
٢٠٠٣	١٠٤٣	نور احمد جميل الضمور	٥٣٦,٠٠٠	حكم احمد جميل الضمور / موظف
٢٠٠٣	١٠٤٤	ناديا محمد محمود سوالمه	٤٣١,٠٥٠	علي محمد محمود سوالمه / موظف
٢٠٠٣	١٠٤٥	ميسون عبدالله عبدالفتاح المهيرات	٣٧٣,٨٠٠	جلال عبدالله عبدالفتاح المهيرات/ عسكري
٢٠٠٣	١٠٤٦	ميسون صالح ابراهيم راشد	٢٤٤,٨٠٠	صالح ابراهيم صالح راشد
٢٠٠٣	١٠٤٧	مها محمد فضيان الحمود	٢٩٠,٢٠٠	محمد فضيان عليان الحمود
٢٠٠٣	١٠٤٩	منى وليد توفيق الجناجره	٢١١,٠٠٠	روضه وليد توفيق الجناجره / معلم
٢٠٠٣	١٠٥٠	ملتهى حمزه محمود السلامات	٢٠٩,٠٠٠	حمزه محمود حسن السلامات / متقاعد
٢٠٠٣	١٠٥٢	مراد فالح فرحان العوايدة	١٠٠,٨٠٠	محمود فرحان فالح العوايدة /موظف
٢٠٠٣	١٠٥٣	محمد عيد عايد العويدي	٨٤,٠٠٠	بدر عوده عايد العويدي / عسكري
٢٠٠٣	١٠٥٤	محمد رشوان خضر اليس الشريف	٨٤,٠٠٠	هيثم خضر اليس الشريف / موظف
٢٠٠٣	١٠٥٥	مامون نافع عبدالكريم الشوابكه	٨٤,٠٠٠	حمزه علي عبدالله الشوابكه / عسكري
٢٠٠٣	١٠٥٦	ليالي ماجد عبدالعزيز سعاده	١٠٠,٨٠٠	مصعب ماجد عبدالعزيز سعاده
٢٠٠٣	١٠٥٧	محمد محمود صالح احميدة	٦٢٨,٨٠٠	رياض محمود صالح احميدة/ موظف
٢٠٠٣	١٠٥٨	كوثر خلف سلامه السليحات	١٨٢,٢٠٠	سعود توفيق خليفه السليحات / عسكري
٢٠٠٣	١٠٥٩	فاطمه فالح محمد الفلمبين	٨٤,٠٠٠	فالح محمد ضيفان
٢٠٠٣	١٠٦٠	غازي محمد ربيع العبيدات	١٥١,٢٠٠	محمد ربيع عبيدات
				مروان محمد ربيع العبيدات / عسكري
٢٠٠٣	١٠٦١	عيسى محمد سليمان الوخيان	١٠٠,٨٠٠	اسامه محمد علي عميسات / عسكري
٢٠٠٣	١٠٦٢	علا خالد محمد العليشات	١٤٤,٠٠٠	خالد محمد فالح العليشات
٢٠٠٣	١٠٦٣	صالح علي لافي الرحيله	٣٢٠,٠٠٠	علي لافي سليمان الرحيله
٢٠٠٣	١٠٦٤	رديله محمد محمود الكفاوين	٣١١,٨٥٠	محمد محمود حامد الكفاوين / موظف
٢٠٠٣	١٠٦٥	بكر عبدالله محمد القلابه	٥٨٨,٨٠٠	عبدالله محمد عداد القلابه
٢٠٠٣	١٠٦٦	يوسف حامد يوسف العرايضه	٢٠١,٦٠٠	حامد يوسف علاوي العرايضه
٢٠٠٣	١٠٦٧	عمر محمد مقبل الزيود	٤٢٠,٨٠٠	شاكر محمد مقبل الزيود
٢٠٠٣	١٠٦٨	عفاف علي راشد الفقرا	١٦٨,١٠٠	عساف علي راشد الفقرا/ متقاعد عسكري
				عاطف علي راشد الفقرا/ عسكري
٢٠٠٣	١٠٦٩	عطاالله محمد عبدالكريم المناصير	١٦٨,٠٠٠	هاني عبدالكريم سلامه البكار
				جعفر محمد عبدالهادي المناصير
٢٠٠٣	١٠٧٠	ايمان سليمان حسين مفيضيب	٥٧٨,٤٠٠	سليمان حسين علي مفيضيب
٢٠٠٣	١٠٧١	ايمان موسى محمد الطرودي	١٠٥,٤٥٠	هشام محمد صالح احمد
٢٠٠٣	١٠٧٣	حفيظه موسى فلاح العلوان	٢٨٣,٠٠٠	علي ابراهيم محمد الحميدات / متقاعد عسكري
				موسى فلاح احمد العلوان / متقاعد ضمان
٢٠٠٣	١٠٧٤	دلال احمد عواد الفحيلي	٨٨٨,٨٠٠	احمد عواد عايد الفحيلي

٢٠٠٣	١٠٧٧	فائده احمد ابراهيم بكار	٣٢٠,٠٠٠	صعب عبدالله الخليل ابراهيم / معلم
٢٠٠٣	١٠٧٨	محمد احمد عابد الزيود	٢٤٤,٨٠٠	علاء سليمان عابد الجبالي / موظف
				فخري حابس عبدالله الحرايزة / عسكري
٢٠٠٣	١٠٧٩	مشعل سليمان عذاله السلايطه	٢٢٠,٨٠٠	عبدالله جزا السلايطه / موظف
				فالح سليمان السلايطه / عسكري
٢٠٠٣	١٠٨١	ناجية عبدالقادر محمد العجالين	١٧٩,٨٠٠	محمد عبدالقادر محمد العجالين
				عبدالقادر محمد عود العجالين
٢٠٠٣	١٠٨٢	نوال عقله سليمان الزوايده	٢٤٤,٨٠٠	موسى عقله سليمان الزوايده / عسكري
				مفضي سليمان محمد الحويطان / متقاعد عسكري
٢٠٠٣	١٠٨٣	هناء محمد ساري المهيرات	٤٨٤,٠٠٠	فائق محمد ساري المهيرات / عسكري
٢٠٠٣	١٠٨٤	هويدا حسين موسى ابوالسندس	٢٢٨,٠٠٠	حسن موسى حسن طريف / موظف
				ريما موسى حسن طريف
٢٠٠٣	١٠٨٥	هيثم سالم دحيلان البرصان	١٨٤,٨٠٠	بشار سالم مطلق النعيمات / موظف
				طايل صقري عليان الخضير / عسكري
٢٠٠٣	١٠٨٦	عبير منصور سلمان النيف	١٦٣,٠٠٠	طايل منصور سلمان النيف / عسكري
				منصور سلمان رداد النيف
٢٠٠٣	١٠٨٨	عبدالحميد عبدربه يوسف الوريكات	٢٨٤,٨٠٠	عبدالاله عبدربه يوسف الوريكات/عسكري
				مجد عبدالله علي/عسكري
٢٠٠٣	١٠٨٩	عطاف سليمان غانم العوايده	٩٨٥,٠٠٠	عاطف سليمان غانم العوايده/عسكري
				سالم خاضع فالح العوايده/متقاعد-ع-
				محمد خاضع فالح العوايده/عسكري
				شفيق سليمان غانم العوايده/عسكري
٢٠٠٣	١٠٩٠	علا حسين محمد الصغير	٥٨٨,٦٠٠	فراس حسين محمد الصغير
				حسين محمد عبدربه الصغير
				اسراء علي النسور/موظفه
٢٠٠٣	١٠٩١	علاء لطفي عمر الزعبي	٣٩١,٠٠٠	صلاح لطفي عمر الزعبي/عسكري
				لطفي عمر مفضي الزعبي/موظف
٢٠٠٣	١٠٩٣	علي سلمان دحيلان الفريسات	٣٦٤,٨٠٠	محمد عوده عناد الخريش/معلم
				عدنان سيار سلمان الحماد
				عبدالكريم سلمان الفرسان
				زيد سلمان دحيلان الفريسات/موظف
٢٠٠٣	١٠٩٤	علي عوض خليف الحوامه	٣٧٦,٨٠٠	جلال عوض خليف الحوامه/عسكري
				باسم محمد عسكر البريزات
٢٠٠٣	١٠٩٥	سمير خلف عوض الجماعين	٣٤٨,٠٠٠	خلف عوض عبد الجماعين
				رياض خلف عوض الجماعين/موظف
				فراس ضامن عبدالعزيز الجماعين/موظف
٢٠٠٣	١٠٩٧	عامر محمد سعد الخودينا	١٦٣,٠٠٠	سعد محمد سعد الخودينا/عسكري
				عنبر جزا مغزي السلايطه/موظف
٢٠٠٣	١٠٩٨	عايشه شحاده محمد ابوشارب	٢٦٠,٠٠٠	ساميه شحاده محمد ابوشارب/موظفه
٢٠٠٣	١٠٩٩	صباح محمد مفلح الزعبي	٣٥٥,٢٠٠	ماجد عيد سليمان
				امجد عيد سلمان هبوشان / موظف
٢٠٠٣	١١٠١	ابتسام علي سليمان العلوان	٦٤٥,٦٠٠	سامي علي سليمان العلوان / موظف
				هشام علي سليمان العلوان / معلم
٢٠٠٣	١١٠٢	رامي شهوان هزاع حمد	٤٦٠,٨٠٠	صلاح الدين محمود غيث المناصبه / عسكري
				احمد هزاع شهاب الصقور
				محمود هزاع شهاب الصقور/موظف
٢٠٠٣	١١٠٥	ثامر محمد متروك البريص	٣٦٢,٤٠٠	علي سلمان الفريسات
				بشار سالم مطلق النعيمات /موظف
				عبد المنعم فهد محمد الوريكات /عسكري

٢٠٠٣	٦٩٨	رانيا عبد الكريم سليمان دوجان	١٩,٠٠٠	عبد الكريم سليمان محمد دوجان
				أحلام عبد الكريم سليمان دوجان / معلمه
٢٠٠٣	٧٤١	عبد الله عيسى عوده شوكة	١٠٠,٨٠٠	شحادة محمد حسن أبو حمدية
٢٠٠٣	٧٤٢	عالية عبد الكريم يوسف المناصير	٢١٦,٠٠٠	عبد الكريم يوسف المناصير
٢٠٠٣	٧٤٣	شفاء عبد العزيز محمد وريكات	٩٥,٨٥٠	عبد العزيز محمد وريكات / متقاعد
٢٠٠٣	٧٩٥	منال عبد الله عبد الله الحاج عيد	٥٨٠,٦٠٠	محمد عبد الله الحاج عيد / موظف
				خالد عبد الله عبد الله الحاج عيد
				عبد الله الحاج عيد
٢٠٠٣	٧٩٦	عليان محمد عليان الغانم	٣٠٧,٢٠٠	ثامر عبد الرحمن صالح
				موسى محمد عليان الغانم
				حمزة محمد عليان الغانم / عسكري
٢٠٠٣	٦٩٩	رانيا علي عبد مصلح	١٦٣,٠٠٠	علي عبد مصطفى مصلح
٢٠٠٣	٨٣٦	عاهد فرحان سالم السعيدات	٣٧٤,٤٠٠	أنور فرحان سالم السعيدات / موظف
				فرحان سالم عوض السعيدات / متقاعد
٢٠٠٣	٨٨٧	نجود فازع قبلان الجبور	٤٥٦,٠٠٠	مفيد رداد فلاح الجبور / عسكري
				قبلان فازع قبلان الجبور / عسكري
٢٠٠٣	٩٢٢	هنية عوض محمد غانم	٤٠٧,٢٠٠	محمد عوض خلف النعيمات
٢٠٠٣	٩٢٣	سائدة عمر عبد الرحمن أبو عابد	٣٣١,٠٥٠	عمر عبد الرحمن المفلح
٢٠٠٣	٩٦٦	علياء سليمان عطا الله النادي	٢٤٠,٠٠٠	عمر عطا الله محمود النادي / عسكري
٢٠٠٣	٩٦٧	عماد محمد احمد الزيادات	٣٨٧,٢٠٠	حورية محمد احمد الزيادات / معلمه
				محمد احمد عرمان الزيادات
٢٠٠٣	١٠٢٩	سماهر ناصر مبارك الفقهاء	٢٢٨,٠٠٠	عبد الله متعب محمد العيطان
				خالد ناصر مبارك الفقهاء / موظف
٢٠٠٣	١٠٧٥	دنيا راجي السهو الربيع	٦١٩,٠٠٠	ابراهيم راجي السهو الربيع / موظف
٢٠٠٣	١٠٧٦	أماني عادل عطا السليحات	٣٣٦,٠٠٠	ضرار فهد ربيع السليحات / عسكري
				عادل عطا احمد السليمان / موظف
٢٠٠٣	١١٠٦	بدر مفلح سليمان الحامد	٤٢٩,٦٠٠	الس محمد ارشيد الحامد / عسكري
				ممدوح حماد مديح الحامد / متقاعد عسكري
				فالح سليمان مليحان الحامد / مدرس (رئاسه والزارى ٣)

٢٠٠٣	١١٠٨	غيث عيسى سلمان الهروط	٤٢٩,٦٠٠	محمد فالح نور الشمايله /معلم
				احمد عوض قاسم الهروط /عامل
				عايد عبدالله محمد الهروط
				ابراهيم امين سويلم الهوادشة /متقاعد عسكري
٢٠٠٣	١١١٢	مثايل سالم جروح الجبور	٣٢٨,٨٠٠	عبدالله سالم جروح الجبور /موظف
				سالم جروح سليمان الجبور
٢٠٠٣	١١١٣	محمد جميل عيسى الفرجات	٥٤٧,٢٠٠	نصر موسى علي الفرجات /عسكري
				باسل عطاالله موسى الفرجات/ممرض
٢٠٠٣	١١١٤	محمد راضي طايع البكار	٤٦٣,٥٠٠	عاطف راضي طايع البكار /عسكري
٢٠٠٣	١١١٥	مها محمد صالح ابو ياسين	٥٦٤,٠٠٠	خالد محمد صالح ابو ياسين
				رامي محمد صالح ابو ياسين
٢٠٠٣	١١١٦	مشاعل صباح مفلح الصهيبة	٣١٢,٠٠٠	زياد منصور عبدالكريم الصهيبة
				فواز صباح مفلح الصهيبة/موظف
٢٠٠٣	١١١٨	محمد فرحان الرماضنه	٤١٢,٨٠٠	عبله فرحان محمد الرماضنه /محاسب
				طارق سلامة خلف الرماضنه/عسكري
٢٠٠٣	١١١٩	محمد عبد سليمان القاسم	٢٦٤,٠٠٠	انور عبد سليمان القاسم/عسكري
				عطا عبدالرحمن عبدالله
				موسى سعيد سليمان المناصير /عسكري
٢٠٠٣	١١٢٠	ميسر داود فليح المطيريين	٣٢٨,٨٠٠	عصام عبدالرزاق داود المطيريين /عسكري
				عقبه عبدالكريم فليح المطيريين /عسكري
٢٠٠٣	١١٢١	ميرفت عبد خليف الحيصة	٥٧١,٢٠٠	عبدالله عبد خليف الحيصة/عسكري
				عبد خليف احمد الحيصة /متقاعد عسكري
٢٠٠٣	١١٢٢	نهاوند محمد عبدالرحمن جمايلة	٤٤١,٤٠٠	عيسى محمد نهار الفروخ/عسكري
				محمد عبدالرحمن عبدالله جمايله

إعـــلان

عمـــلاً بأحكـــام الفقـــرة (ب) مـــن المادة (6) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يـــرجى مـــن الســـادة المذكورين في الكشف المرفق المبادرة لدفع المبالغ المـــتحققة عـــليهم لحساب الامانات والمبينة إزاء إسم كل منهم خلال فترة أقصاها (60) ســـتون يومـــاً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة .

عمــــر العمــــري

مدير مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ	اسم الكفيل
٢٠٠٤	٤٢٢	ملى حسن مخلد هماش	٤١١١,٨٤٧	حسين محمد احمد هماش
٢٠٠٤	٤٣٧	احمد صالح عبد القرعان	١١٣٠٩,١٤٣	صالح عبد محمد القرعان
				حماد عبد محمد القرعان

المحاكـــم

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح جزاء الطفيلة

رقم الدعوى ٢٠٠٤/٧٣١

الاسم والشهرة: حمد طلب العنزي/ مجهول مكان الاقامة.
تعين يوم الاربعاء الواقع ٢٠٠٤/١٠/٦ الساعة التاسعة صباحاً موعداً لرؤية دعوى جزائية التي أقامها عليـــك الحـــق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قـــانون أصول المحاكمات الجزائية.

* * * * * *

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح جزاء الطفيلة

رقم الدعوى ٢٠٠٤/٨٤٧

الاسم والشهرة: حمد طلب العنزي/ مجهول مكان الاقامة.
تعين يوم الاربعاء الواقع ٢٠٠٤/١٠/٦ الساعة التاسعة صباحاً موعداً لرؤية دعوى جزائية التي أقامها عليـــك الحـــق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قـــانون أصول المحاكمات الجزائية.

* * * * * *

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح جزاء الطفيلة

رقم الدعوى ٢٠٠٤/٨٩٢

الاسم والشهرة: محمد هايس الغضبان/ مجهول مكان الإقامة.
تعين يوم الأربعاء الواقع ٢٠٠٤/١٠/٦ الساعة التاسعة صباحاً موعداً لرؤية دعوى جزائية التي أقامها عليـــك الحـــق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قـــانون أصول المحاكمات الجزائية.

* * * * * * *
* * * * *
* * *